

# المَوْبِعُونَ عَنِ الْجَيْشِ

تُقدِّمُهَا مُؤسَّةُ الرِّسَالَةِ لِلطبَاعَةِ وَالنَّسْرِ وَالتَّوزِيعِ  
بَيْرُوت

الشرف العام على إصدار هذه المجموعة  
الدكتور عبد اللطيف عبد الحسين التميمي

## شارك في التحقيق

نبيل الأرثوذكسي محمد نعيم لمرقوسي عادل مرشد إبراهيم الزبيدي  
محمد ضوان لمرقوسي كاظم المزاط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# مُسْنَد الْأَمْلَاءِ الْعَرَبِيَّةِ حِينَكَمْ

(١٩٤١ - ٢٤١ هـ)

أشَرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهِ  
الشَّيْخُ شَعِيبُ الْأَرْنُوْط

حَقِيقَ لِذَا الْمَبْرُ وَ فَرَجَ اْحَادِيْسَهُ وَ عَنْقَ عَلَيْهِ

شَعِيبُ الْأَرْنُوْط

مُحَمَّد نَعِيمُ الْمَرْقُوْسِيِّ  
إِبْرَاهِيمُ الزَّيْبِيِّ  
لِلْجَزْءِ السَّادِسِ

مَوْلَانَسَةُ الرِّسَالَةِ

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعتمدنا في تحقيق هذا المسند النسخ الخطية التالية:

- ١- نسختي المكتبة الظاهرية، ورمزهما (ظ١) و (ظ٤).
- ٢- نسخة دار الكتب المصرية، ورمزها (س).
- ٣- نسخة مكتبة الأوقاف العامة بالموصل، ورمزها (ص).
- ٤- نسخة المكتبة القادرية ببغداد، ورمزها (ق).
- ٥- وضعنا رقم الجزء والصفحة من الطبعة الميمنية بحاشية هذه الطبعة، وأشارنا في الحواشى إلى أهم فروقها وما وقع فيها من سقط أو تحريف، ورمزنا إليها بـ (م).

الرموز المستعملة في زيادات عبدالله، ووجاداته، وما رواه عن أبيه، وعن شيخ أبيه أو غيره:

- دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبدالله.
- دائرة صغيرة بيضاء لوجاداته.
- \* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره.

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة لذاتها ولغيرها في مسند ابن مسعود:  
٧٨٤ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة: ١٠٥ حديثاً.

عدد الأحاديث التي لم نجزم بصحتها أو ضعفها: ١١ حديثاً.

ترجمة عبد الله بن مسعود

بقلم السندي

صاحب العاشية على مسنده أَحْمَد

هو عبد الله بن مسعود الْهَذَلِيُّ أبو عبد الرحمن، أحد السابقين الأولين، أسلم قدِيمًا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد، ولأَرَمَ النَّبِيَّ ﷺ، وكان صاحب نعليه.

وأخرج البغوي عنه أنه قال: لقد رأيتني سادس ستة وما على وجه الأرض مسلم غيرنا.

وقال أبو نعيم: كان سادس من أسلم.  
وكان يقول: أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة. أخرجه البخاري [٥٠٠].

وهو أول من جهر بالقرآن بمكة. ذكره ابن إسحاق.  
وقال فيه حذيفة: إن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله زلفي. أخرجه الترمذى [٣٨٠٧] بسنده صحيح.

وعن علي مرفوعاً: «لو كنت مؤمراً أحداً بغير مشورة، لأمرت ابن أم عبد»  
[أخرجه أحمد (٢٦٦)].

وعن علي أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «لرجل عبد الله أثقل في الميزان  
من أحد» رواه أحمد [٩٢٠] بسنده حسن.  
أسلمت أمها وصاحت.

وقال فيه أبو الدرداء يوم جاءه خبر موته: ما ترك بعده مثله.  
مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين. وقيل غير ذلك.

وفي «تهذيب» النwoي [١ / ٢٩٠]: قال أبو طيبة: مرض ابن مسعود، فعاده عثمان، فقال: ما تشتكى؟ فقال: ذنوبي. قال: فما تشتهي؟ قال: رحمة ربِّي. قال: لا أمر لك بطبيب؟ قال: الطبيبُ أمرضني. قال: لا أمر لك بعطاء؟ قال: لا حاجة لي فيه. قال: لبناتك؟ قال: أتخشى على بناتي الفقر؟! إني أمرتُهنَّ أن يقرأنَ كُلَّ ليلةٍ سورة الواقعة، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ الواقعةَ كُلَّ ليلةٍ لم تُصبه فاقهَ أبداً» انتهى.

قلنا: هو حديث ضعيف، وابن مسعود في «سير أعلام النبلاء» ٤٦١ / ٥٠٠، وذكرت في التعليقات عليه مصادر ترجمته.

## من عبد الله بن مسعود

٣٥٤٨ - حدثنا هشيم، حدثنا مغيرة، عن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد، قال:

رأيت ابن مسعود رمى الجمرة، جمرة العقبة، من بطن الوادي، ثم قال: هذا - والذي لا إله غيره - مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

---

(١) صحيح، مغيرة - وهو ابن مقسم الضبي، وإن كان مدلساً وقد عنون، وضعف أحمد روایته عن إبراهيم وحده - قد توبع، وباقى رجال ثقات رجال الشیخین. هشيم: هو ابن بشير، وإبراهيم: هو ابن يزيد بن قيس النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.  
وأخرجها النسائي في «الكברי» (٤٠٧٨)، وفي «المجتبى» ٢٧٤/٥ عن مجاهد بن موسى، وأبو يعلى (٤٩٧٢) عن ابن أبي خيثمة، كلاهما عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجها ابن الجارود (٤٧٥)، والنسائي في «الكجرى» (٤٠٧٧)، وفي «المجتبى» ٢٧٣/٥ من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن شعبة، عن منصور - وهو ابن المعتمر - عن إبراهيم، به. قال النسائي في «المجتبى»: ما أعلم أحداً قال في هذا الحديث منصور غير ابن أبي عدي، والله تعالى أعلم.  
وأخرجها مسلم (١٢٩٦) (٣٠٩)، والنسائي في «الكجرى» (٤٠٧٦)، وفي =

٣٥٤٩ - حدثنا هشيم، أخبرنا حبيبٌ، عن كثير بن مدرك الأشجعي،  
عن عبد الرحمن بن يزيد:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَيْلَى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ، فَقَيلَ: أَعْرَابِيُّ هَذَا؟  
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنِسِيَ النَّاسُ أُمَّ ضَلَّوْا؟ سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ  
سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ: «لَيْلَكَ اللَّهُمَّ لَيْلَكَ»<sup>(١)</sup>.

---

= «المجتبى» ٢٧٣/٥ من طريق يحيى بن على أبي المحياء، عن سلمة بن كهيل،  
عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وأخرجه الشاشي (٩٠٣) من طريق مالك بن مغول، عن أبي صخرة، عن  
إبراهيم، قال: رمى عبد الله جمرة العقبة... وهذا إسناد منقطع.  
وسيأتي الحديث بالأرقام (٣٨٧٤) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٤٠٢) و(٤٠٦١)  
و(٤٠٨٩) و(٤١١٧) و(٤١٥٠) و(٤٣٥٩) و(٤٣٧٠) و(٤٣٧٨).  
وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٧٥١) و(١٧٥٢)، سيرد برقم  
(٦٤٠٤).

وعن أم جندب عند ابن أبي شيبة ١٨٥/١٤، وابن ماجه (٣٠٣١).  
وعن عمر من فعله عند ابن أبي شيبة ١٨٤/١٤.  
قال السندي: وخصّ [عبد الله بن مسعود] سورة البقرة [بالذكر] لأنَّ معظم  
المناسبات فيها، خصوصاً ما يتعلق بالرمي، كوقت المذكور في قوله تعالى: «وَادْكُرُوا  
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ»، فكأنه قال: هذا مقام من أُنزلت عليه أمرُ المناسبات وأخذ  
عنه أحكامُها، فعليكم اتباعه. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٥٨٢/٣ هذا المعنى  
عن ابن المنير، ثم قال: وقيل: خصَّ البقرة بذلك لطولها، وعظم قدرها، وكثرة  
ما فيها من الأحكام، أو أشار بذلك إلى أنه يشرع الوقوفُ عندها بقدر سورة البقرة،  
والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير كثير بن

.....

= مدرك الأشجعي، فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير. حُصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلْمَيِّ أبو الهذيل الكوفي، عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١١٢/٥ من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٨٣) (٢٦٩) (٢٧١)، والنمسائي في «الكبرى» (٤٠٥٣)، وفي «المجتبى» ٢٦٥/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٥/٢ من طريقين عن حُصين، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٥/٢ من طريق شعبة، عن الحكم بن عتية، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن عبد الرحمن بن يزيد، به. وأخرجه مطولاً البخاري (١٦٨٣) من طريق أبي إسحاق السباعي، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه إلى مكة، ثم قدمنا جمعاً... فلم يزل يُلْبِي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤ ٢٧٠ من طريق إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود أنه كان لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١/٤ ٢٧٠ ٢٧١، والطبراني في «الكبير» (٩٢٠٥) من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن ابن مسعود أنه لَبِيَ حتى رمى جمرة العقبة، وقطع بِأَوْلِ حصة.

وسيأتي بالأرقام (٣٧٣٩) (٣٩٦١) (٣٩٧٦).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (١٨٦٠) (٢٥٦٤) (٣١٩٩). وعن الفضل بن عباس عند البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٦) (٢٦٧)، سلف برقم (١٧٩١) (١٧٩٢) (١٧٩٣) وغيرها.

وقوله: أعرابيًّا هذا! قال السندي: أي يُلْبِي جهلاً... وهذا يدلُّ على أنهم تركوا السنة بحيث زعموا أن السنة خلافه، وأن فاعله جاهم بالسنة.  
وقوله: أنسى الناس: أي السنة حتى أنكروا على فاعلها، أم ضلُّوا، فاتخذوا =

٣٥٥٠ - حدثنا هشيم، أبناؤنا حصين، عن هلال بن يساف، عن أبي حيّان الأشجعي

عن ابن مسعود، قال: قال لي: اقرأ على من القرآن، قال:  
فقلت له<sup>(١)</sup>: أليس منك تعلّمته، وأنت تقرئنا؟ فقال: إني أتّيت  
النبي ﷺ ذات يوم<sup>(٢)</sup>، فقال: «اقرأ على من القرآن»، قال<sup>(٣)</sup>:  
فقلت: يا رسول الله، أليس عليك أنزل، ومنك تعلّمناه؟ قال:  
«بلى، ولكن<sup>(٤)</sup> أحب أن أسمعه من غيري»<sup>(٥)</sup>.

= البدعة سنة، والسنة بدعة عمداً، وأنكرها على فاعل السنة لمخالفته وضعهم، ولذلك  
تعلم من هذا أنه لا عبرة بعمل الناس في مقابلة السنة، ولا يصلح دليلاً، فإن الناس  
قد تركوا بعض السنن حتى بلغ الأمر إلى الإنكار على أصحابها، والله تعالى أعلم.

(١) لفظ: «له» زيادة من (ظ١) و(م)، ومثبت في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) لفظ: «قال» ليس في (ظ١).

(٣) في (ق): ولكن.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو حيّان الأشجعي - واسمه المتندر،  
وإن لم يرو عنه غير هلال بن يساف، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٢٠ - متابع.  
وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٥٧، ونقل عن شعبة قوله: هو ختن  
هلال، وصحّه الحسني في «الإكمال» ص ٥٠٠ إلى أبي حسان، فنبه على ذلك  
الحافظ في «التعجّيل» ص ٤٧٤، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، هشيم: هو ابن  
 بشير، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمِي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٤٥٦٣ و١١/٥٦٣، عن عبد الله بن إدريس، وأبو يعلى  
(٥١٥٠) من طريق جرير، كلامهما عن حصين بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٦٤، والنثاني في «الكتابي» ٨٠٧٧، والطبراني  
في «الكتابي» ٨٤٥٩ من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، =

= عن زُرٌّ، عن ابن مسعود بنحوه، وهذا سند حسن.

وأخرجه الترمذى (٣٠٢٤)، والنسائى في «الكبير» (٨٠٧٦)، وابن ماجه (٤٩٤)، والطبرانى في «الكبير» (٨٤٦٧) من طريق أبي الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله. قال الدارقطنى في «العلل» ١٨١/٥: ولا يصح. ثم قال: وأصحها حديث الأعمش عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، وقال مثله ابن أبي حاتم في «العلل» ٧١/٢، وقال الترمذى: هكذا روى أبو الأحوص عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله.

قلنا: هذا الإسناد سيرد برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٨٤٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٣/٧، من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعى، عن علقة، عن عبد الله، وهذا سند حسن في الشواهد.

وأخرجه مسلم (٨٠٠) (٢٤٨)، وأبو يعلى (٥٠١٩) من طريق مسمر، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعى، قال: قال النبي ﷺ عبد الله بن مسعود... وهذا - وإن كان ظاهره الإرسال - إسناد متصل، فقد نقل المزى في «تهذيب الكمال» عن إبراهيم النخعى قوله: إذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله.

وأخرجه الشاشى (٩٠٨) و(٩٠٩)، والطبرانى في «الكبير» (٨٤٦٤) من طريق شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعى، عن ابن مسعود، وهذا سند حسن في الشواهد.

وأخرجه الحميدى (١٠٢)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٨)، وأبو يعلى (٥٠٢٠)، والطبرانى في «الكبير» (٩٧٨١)، والحاكم ٣١٩/٣ من طريق جعفر بن عمرو بن حُريث، عن أبيه، عن ابن مسعود، بنحوه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل خرجه مسلم.

وأخرجه الحميدى (١٠١)، والطبرى في «تفسيره» [ النساء: ٤١]، من طريق المسعودى، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن عبد الله. وهذا =

٣٥٥١ - حدثنا هشيم، أَبْنَا مُغِيرَةَ، عنْ أَبِي رَزِين

عن ابن مسعود، قال: قرأت على رسول الله ﷺ من سورة النساء، فلما بلغت هذه الآية: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلَّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً» [النساء: ٤١]، قال: ففاقت عيناً ﷺ (١).

٣٥٥٢ - حدثنا هشيم، أَبْنَا سِيَارَةَ وَمُغِيرَةَ، عنْ أَبِي وَائِلَّ، قال:

قال ابن مسعود: حصلتان، يعني، إحداهما سمعتها من رسول الله ﷺ، والأخرى من نفسي: «مَنْ مات وَهُوَ يَجْعَلُ اللَّهَ نِدًا، دَخَلَ النَّارَ»، وأنا أقول: مَنْ مات، وَهُوَ لَا يَجْعَلُ اللَّهَ نِدًا، وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ (٢).

= مرسلاً، القاسم لم يسمع من جده عبد الله.

وسيأتي مختصراً برقم (٣٥٥١)، ويأتي أيضاً برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي رزين - وهو مسعود بن مالك الأَسْدِيُّ، مولى أبي وائل الأَسْدِيِّ الكوفيِّ - فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمُعٌ، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقة»، فقوله الحافظ فيه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٥٠)، وسيأتي برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هشيم: هو ابن بشير، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزِيُّ، ومغيرة: هو ابن مَقْسُمَ الصَّبِيِّ، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه ابن منه (٧٣) من طريق هشيم، بهذا الإسناد، لكنه خالف الرواية الواردة هنا، فجعل قول النبي ﷺ قول ابن مسعود، وبالعكس، وسيأتي مقلوباً أيضاً

٣٥٥٣ - حدثنا هشيم، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ، قَالَ:

قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَكُونُ فِي الرَّحْمَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا عَلَى حَالِهَا لَا تَغْيِيرٌ، فَإِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعُونَ<sup>(١)</sup>، صَارَتْ عَلَقَةً، ثُمَّ مُضْغَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عِظَامًا كَذَلِكَ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَوِّيَ خَلْقَهُ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَيَقُولُ الْمَلَكُ الَّذِي يَلِيهِ: أَيُّ رَبٍّ، أَدَكَ أَمْ أَنْشَى؟ أَشَقِيُّ أَمْ سَعِيدٌ؟ أَقْصِيرٌ أَمْ طَوِيلٌ؟ أَنَا قُوَّةٌ أَمْ زَائِدٌ؟ قُوَّتِهُ وَأَجْلُهُ؟ أَصْحَيْخُ أَمْ سَقِيمٌ؟ قَالَ: فَيَكْتَبُ ذَلِكَ كُلُّهُ». فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: فَقِيمِ الْعَمَلِ إِذَا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ هَذَا كُلُّهُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا،

٢٧٥/١

---

= في الرواية الآتية برقم (٣٦٢٥) و(٤٠٣٨)، وهو خلاف الروايات الصحيحة كما سنبين هنا.

وأخرجه ابن حبان (٢٥١)، وابن منده (٧٢) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، بهذا الإسناد، من غير خلاف في المتن. قال ابن منده: فحدثني هشيم عن سيار ومغيرة خلاف رواية أبي عوانة عن مغيرة.

قلنا: هي خلافها عنده، وجاءت هنا على الجادة، كما ترى، وأشار إليها على الجادة أيضاً ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٦٠.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٨ من طريق أبي بحر البكرياوي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق وأبي الأحوص، تفرد به عبد الرحمن بن عثمان البكرياوي، عن شعبة. وسيأتي بالأرقام (٣٦٢٥) و(٣٨١١) و(٣٨٦٥) و(٤٠٣٨) و(٤٠٤٣) و(٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٤٠٦) و(٤٤٢٥).

(١) في (١٤): الأربعين.

**فَكُلْ سَيُوجَهَ لِمَا خُلِقَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.**

---

(١) إسناده ضعيف ومنقطع، أبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه ابن مسعود، وعلى بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، هشيم: هو ابن بشير، صرح بالتحديث.

وأخرجه بنحوه أبو بكر الخلال في «السنة» (٨٩٢) من طريق أبي حذيفة النهدي - وهو سفيء الحفظ - عن الهيثم بن جهم - لم يوثقه غير ابن حبان - عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وأخرجه مختصرًا مع زيادة: الإسماعيلي في «معجمه» ص ٦٤٥ ، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٤٠) ، وابن عدي في «الكامل» ١١٤٦/٣ من طريق سلام بن سلم الطويل - وهو متروك - ، عن زيد العمي - وهو ضعيف - ، عن حماد بن أبي سليمان، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود، به، بلفظ: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوماً، ثم تكون مثل ذلك علقة، ثم تكون مثل ذلك مضعة، ثم يبعث الله عز وجل إليه ملكاً، فيكتب رزقه وأجله، وشقياً أو سعيداً».

وأخرجه الطبرى في «التفسير» (٦٥٦٩) من طريق مرة الهمدانى، عن ابن مسعود، موقوفاً بنحوه.

وقوله: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوماً على حالها لا تغير» مخالف للرواية الصحيحة عند مسلم وغيره، وسترد برقم (٣٦٢٤)، وقد أورد رواية المسند هذه الحافظ في «الفتح» ٤٨١/١١ ، وذكر أن في سندها ضعفاً وانقطاعاً، ثم قال: فإن كان ثابتاً حمل نفي التغير على تمامه، أي: لا تتقل إلى وصف العلقة إلا بعد تمام الأربعين، ولا ينفي أن المني يستحيل في الأربعين الأولى دماً إلى أن يصير علقة.

وسيرد الكلام على الحديث مع ذكر شواهد برقم (٣٦٢٤)، وسيأتي أيضاً برقم (٣٩٣٤) و(٤٠٩١). وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم = ٦٥٦٣.

٣٥٥٤ - حدثنا هشيم، أنبأنا العوامُ، عن محمد بن أبي محمد مولى لِعُمرَ بن الخطاب، عن أبي عبيدة بن عبد الله

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مُسلِّمٍ يموت لهما ثلاثةٌ من الولدِ، لم يبلغوا الحِنْثَ، إِلَّا كانُوا لِهِ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ»، فقيل: يا رسول الله، إِنْ كَانَا (١) اثْنَيْنِ؟ قال: «إِنْ كَانَا اثْنَيْنِ»، فَقَالَ أَبُو ذِرٍّ: يا رسول الله، لَمْ أَقْدُمْ إِلَّا اثْنَيْنِ». قال: «إِنْ كَانَا اثْنَيْنِ» (٢)، قال: فَقَالَ أَبُي بن كعب أَبُو المُنْذِرِ سَيِّدَ الْقُرَاءِ: لَمْ أَقْدُمْ إِلَّا واحِدًا». قال: فَقِيلَ لَهُ: «إِنْ كَانَ واحِدًا؟» قال: «إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» (٣).

---

وقوله: «اعملوا فكل سبوجه لما خلق له»، له شاهد صحيح من حديث علي تقدم برقم (٦٢١) و(١٣٤٩) بلفظ: «فكل ميسراً».

وآخر من حديث جابر سيرد ٣٠٤/٣.

وثالث من حديث ذي اللحية الكلابي سيرد ٦٧/٤.

ورابع صحيح من حديث عمران بن حصين سيرد ٤٣١/٤.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٠٨٩٩)، والبزار (٢١٣٩).

وسادس من حديث أبي بكر الصديق عند البزار (٢١٣٦).

واسابع من حديث عمر عند البزار (٢١٣٧)، والأجري في «الشريعة» ص ١٧١.

وئامن من حديث أبي الدرداء عند البزار (٢١٣٨).

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(س) و(م): كان.

(٢) في (ظ١): كان.

(٣) من قوله: فَقَالَ أَبُو ذِرٍّ... إِلَى هُنَا سُقْطٌ مِنْ (ق) و(ظ١).

(٤) إسناده بهذه السياقة فيه ضعف وانقطاع. محمد بن أبي محمد مولى عمر بن =

= الخطاب، قال الحسيني في «الإكمال» ص ٣٨٤: لا يُعرف، وذكره المزي في «التهذيب» في الكني، فقال: أبو محمد مولى عمر بن الخطاب، وقيل: محمد بن أبي محمد. قال الحافظ: أخرجه أحمد بالوجهين، وأشار إلى ترجيح الأول، وبه جزم أبو أحمد الحكم. قلنا: سيرد في الروايات (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩) و(٤٣١٤) عن يزيد بن هارون ومحمد بن يزيد الواسطي أنه أبو محمد، وكذلك ورد عند الترمذى وأبن ماجه من رواية إسحاق الأزرق، قال الحافظ في «التعجيز»: فرواية ثلاثة أرجح من انفراد واحد. قلنا: الذي انفرد بسميته محمد بن أبي محمد هو هشيم في هذه الرواية. وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وباقى رجال الإسناد ثقات. هشيم: هو ابن بشير، والعوام: هو ابن حوشب الشيباني.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٩ من طريق الإمام أحمد، عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (١٠٦١)، وأبن ماجه (١٦٠٦)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٤٩) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن العوام بن حوشب، به. قال الترمذى: هذا حديث غريب (أي: ضعيف)، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. وقد أورد الحافظ في «الفتح» ٣/١١٩ الأحاديث التي فيها الولد الواحد، ومنها حديثنا هذا، ثم قال: وليس في شيءٍ من هذه الطرق ما يصلح للاحتجاج. وسيأتي بالأرقام (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩) و(٤٣١٤). وانظر (٣٩٩٥).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (٣٠٩٨).

وعن أبي هريرة عند البخارى (١٢٥١)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، سيرد ٢٣٩/٢.

وعن أنس عند البخارى (١٢٤٨) و(١٣٨١)، سيرد ١٥٢/٣.

وعن جابر سيرد ٢٠٦/٣.

وعن عقبة بن عامر سيرد ٤/١٤٤.

وعن أبي بربعة سيرد ٤/٢١٢.

=

٣٥٥٥ - حدثنا هشيم، أئننا أبو الزبير، عن نافع بن جعير، عن أبي عبيدة بن عبد الله

عن أبيه: أنَّ المُشرِكِينَ شَغَلُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوةٍ، حَتَّىٰ ذَهَبَ مِنَ اللَّيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَأَمِرْ بِالْمُحَمَّدِ فَادْعُونَ،

= وعن عمرو بن عبسة سيرد ٤/٣٨٦.

وعن أبي موسى الأشعري سيرد ٤/٤١٥ (٤١٥).

وعن قرة بن إياس المزنوي سيرد ٥/٣٥.

وعن أبي ذر سيرد ٥/١٥١.

وعن معاذ سيرد ٥/٢٤١.

وعن عبادة بن الصامت سيرد ٥/٣٢٩.

وعن أم سليم بنت ملحان سيرد ٦/٣٧٦ و ٦/٤٣١.

وعن أبي ثعلبة الأشعجي سيرد ٦/٣٩٦.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي في «الكبرى» (١٩٩٨).

وعن عتبة بن عبد السلمي عند ابن ماجه (١٦٠٤).

قوله: «ما بين مسلمين»: فيه تغليب الذكر على الأنثى. قاله السندي.

وقوله: «لم يبلغوا الحُنْثَ»، أي: لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الآثام. قال الخليل: بلغ الغلام الحُنْثَ إذا جرى عليه القلم. والـحُنْثَ: الذنب. نقله الحافظ في «الفتح» ٣/١٢٠، ثم قال: وَخُصَّ الصَّغِيرُ بِذَلِكَ لِأَنَّ الشَّفَقَةَ عَلَيْهِ أَعْظَمُ وَالْحُبُّ لَهُ أَشَدُ، وَالرَّحْمَةُ لَهُ أَوْفَرُ، وَعَلَىٰ هَذَا فَمَنْ بَلَغَ الْحُنْثَ لَا يَحْصُلُ لَمَنْ فَقَدَهُ مَا ذُكِرَ مِنْ هَذَا الثَّوَابِ، إِنَّ كَانَ فِي فَقْدِ الْوَلَدِ أَجْرٌ فِي الْجَمْلَةِ، وَبِهَا صَرَحَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ. ثُمَّ نَقَلَ الْحَافِظُ عَنْ أَبْنَى الْمَنِيرِ قَوْلَهُ: بَلْ يَدْخُلُ الْكَبِيرَ فِي ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الْفَحْوِيِّ، لِأَنَّهُ إِذَا ثَبَّتَ هَذَا الْفَضْلُ فِي الْطَّفْلِ الَّذِي هُوَ كُلُّهُ عَلَىٰ أَبْوَيْهِ، فَكَيْفَ لَا يَثْبَتُ فِي الْكَبِيرِ الَّذِي بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ، وَوَصَّلَ لَهُ مِنْهُ النَّفْعَ، وَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْخَطَابُ بِالْحَقْرِ؟

**ثُمَّ أَقَامَ فَصْلُ الظَّهَرِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصْلُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصْلُ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصْلُ الْعِشَاءِ<sup>(١)</sup>.**

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأنقطعاه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. هشيم: هو ابن بشیر، وأبو الزبیر: هو محمد بن مسلم بن تدرس، ونافع بن جبیر: هو ابن مطعم التوفلی.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٢ و١٤٢/٢٧٢، والترمذی (١٧٩)، والنمسائی فی «المجتبی» ٢/١٧، والبیهقی فی «السنن» ١/٤٠٣، وابن عبد البر فی «التمہید» ٥/٢٣٦، من طریق هشیم، بهذا الإسناد.  
قال الترمذی: حديث عبد الله ليس بإسناده بأس إلا أن أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٢٨) عن بشر بن الوليد الكندي، عن القاضی أبي يوسف، عن يحیی بن أبي أئیة، عن زید الإیامی، عن أبي عبد الرحمن السلمی، عن ابن مسعود. ويحیی بن أبي أئیة ضعیف.

وأخرجه الطبرانی فی «الأوسط» (١٢٣٠) من طریق محمد بن کثیر الكوفی، عن لیث بن أبي سلیم، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود، ولیث بن أبي سلیم ضعیف.  
وسیاتی برقم (٤٠١٣).

وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم من حديث أبي سعيد الخدري عند النمسائی فی «المجتبی» ٢/١٧. سیرد ٣/٢٥.

وآخر من حديث جابر عند البزار (٣٦٥)، وفي إسناده مُؤْلِّف بن إسماعیل، وحديثه حسن في الشواهد.

وثالث من حديث ابن عباس عند الطبرانی فی «الکبیر» (١٠٧١٧)، وفي إسناده ابن لهیعة، وهو ضعیف.

قال الحافظ فی «الفتح» ٢/٦٩: وفي قوله: «أربع» تجوز، لأن العشاء لم تكن =

٣٥٥٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا العوام، عن جبلة بن سحيمٍ، عن مؤثر بن عفارة

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «لقيت ليلة أُسري بي: إبراهيم، وموسى، وعيسى»، قال: «فتذكروا أمر الساعة، فرددوا أمرهم إلى إبراهيم، فقال: لا علم لي بها، فرددوا الأمر إلى موسى، فقال: لا علم لي بها، فرددوا الأمر إلى عيسى، فقال<sup>(١)</sup>: أمّا وجنتها، فلا يعلّمها أحدٌ إلّا الله، ذلك وفيما عهد إلى ربّي عزّ وجلّ أن الدجال خارج، قال: ومعي قضيبين<sup>(٢)</sup>، فإذا رأني،

= فاتت. قال اليعمري: من الناس من رجح ما في «الصحيحين»، وصرح بذلك ابن العربي، فقال: إن الصحيح أن الصلاة التي شغل عنها واحدة، وهي العصر، قلت: وبؤيده حديث علي في مسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»، قال: ومنهم من جمع بأن الخندق كانت وقته أيامًا، فكان ذلك في أوقات مختلفة في تلك الأيام، قال: وهذا أولى. قلت: ويقرره أن روایتي أبي سعيد وابن مسعود ليس فيها تعرض لقصة عمر، بل فيهما أن قضاءه للصلاوة وقع بعد خروج وقت المغرب... وانظر تمام كلامه.

وحديث علي تقدم برقم (٩٩٤)، وحديث عمر هو عند البخاري (٥٩٦). وسيأتي أن الصلاة التي فاتت هي صلاة العصر من حديث ابن مسعود أيضًا برقم (٣٧١٦) و(٣٨٢٩).

(١) في (ظ١٤): فقال عيسى.

(٢) كذا في الأصول: قال السندي: ونصبه لكونه عطفًا على اسم إن، و«معي» على الخبر، من عطف معمولين على معمولي عامل واحد، أي: إن الدجال خارج، وإن معه قضيبين، ومثله جائز بالاتفاق. قلنا: وقع في (م)، وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قضيبان.

ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، قَالَ: فِيهِلْكُهُ اللَّهُ، حَتَّىٰ إِنَّ الْحَجَرَ وَالشَّجَرَ لِيَقُولُ: يَا مُسْلِمُ، إِنَّ تَحْتِي كَافِرًا، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فِيهِلْكُهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَىٰ بِلَادِهِمْ وَأَوْطَانِهِمْ، قَالَ: فَعِنَّدَ ذَلِكَ يَخْرُجُ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَطْؤُونَ بِلَادِهِمْ، لَا يَأْتُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ إِلَّا أَهْلَكُوهُ، وَلَا يَمْرُونَ عَلَىٰ مَاءٍ إِلَّا شَرَبُوهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَيْيَ فَيَشْكُونَهُمْ، فَأَدْعُوكُمُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فِيهِلْكُهُمُ اللَّهُ وَيُمِيتُهُمْ، حَتَّىٰ تَجُوَى الْأَرْضُ مِنْ نَّنْ رِيحَهُمْ، قَالَ: فَيَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَطَرَ، فَتَجْرُفُ أَجْسَادَهُمْ حَتَّىٰ يَقْذِفُهُمْ فِي الْبَحْرِ». قَالَ أَبِي: ذَهَبَ عَلَيَّ هَا هَنَا شَيْءٌ لَمْ أَفْهَمْهُ، كَادِيمٌ، وَقَالَ يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ -: «ثُمَّ تَنْسَفُ الْجَبَالُ، وَتُمْدُ الْأَرْضُ مَدَ الْأَدِيمِ»، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ هُشَيْمٍ، قَالَ: «فَفِيمَا عَاهَدَ إِلَيْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَإِنَّ السَّاعَةَ كَالْحَامِلِ الْمُتَمِّمِ، الَّتِي لَا يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَىٰ تَفْجُؤُهُمْ بِوِلَادِهِا<sup>(۱)</sup> لَيْلًاً أَوْ نَهَارًا<sup>(۲)</sup>».

(۱) فِي (ص) و(م): بِوِلَادِهِا.

(۲) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، مُؤْثِرٌ بْنُ عَفَّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُوْثِقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَّانَ وَالْعَجْلَىٰ، فَهُوَ فِي عَدَادِ الْمُجَاهِلِينَ، وَبِالْأَقْرَبِ رِجْلِهِ ثَقَاتُ رِجَالِ الشِّيَخِيْنَ. هُشَيْمٌ: هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ، وَالْعَوَامُ: هُوَ ابْنُ حَوْشَبٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» [الْأَنْبِيَاءِ: ۹۶] مُخْتَصِرًا، وَالشَّاشِيُّ (۸۴۶) مُطَوْلًا مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ۱۵۷-۱۵۸، وَابْنِ مَاجَهَ (۴۰۸۱)، وَأَبْوَيْ عَلَىٰ (۵۲۹۴)، وَالشَّاشِيُّ (۸۴۵) وَ(۸۴۷) وَ(۸۴۸)، وَالْحَاكِمُ = ۴۸۹-۴۸۸/۴

٣٥٥٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، حدثنا منصور، عن أبي وايل عن عبد الله بن مسعود: أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إِنَّ فلاناً نَامَ الْبَارِحةَ عَنِ الصَّلَاةِ، قال رسولُ الله ﷺ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ

= ٥٤٦-٥٤٥، من طرق عن يزيد بن هارون، عن العوام، به، موقوفاً، وعندهم قال العوام: فوجدت تصديق ذلك في كتاب الله تعالى: «حتى إذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حَدَبٍ يَنْسِلُونَ»، قال البوصيري في «مصابح الزجاجة» ٢٠٢/٤: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، مؤثر بن عفارة ذكره ابن حبان في «الثقةات»، وباقى رجال الإسناد ثقات، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وواافقه الذهبي!

وأخرجه الطبرى ٩١/١٧ أيضاً من طريق أصبغ بن زيد، عن العوام، به، مرفوعاً.

ويشهد لبعض هذا الحديث وهو إهلاك ياجوج وماجوج بعد مقتل الدجال ما أخرجه مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) من حديث النواس بن سمعان مطولاً في ذكر أشراط الساعة، لكن يخالف ما عند مسلم في الحديث المذكور أن الله يرسل على ياجوج وماجوج طيراً كاعناق البُخت، فتحملهم، فطردهم حيث شاء الله. وقوله بعد ذلك: «ثم تنفس الجبال وتتم الأرض مَدَ الأديم» يخالف ما هو معروف أن ذلك يكون حين قيام الساعة لا قبلها.

قال السندي: قوله: «فرَدُوا أمرهم إلى إبراهيم»: لكونه أفضليهم ولأنه أب لهم.

قوله: «أما وجبتها»، أي: وقوعها، بمعنى: أنه متى يكون؟

قضيبين: ثنائية قضيب، وهو السيف الدقيق.

فيهلكه الله، أي: ومن معه من الكفرا.

من كل حَدَبٍ: مرتفع من الأرض.

ينسلون: يسرعون.

حتى تجوى الأرض: في «النهاية»: يقال: جَوَى، يجوى: إذا أتنى.

بَالْ فِي أَذْنِهِ، أَوْ «فِي أَذْنِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٨ - حدثنا عبد العزيز، حدثنا منصور، عن مسلم بن صبيح، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن عبد الصمد: هو العمّي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدية. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٤/٣، وأبو يعلى (٥١٦)، وابن خزيمة (١١٣٠) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧١/٢، والبخاري (١١٤٤)، وابن خزيمة (١١٣٠)، والشاشي (٦٠٣)، والبيهقي في «السنن» ١٥/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٠/٩، والبغوي (٩٢٨) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩١) من طريق حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٦/٢، وابن حبان (٢٥٦٢)، وأبو نعيم في «تاریخ أصبهان» ٢٢٤/٢ من طريق علي بن حرب، عن القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود. وعند ابن حبان: قال سفيان: هذا عندنا يشبه أن يكون نام عن الفريضة.

وذكر نحوه مطلقاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٢/٢، وقال: قلت: هو في الصحيح باختصار، رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عمرو بن الحصين، وهو ضعيف.

ورواه المروزي في «قيام الليل» ص٤٤ موقوفاً على ابن مسعود، بلفظ: حسب الرجل من الخيبة أو من الشر أن ينام حتى يصبح وقد بالشيطان في أذنه فلم يذكر الله ليلة حتى يصبح.

وسيأتي برقم (٤٠٥٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيرد ٢٦٠ و٤٢٧ . قوله: «نام البارحة عن الصلاة» قال السندي: الظاهر عن صلاة العشاء، =

كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَثَّلُ مَرِيمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَذَا تَمَثَّلٌ كِسْرَى؟ فَقَلَّتْ: لَا، وَلَكِنْ تَمَثَّلُ مَرِيمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: اَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوْرُونَ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٩ - حَدَثَنَا إِسْحَاقُ - هُوَ الْأَزْرَقُ -، حَدَثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ،  
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ

= ويحمل عن التهجد، وبه يشعر كلام أصحاب السنن.  
قوله: «بال»، قيل: على حقيقته، وقيل: مجاز - وهو الأصح - عن سُدُّ الشيطان  
أذنه عن سماع الأذان أو صياغة الدليل ونحوه مما يقوم بسماعه أهل التوفيق، والله  
تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عبد العزيز: هو ابن عبد الصمد  
العَمِيُّ، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومسروق: هو ابن الأجدع.  
وأخرجه مسلم (٢١٠٩)، وأبو يعلى (٥١٠٧) من طريق عبد العزيز، بهذا  
الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٠٥٠). وانظر (٣٨٦٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)،  
تقدما برقم (٢٨١١).

وعن ابن عمر عند البخاري (٤٩٥١)، ومسلم (٢١٠٨) (٩٧)، سيأتي برقم  
(٤٤٧٥).

وعن عائشة عند البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١)، سيرد ٣٦/٦.  
قوله: «المصوروُن»، أي: صور ذوي الأرواح.  
والمراد هنا من يصور ما يعبد من دون الله وهو عارف بذلك قاصد له، وأما من  
لا يقصد ذلك فإنه يكون عاصياً بتصویره فقط. انظر «الفتح» ١٠/٣٨٣.

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَىٰ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِمُثَلِّي»<sup>(١)(٢)</sup>.

---

(١) بهامش (س) كتب مقابل كلمة «بمثلي» كلمة «بي» وأشار إلى أنها هكذا في تসخة أخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي - فمن رجال مسلم. إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبعاني.

وأخرجه الدارمي ١٢٣/٢، والشاشي (٧٤١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٧٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٨ و٧/٢٤٦ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٠) من طريق عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ لا يُخَيِّلُ على من رآه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٢/٧، وقال: ورجاله ثقات.

وأخرجه الشاشي (٧٣٩) عن ابن أبي خيثمة، عن ابن الأصبhani، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن النبي ﷺ. وهو منقطع، وفي شريك - وهو ابن عبد الله - ضعف.

وسيرد برقم (٣٧٩٩) و(٤١٩٣) و(٤٣٠٤).

وله شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٣٤١٠).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٠)، ومسلم (٢٢٦٦) سيرد ضمن مسند ابن مسعود برقم (٣٧٩٨)، وسيرد ٢٤٢/٢ و٤١٠ و٤٦٣ و٥/٥ و٣٠٦.

٣٥٦٠ - حديث إسحاق، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُتِمَ ثلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَانَ<sup>(١)</sup> اثْنَانٌ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنْ ذَلِكَ يُحْرِنُهُ»<sup>(٢)</sup>.

= وثالث من حديث أنس عند البخاري (٦٩٩٤)، سيرد ٣/٢٦٩.

ورابع من حديث أبي سعيد عند البخاري (٦٩٩٧)، سيرد ٣/٥٥.

وخامس من حديث جابر عند مسلم (٢٢٦٨)، سيرد ٣/٣٥٠.

وسادس من حديث طارق بن أشيم الأشجعي، سيرد ٣/٤٧٢.

وسابع من حديث أبي قتادة عند البخاري (٦٩٩٥) و(٦٩٩٦)، ومسلم (٢٢٦٧).

وثامن من حديث أبي جحيفة عند ابن حبان (٦٠٥٣).

وهذا الحديث من الأحاديث المتوترة، ذكره الكتاني في «نظم المتناثر» عن ثمانية عشر صحيحاً.

والمراد بقوله: «من رأى في المنام فقد رأى»: أن رؤياه صحيحة، لا تكون أضغاثاً، ولا من تشبهات الشيطان، وبعده رواية أبي هريرة: «من رأى في المنام، فقد رأى الحق».

(١) كذا في جميع النسخ الخطية عندنا، وقال السندي: هكذا في النسخ، والصواب: فلا يتناجي اثنان، على لفظ النفي، أو فلا يتناج، على لفظ النهي كما في مسلم، والمشهور في لفظ مسلم: فلا يتناجي، على أنه نفي بمعنى النهي، وأما لفظ الكتاب فإن أخرج على أنه نفي - والفاعل ضمير التقنية لذكر اثنين في الثلاثة ضمناً، وأثنان بدل للتوضيح أو الفاعل اثنان على لغة أكلوني البراغيث - لكان الظاهر: يتناجيان اثنان، بثبوت الياء بعد الجيم، إلا أن يقال: حذفت الياء تحفيقاً. قلنا: وقد أثبتها الشيخ أحمد شاكر: فلا يتناجي، أخذنا من النسخة الكتانية، ويغلب على ظتنا أن الكتاني هو الذي ثبتها على الجادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق،

٣٥٦١ - حديث محمد بن فضيل، عن خصيف، حدثنا أبو عبيدة

عن عبد الله، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف،  
فقاموا صفين، فقام صفت خلف النبي ﷺ، وصف مستقبل العدو،  
فصلى رسول الله ﷺ بالصف الذين (١) يلونه ركعة، ثم قاموا فذهبوا،  
فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو، وجاء أولئك فقاموا مقامهم،  
فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم سلم، ثم قاموا فصلوا لأنفسهم  
ركعة، ثم سلّموا، ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلي (٢) العدو،  
ورجع أولئك إلى مقامهم، فصلوا لأنفسهم ركعة، ثم سلّموا (٣).

= والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.  
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٩)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٨)، وأبو داود (٤٨٥١)، والدارمي ٢٨٢/٢، وأبو يعلى (٥٢٥٥)، والشاشي (٣٩٢) (٤١)، (٥٤٠) (٥٤١) (٥٤٢) (٥٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٧/٤ من طرق عن الأعمش، به.  
وأخرجه الشاشي (٥٣٨) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، به،  
مطولاً.

وسيأتي بالأرقام (٤٠٣٩) (٤٠٤٠) (٤٠٩٣) (٤١٠٦) (٤١٧٥) (٤١٩٠)  
(٤١٩١) (٤٣٩٥) (٤٤٠٧) (٤٤٢٤) (٤٤٣٦).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٤٧)، وذكرنا هناك بقية  
شواهد.

(١) في هامش (س) (ص) (ق) (ظ١): الذي.

(٢) في (ص) (ظ١): مستقبل.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبدالله بن =

= مسعود - لم يسمع من أبيه، وُخَصِيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزمي الحضرمي - مختلف فيه، وثقة يحيى بن معين وأبو زرعة والعجلاني وابن سعد، وضعفه أحمد والنسائي، وقال أبو حاتم: يخلط، وتتكلم في سوء حفظه، وقال ابن عدي: إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٤)، وأبو يعلى (٥٣٥٢) من طريقين عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الأئم» ٣١١/١، والبيهقي في «السنن» ٢٦١/٣ من طرق عن خصيف، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٧٢) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، به.

وسيأتي بعنوانه برقم (٣٨٨٢).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٩٤٢)، سيرد (٦٣٥١). لكن جاء في آخره: فقام كل واحد منهم، فركع لنفسه ركعة وسجد سجدين. هذا لفظ البخاري، ولفظ أحمد: ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة. قال الحافظ في «الفتح» ٤٣٠/٢، ٤٣١: وظاهره أنهم أتموا لأنفسهم في حالة واحدة، ويحتمل أنهم أتموا على التعاقب، وهو الراجح من حيث المعنى، ولا فيستلزم تضييع الحراسة المطلوبة وإنفراد الإمام وحده، ويرجحه ما رواه أبو داود من حديث ابن مسعود لفظه... ثم ساق هذه الرواية.

وآخر من حديث أبي هريرة، سيرد ٥٢٢/٢.

وثالث مختصر من حديث زيد بن ثابت، سيرد ١٨٣/٥.

ورابع من حديث ابن عباس، سيرد ١٨٣/٥.

ولصلة الخوف إذا كان العدو في غير جهة القبلة كيفيات أخرى، وردت من حديث جابر عند مسلم (٨٤٣)، سيرد ٢٩٨/٣.

ومن حديث عائشة، سيرد ٢٧٥/٦.

=

٣٥٦٢ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا خصيف الجزارى، قال:  
حدثني أبو عبيدة بن عبد الله

عن عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: عَلِمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشْهِدُ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَعْلَمَ<sup>(٢)</sup> النَّاسَ: «الْتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّبَيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكُ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَرَكَائِهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٦٣ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة

عن عبد الله، قال: كنا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرْدُ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرْدُ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَنَا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ،

---

= ومن حديث صالح بن خوات عنمن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع عند مالك (٥٥٩)، والبخاري (٤١٢٩) و(٤١٣١)، ومسلم (٨٤٢).

(١) قوله: «عن عبد الله»، سقط من (ص).

(٢) في (ق): يعلمه.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وخصيف الجزارى هو ابن عبد الرحمن، مختلف فيه.  
وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٢/١ عن ابن فضيل -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.  
وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٣٦) من طريق عبد الواحد بن زياد وعتاب بن بشير، كلاهما عن خصيف، به.

فَرَدَ عَلَيْنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا»<sup>(١)</sup>.

= وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٦٢٢).

وحدث الشهد من الأحاديث المتوترة، وقد ذكر الكتاني في «نظم المتاثر» ص ٦٤، ٦٥ أنه روي عن أربع وعشرين صحابياً، وقال الترمذى في حديث ابن مسعود هذا: هو أصح حديث في الشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين. وقال البزار: أصح حديث في الشهد عندي حديث ابن مسعود، روي عنه من نيف وعشرين طريقة... ثم سرد أكثرها، وقال: لا أعلم في الشهد أثبت منه، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر رجالاً... فقال الحافظ في «الفتح» ٣١٥/٢: ولا خلاف بين أهل الحديث في ذلك.

قال الكتاني: واختار الشافعى تشهد ابن عباس لأنه مع صحته أجمع وأكثر لفظاً من غيره، [واختار] مالك تشهد عمر لأنه علمه للناس على المنبر، ولم ينزعه أحد، فدلل على تفضيله، وأنه أورده بصيغة الأمر، فدلل على مرتبته.

قلنا: حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٦٥).

وحدث عمر هو في «الموطأ» (٤٩٩).

(١) إسناد صحيح على شرط الشيختين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعى، وعلقمة: هو ابن قيس النخعى حال إبراهيم. وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧٣، والبخارى (١١٩٩) و(١٢١٦)، ومسلم (٥٣٨) (٣٤)، وأبو داود (٩٢٣)، وأبو يعلى (٥١٨٨)، وابن خزيمة (٨٥٥)، وأبو عوانة ٢/١٣٩، والطبرانى في «الكبير» (١٠١٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤٨ من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخارى (١١٩٩) أيضاً، و(٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨) (٣٤)، وابن خزيمة (٨٥٨)، وأبو عوانة ٢/١٣٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٦، والبغوى (٧٢٤) من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٥٣٨)، والطبرانى في «الكبير» (١٠١٢٧)، والقضاعي (١١٥٨) من طريق شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، به.

٣٥٦٤ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُّ صَلَاةِ الرَّجُلِ  
فِي الْجَمَائِعِ عَلَى صَلَاةِ وَحْدَهُ، بِضُعْ وِعِشْرُونَ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه النسائي في «المجتبى»، ١٨/٣، ١٩ عن محمد بن عبد الله بن عمارة،  
قال: حدثنا ابن أبي غنمة - واسمه يحيى بن عبد الملك - والقاسم بن يزيد الجرمي،  
عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن كلثوم، عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن ماجه (١٠١٩)، وأبو يعلى (٥٣٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني  
الأثار» ٤٥٥/١، والطبراني في «الكبير» (١٠١٣١)، والدارقطني ٣٤١/١ من طريق  
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٣) من طريق ابن سيرين أن ابن مسعود، وهو منقطع.  
وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٥٩١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢٤)  
عن عمر، عن حماد، عن أبي وائل - أو عن إبراهيم، شك معمر -، عن ابن  
مسعود.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٢) عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ابن  
مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢٥) من طريق ابن أبي ليلي، عن الحكم،  
عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وسألتني برقم (٣٨٨٤)، وبنحوه برقم (٣٥٧٥) و(٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥)  
و(٤٤١٧).

وفي الباب عن جابر عند البخاري (١٢١٧)، ومسلم (٥٤٠) (٣٦).

وعن زيد بن أرقم عند البخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩) (٣٥).

وعن حميد الحميري عمن يرضى به عند عبد الرزاق (٣٥٩٠).

(١) صحيح لغيرة، عطاء بن السائب - وإن كان قد اخْتَلَطَ، ورواية محمد بن =

= فضيل عنه بعد الاختلاط -، قد توبع . أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نصلة الجشمي .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٩/٢)، والبزار (٤٥٨)، وأبو يعلى (٤٩٩٥) و(٥٧٦)  
و(٥١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٣) من طريق محمد بن فضيل، شيخ  
أحمد، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشاشي (٦٩٩) من طريق إبراهيم بن مسلم الهمجي ، و(٧٠٠)،  
والطبراني في «الكبير» (١٠١٢) من طريق خليفة بن حصين ، وأخرجه الطبراني  
(١٠٠٩٨) من طريق أبي إسحاق السبيسي ، و(١٠٤) من طريق أبي حَصِين - وهو  
عثمان بن عاصم الأسدية - أربعتهم عن أبي الأحوص ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٣) عن الثوري ، وابن أبي شيبة (٤٨١/٢) عن أبي  
الأحوص - وهو سلَّام بن سليم - كلامها عن أبي إسحاق - وهو السبيسي - عن أبي  
الأحوص ، به ، موقوفاً .

وأخرجه موقوفاً أيضاً ابن أبي شيبة (٤٨٠/٢) عن أبي بكر بن عياش ، عن أبي  
حَصِين ، عن أبي الأحوص ، به .

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٣٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار  
والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجال أحمد ثقات .  
وسيأتي من طرق أخرى عن أبي الأحوص بالأرقام (٣٥٦٧) و(٤١٥٨) و(٤١٥٩)  
و(٤٤٣٣) و(٤٣٢٤) و(٤٣٢٣) .

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠)، سيرد  
(٤٦٧٠) .

وعن أبي هريرة عند البخاري (٤٧٧) و(٦٤٧)، سيرد (٢٣٣/٢) و(٣٢٨) .

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦٤٦)، سيرد (٥٥/٣) .

وعن عائشة ، سيرد (٤٩/٦) .

وعن أبي بن كعب عند عبد الرزاق (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٧٩٠)، والطيالسي  
= (٧٥) .

٣٥٦٥ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطّن، حدثنا المسعوديُّ، عن سعيد بن عمرو، عن أبي عبيدة

عن عبد الله بن مسعود: أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاءِ وَاتِّحَادِهِ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا، بَأْيَ أَنْتَ وَأَمِّي، وَإِنَّ فِي يَدِي لَتَمَرَاتٍ أَتَسْحَرُ<sup>(١)</sup> بِهِنَّ، مُسْتَرِّا بِمُؤْخِرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

= وعن أنس عند البزار (٤٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٩٩) أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨/٢، وقال: ورجال البزار ثقات.

وعن زيد بن ثابت عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٣٦)، قال الهيثمي ٣٩/٢: وفيه الريبع بن بدر، وهو ضعيف.

وعن صهيب عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٠٥)، قال الهيثمي ٣٨/٢: وفيه من لم يسم.

وعن معاذ عند البزار (٤٥٤)، وزاد الهيثمي في «المجمع» ٣٩/٢ نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عبد الحكيم بن منصور، وهو ضعيف.

وعن ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٤٨١/٢.

(١) في (ص): أَسْتَحِرُ، وهو الواقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ١٤): الْقَمَرُ، بالتصغير، وهي كذلك في نسخة السندي.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وباقى رجاله ثقات، المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، اخترط بأخره، وسماع البصريين منه جيد، ومنهم عمرو بن الهيثم. سعيد بن عمرو: هو ابن جعدة بن هُبَيرَةَ الْمَخْزُومِيِّ، ذُكِرَ أَبُو حِبَّانَ فِي «الثقات» ٣٧٠/٦، وروى عنه جمع، ونقل الحافظ في «تعجيز المنفعة» ص ١٥٤ عن البخاري قوله: ويقال له: سعد، يعني بسكون المهملة، وإنما حكى البخاري هذا القول في سعيد بن =

= عمرو بن سليم الزرقى .

وأخرجه الطيالسي (٣٢٩)، وأبو يعلى (٥٣٩٣)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٩٣/٣، والطبرانى في «الكبير» (١٠٢٨٩) من طرق عن المسعودى، بهذا الإسناد، وزاد الطبرانى: وذلك ليلة سبع وعشرين. وتصحف سعيد بن عمرو فى مطبوع «شرح معانى الآثار» إلى: سعد بن عمرو.

وأورده الهيثمى في «مجمع الزوائد» ١٧٤/١٧٥ ونسبة إلى أحمد وأبي يعلى والطبرانى في «الكبير».

وسيأتي برقم (٣٧٦٤)، ويكرر برقم (٤٣٢٦)، وانظر (٣٨٥٧) و(٤٣٧٤).

وفي الباب (في أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين):

عن ابن عمر عند الطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٩١/٣، سيرد (٥٢٨٣).

وعن أبي بن كعب عند مسلم (٧٦٢) (١٧٩) و(١٨٠)، سيرد ١٣٠/٥.

وعن أبي هريرة عند مسلم (١١٧٠)، ولفظه: قال أبو هريرة: تذاكرنا ليلة القدر،

فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «أَكُمْ يذَكِّرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ كَانَهُ شَقْ جَهَنَّمَ؟» قال أبو الحسن الفارسي:

أي ليلة سبع وعشرين، فإن القمر يطلع فيها بتلك الصفة.

وعن معاوية عند أبي داود (١٣٨٦).

وعن جابر بن سمرة عند الطبرانى في «الأوسط» فيما نقله الحافظ في «الفتح»

. ٢٦٥/٤

قوله: «ليلة الصهبوات»: قال السندي: هكذا جاء اللفظ في هذا الحديث في مسند أحمد وأبي يعلى والطبرانى، ولم أر أحداً تعرض له، ويعتمل أن يكون الصهبوات اسم موضع نزلوا فيه تلك الليلة، فأضيقت الليلة إليه، أو هي جمع صهباء، وهي ناقة حمراء يعلوها سواد، وكأنهم كانوا غالب تلك الليلة على ظهورها، فأضيقت الليلة إليها.

قوله: «مسترراً بمئخرة رحلي من الفجر»: قال السندي: أي: احترازاً عن ظهوره على، فإنه إذا ظهر على امتنع الأكل في حقي، وفيه أن المحرّم العلم بطلوع الفجر، =

٣٥٦٦ - حديث عمرو بن الهيثم، حديث شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علامة

عن عبد الله: أن النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خمساً، فقيل: زيد في الصلاة؟ قيل: صَلَّيْتَ خمساً، فسجَدَ سَجْدَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

= لا نفس الطلوع، وأنه يجوز للإنسان الاحتراز عن أسباب العلم عند مظلة الطلوع،  
احترازاً عن الوقوع في التحرير.  
قلنا: هذا الاستنباط فيه نظر، وربما يُسلِّمُ له فيما لو صَحَّ الحديث، أما وهو ضعيف، فلا يعتد به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عمرو بن الهيثم، فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة الكوفي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه البخاري (١٢٢٦) و(٧٤٩)، ومسلم (٥٧٢) (٩١)، وأبو داود (١٠١٩)، والترمذى (٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣٢/٣، وفي «الكبرى» (٥٧٨)، والدارمي ٣٥٢/١، وأبو يعلى (٥٢٧٩)، وابن خزيمة (١٠٥٦) (١٠٥٧)، وابن حبان (٢٦٥٨)، والشاشي (٣٠٨) و(٣١٠) و(٣١٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٢-٣٤١/٢، والبغوي (٧٥٦) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وفيه عند أكثرهم بعد قوله: فقيل زيد في الصلاة، فقال: «وما ذاك؟»

وأخرجه الشاشي (٣٠٥) من طريق أبي بكر النهشلي، وابن حبان (٢٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطبراني أيضاً (٩٨٤٢) من طريق الهيثم الصيرفي، و(٩٨٤٣) من طريق ابن أبي ليلى، أربعمائة عن الحكم بن عتيبة، به. قلنا: كذا وقع عند الشاشي: عن أبي بكر النهشلي، عن الحكم بن عتيبة، ووقع بينهما عند الطبراني والبزار: الهيثم الصيرفي - وهو ثقة - =

= ونقل محقق الشاشي عن البزار قوله: وحديث الهيثم الصيرفي عن الحكم لا نعلم رواه عنه إلا أبو بكر النهشلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٢/٣، وفي «الكبير» ٥٧٨)، وابن خزيمة (١٠٥٧) من طريق النضر بن شمبل، عن شعبة، عن الحكم ومغيرة، عن إبراهيم، به. ومغيرة - وهو ابن مَقْسُم الضبي - يدلّس عن إبراهيم، فهو ضعيف الحديث فيه إن لم يصرح بالسماع، لكنه متتابع بالحكم.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٣١١)، والطبراني في «الكبير» ٩٨٣٧) من طريق مِنْدَل، عن مغيرة، عن إبراهيم، به. ومندل ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٩٨٣٦) من طريق طلحة بن مصرف، و(٩٨٣٨) من طريق عبيدة - وهو ابن معتب الضبي -، و(٩٨٣٩) و(٩٨٤٠) من طريق حماد - وهو ابن أبي سليمان - ثلاثتهم عن إبراهيم، به. ورواية طلحة أن رسول الله ﷺ صلى العصر، ورواية عبيدة أنه صلى الظهر أو العصر.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» ٢٠٦) من طريق أشعث بن عطاف، وفي «الكبير» ٩٨٣٣) من طريق يحيى بن الضريس، كلاهما عن سفيان الثوري، عن أبي حَصِين - وهو عثمان بن عاصم الأَسْدِي - عن إبراهيم، به، ولفظه: «إذا شك أحدكم في المكتوبة فليتحرر، ثم يسجد سجدي السهو». قال الطبراني: لم يروه عن أبي حَصِين إلا سفيان، ولا عن سفيان إلا أشعث بن عطاف ويحيى بن الضريس الرازيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٩٨٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/٧ من طريق سفيان الثوري، عن حَصِين بن عبد الرحمن، عن إبراهيم، به، بل فقط سابقه.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ١٢٤/٥ من طريق القاسم الوزان، عن وكيع، عن مسعود، عن أبي حَصِين، وحَصِين بن عبد الرحمن، عن إبراهيم، به. قال الدارقطني: وكلاهما وهم. قلنا: لأنَّه لم يروه عن حَصِين إلا سفيان فيما ذكره الطبراني كما نقلناه آنفًا.

٣٥٦٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص<sup>(١)</sup>

عن عبد الله بن مسعود، أن نبي الله ﷺ، قال: «صلوة الجميع<sup>(٢)</sup> تفضل على<sup>(٣)</sup> صلاة الرجل وحده، خمسة وعشرين ضعفاً، كلها مثل صلاته»<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٣٥) من طريق حبيب بن حسان، عن علقة، به، وفيه: صلى بنا رسول الله ﷺ فزاد أو نقص.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٥) من طريق الحسن بن عبيد الله، عن منصور بن المعتمر، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، وذكر الدارقطني في «العلل» ١٢٠ / ٥ أنه رواه العارث بن عمير، عن منصور، بالإسناد المذكور، ثم قال: ووهم فيه.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٢٢٧) و(١٢٢٨)، ومسلم (٥٧٣)، سيرد ٢٧١ / ٢ و٢٨٤.

وعن عبد الله بن بُحينة عند البخاري (١٢٢٤) و(١٢٢٥).

(١) وقع في (م) بين أبي الأحوص وعبد الله بن مسعود زيادة: عن سعيد بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): الجمع.

(٣) لفظ: «على» لم يرد في (س) و(ظ١٤).

(٤) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دعامة السدوسي - لم يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي - فيما ذكره ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٤٢)، ومحمد بن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي -، سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد اختلاطه.

= وأخرجه البزار (٤٥٦) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

٣٥٦٨ - حدثنا سفيان، عن عبد الكريـم، قال: أخـبرني زيـاد بـن أبي مـريم، عن عـبد الله بـن مـعـقـل بـن مـقرـن، قال:

دخلت مع أبي على عبد الله بن مسعود، فقال: أنت<sup>(١)</sup> سمعت النبيَّ ﷺ، يقول: «الندم توبه»؟ قال: نعم. وقال مـرةً: سـمعـته يـقول: «الندم تـوبـة»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٠١) من طريق أبي زيد النحوي سعيد بن أوس، عن سعيد بن أبي عروبة، به.  
وأخرجه الشاشي (٧٠١) من طريق هشام الدستوائي، و(٧٠٢) من طريق أبان بن يزيد، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤٣٢٣).  
وسلف ذكر أطرافه برقم (٣٥٦٤).  
(١) في (ظ١): أنت.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن، زيـاد بـن أبي مـريم وـفقـه العـجـلي والـدارـقـطـني، وـذـكـرـه ابن حـبـان فـي «الـثـقـاتـ»، وـاضـطـرب قول الـذـهـبـي فـيـهـ، فـأـطـلـقـ توـثـيقـهـ فـيـ «الـكـاـشـفـ»، وـقـالـ فـيـ «الـمـيزـانـ» ٩٣/٢: فـيـ جـهـالـةـ وـقـدـ وـثـقـ، وـمـاـ روـىـ عـنـهـ سـوـىـ عـبـدـالـكـرـيمـ بـنـ مـالـكـ -ـ يـعـنـيـ الـجـزـرـيـ -ـ فـيـماـ أـرـىـ -ـ قـلـنـاـ: بـلـ روـىـ عـنـهـ أـيـضاـ مـيمـونـ بـنـ مـهـرـانـ وـعـاصـمـ الـأـحـوـلـ كـمـاـ فـيـ «الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ» ٥٤٦/٣.

وقد اختلف على عبد الكـريـمـ الجـزـرـيـ فـيـهـ، وـحاـصـلـ الخـلـافـ أـنـ جـمـاعـةـ روـواـ الـحـدـيـثـ عـنـ عـبـدـ الـكـرـيـمـ، فـقـالـواـ: عـنـ زيـادـ بـنـ أبيـ مـريمـ -ـ كـمـاـ فـيـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ -ـ، مـنـهـ السـفـيـانـ وـخـصـيـفـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ. وـخـالـفـهـمـ جـمـاعـةـ روـوهـ عـنـ عـبـدـ الـكـرـيـمـ، فـقـالـواـ: زيـادـ بـنـ الـجـراـحـ -ـ كـمـاـ فـيـ الرـوـاـيـةـ الـآـتـيـةـ بـرـقـمـ (٤٠١٢) -ـ، وـقـدـ بـسـطـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ «الـعـلـلـ» ١٠١/٢، وـالـدـارـقـطـنـيـ فـيـ «الـعـلـلـ» ١٩٣/٥، وـالـمـزـيـ فـيـ «تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ» ٥١١/٩ـ، وـالـحـافـظـ فـيـ «تـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ» ٣٨٤ـ، ٣٨٥ـ وـرـجـعـ اـبـنـ أـبـيـ =

= حاتم والحافظ أنه زياد بن الجراح، قال الحافظ: ويحرر من كلام أهل حَرَانَ أن راوي حديث «الندم توبة» هو زياد بن الجراح، بخلاف ما جاء في رواية السفيانين، والله أعلم. قلنا: وعلى قول أنه زياد بن الجراح فالإسناد صحيح، لأن زياداً هذا ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيفيين. سفيان: هو ابن عبيدة، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٤)، والحميدي (١٠٥)، وابن أبي شيبة ٣٦١/٩، وابن ماجه (٤٢٥٢)، وأبو يعلى (٤٩٦٩) و(٥١٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٩٩/٢، والحاكم ٤/٢٤٣، والقضاعي في «مسند» (١٣)، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/١٠ من طريق سفيان بن عبيدة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه اللفظة، وافقه الذهبي. وصححه البُوصيري في «مصابح الزجاجة» (١٥٢١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢/٩، والشاشي (٢٦٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١٣٥/٣، والقضاعي (١٤) من طريق سفيان الثوري، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٨ من طريق عمر بن سعيد أخي سفيان الثوري، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٦٩) أيضاً من طريق علي بن الجعد، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، به. قال المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٢/٩: وكأنه - يعني ابن الجعد - حمل حديث شريك على حديث سفيان، والمحفوظ: عن شريك، عن عبد الكريم، عن زياد بن الجراح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٥٤/١٠ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله أنه قال: الندم توبة، والثائب كمن لا ذنب له. قال البيهقي: كذا رواه عبد الرزاق عن معمر منقطعًا موقوفاً

= بزياداته .

= وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٨) عن هشيم، والحميدي (١٠٦) عن سفيان بن عيينة، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٢٩ من طريق الحسن بن صالح، ثلاثة من طريق أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال، عن عبد الله بن مَعْقِل، به. قال سفيان بن عيينة: والذي حدثنا به عبد الكريم أحبُ إلَيَّ، لأنَّه أحفظ من أبي سعد. وصحح الدارقطني أيضًا في «العلل» ٥/١٩٣ رواية عبد الكريم الجزري، عن زياد، عن ابن مَعْقِل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٩٩ من طريق ابن وهب، عن مالك، عن عبد الكريم، عن رجل، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٦١) من طريق مالك بن مغول، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٤٠٥ من طريق حسام بن المصك، كلاهما عن منصور، عن خيثمة، عن عبد الله، به.

وأخرجه ابن حبان (٦١٢) و(٦١٤) من طريق مالك بن مغول، عن منصور، عن خيثمة، عن عبد الله، وهذا إسناد منقطع، خيثمة - وهو ابن عبد الرحمن - لم يسمع من ابن مسعود.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/١٩٣ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه إسرائيل، عن رجل، عن عبد الله بن مَعْقِل، عن أبيه، أنه سمع ابن مسعود يقول: والله ما أعلم التوبة إلا التدم. قال الدارقطني: كذا رواه يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه إسرائيل، عن رجل، عن أبيه، ويروى عن إسرائيل، عن عبد الكريم، عن زياد، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو الصواب. وسيأتي برقم (٤٠١٢) و(٤٠١٤) و(٤٠١٦) و(٤١٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٦٢٣) بلفظ: «كفارة الذنب الندامة». وعن عائشة، سيرد ٦/٢٦٤. وعن أنس عند ابن حبان (٦١٣).

وعن وائل بن حجر عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٠١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وثقة ابن حبان، وضعفه =

٣٥٦٩ - حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن ذَرَّ، عن وائل بن مهانة

عن عبد الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، وَلَوْ مِنْ حُلِيْكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتِ مِنْ عِلْمِ النِّسَاءِ، فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّكُنَّ تُكْثِرُنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ»<sup>(١)</sup>.

= غير واحد، وبقية رجاله وثقوا.

وعن أبي سعد الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٧٥، وأبي نعيم في «الحلية» ١٠/٣٩٨، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: وفيه من لم أعرفه. وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الصغرى» ١/٦٩، وأبي نعيم في «تاريخ أصحابه» ١/١٤٠، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: ورجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

قال السندي: قوله: «الندم»، أي: على المعصية لكونها معصية، وإنما إذا ندم عليها من جهة أخرى كما إذا ندم على شرب الخمر من جهة صرف المال عليه فليس من التوبة في شيء.

«توبه»: أي: معظمها، ومستلزم لبقية أجزائها عادة، فإن الندم ينقطع عن الذنب في الحال عادة، ويُعَزِّمُ على عدم العود إليه في الاستقبال، وبهذا القدر تتم التوبة، إلا في الفرائض التي يجب قضاؤها، فتحتاج التوبة فيها إلى القضاء، وإنما في حقوق العباد، فيحتاج فيها إلى الاستحلال أو الرد، والندم يعين على كل ذلك.

(١) صحيح لغيره وهذا سند محتمل للتحسين، فإن وائل بن مهانة - ولو لم يذكروا في الرواية عنه إلا ذرًا - وهو ابن عبد الله المرهبي - ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف - قد قال أحمد فيه كما سيرد برقم (٤١٥٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٧٦: كان من أصحاب ابن مسعود، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وذرُّ الراوي عنه ثقة من رجال الشيفيين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر.

٣٥٧٠ - حديثنا سفيانٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمٍ، عن علقةٍ  
عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ<sup>(١)</sup>. وقال

= وأخرجه الحميدى (٩٢)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢٥/٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٠/٣، وأبو يعلى (٥١٢) و(٥١٤٤)، والحاكم ١٩٠/٢ من طرق عن منصور، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وووافقه الذهبي، مع أنه قال في وائل بن مهانة في «الميزان»: لا يعرف.  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٥/٦، من طريق منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن ذر، عن حسان، عن وائل بن مهانة، عن ابن مسعود، موقوفاً، وحسان مجھول وهو غير منسوب، وذكر المزي أن طريق ذر عن وائل بن مهانة مرفوعاً دون زيادة حسان بينهما هو المحفوظ.  
وسيأتي بالأرقام (٤٠١٩) و(٤٠٣٧) و(٤١٢٢) و(٤١٥١) و(٤١٥٢).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٧٩) (١٣٢)، وسيأتي برقم (٥٣٤٣).  
وعن أبي هريرة عند مسلم (٨٠)، سيرد ٣٧٤-٣٧٣/٢.  
وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٠٤) و(١٤٦٢) و(١٩٥١)، ومسلم  
(٨٠).

وعن زينب الثقافية امرأة ابن مسعود، سيرد ٣٧٤-٣٧٣/٢ و٣٧٤-٣٧٣/٢ و٥٠٢/٣ و٣٦٣/٦.  
وعن جابر، سيرد ٣١٨/٣.  
وعن ابن عباس عند البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧)، وقد سلف برقم (٢٧١١).  
قوله: «تصدقن»، قال السندي: الظاهر أنه أمر ندب بالصدقة، وحمله بعضهم على الوجوب.

قوله: «فإنك»، المراد: جنسكن، ولم يرد أن الحاضرات أكثر أهل النار، والمقصود أن الخوف عليك أشد، فينبغي تخلص أنفسكن من المهلكة.  
(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ): التسلیم.

مرةً: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ فِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

٣٥٧١ - حديثنا سفيان بن عيينة، حدثنا عاصم، عن زر<sup>(٣)</sup>

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلِيَ رَجُلٌ  
مِّن أَهْلِ بَيْتِي، يُؤْطِي أَسْمَهُ اسْمِي»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ١٤): التسليم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه الحميدي (٩٦)، وابن أبي شيبة ٢٩/٢، وابن ماجه (١٢١٨)، والدارقطني في «السنن» ٣٧٧/١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٥٦٦)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٣) تحريف في (م) إلى: ذر.

(٤) إسناده حسن. عاصم - وهو ابن أبي التجود -، روى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. زر: هو ابن حبيش.

وأخرجه الترمذى (٢٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٩)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٨/١٥، وأبو داود (٤٢٨٢)، وابن حبان (٥٩٥٤) (٦٨٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٣) و(١٠٢١٤) و(١٠٢١٥) و(١٠٢١٦) و(١٠٢١٧) و(١٠٢٢٠) و(١٠٢٢١) و(١٠٢٢٢) و(١٠٢٢٤) و(١٠٢٢٥) و(١٠٢٢٦) و(١٠٢٢٧) و(١٠٢٢٨) و(١٠٢٢٩) و(١٠٢٣٠)، وفي «الصغرى» (١١٨١)، وابن عدي ٥١٧/٢ و٤/١٥٤٤ و٥/١٧٩٦ و٧/٢٥٥٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٥، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٨٨ من طرق عن عاصم، به. واسم عاصم سقط من إسناد مطبوع ابن أبي شيبة.

= وأورده الحاكم في «المستدرك» ٤٤٢/٤ دون أن يخرجه بإسناده، إنما ذكر أنه رواه سفيان الشوري وشعبة وزائدة وغيرهم عن أئمة المسلمين عن عاصم، به، وصححه الذهبي في «التلخيص».

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن ماجه (٤٠٨٢) عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا علي بن صالح، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال البوصيري في «الزواائد» (١٤٤١): هذا إسناد فيه يزيد بن أبي زياد الكوفي، مختلف فيه... لكن لم ينفرد به عن إبراهيم، فقد رواه الحاكم في «المستدرك» [٤٦٤/٤] من طريق عمرو بن قيس، عن الحكم، عن إبراهيم، به. قلنا: هذه متابعة لا يُفرح بها، لأنها من طريق حنان - بالنون - بن سدير، عن عمرو بن قيس، وحنان هذا صاحب مناكير، كما ذكر الحافظ في «لسان الميزان»، ولذا سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: موضوع، وقد تصحّف حنان في «المستدرك» إلى: حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٨)، وابن عدي ٢٦٢٥/٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧٥/٥ من طريق يوسف بن حوشب، عن أبي يزيد الأعور (وهو خلف بن حوشب)، عن عمرو بن مرة، عن زر بن حبيش، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث يوسف بن حوشب وخلف، لم نكتبه إلا من هذا الوجه. قلنا: يوسف بن حوشب لا يُعرف.

وسيأتي برقم (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣) و(٤٠٩٨) و(٤٢٧٩).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٧٧٣).

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣٦/٣، وإسناده صحيح على شرط الشيفين.

وعن أبي هريرة عند الترمذى (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٧٧٩)، وابن حبان (٥٩٥٣).

وعن أم سلمة عند أبي داود (٤٢٨٤)، وابن ماجه (٤٠٨٦).

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ١٥/١٩٦.

وعن قرة بن إياس عند البزار (٣٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٦٨)، قال =

قال عبد الله<sup>(١)</sup>: قال أبي : حدثنا به في بيته، في غرفته، أرأاه سأله بعض ولد جعفر بن يحيى، أو يحيى بن خالد بن يحيى .

٣٥٧٢ - حدثنا عمر بن عبيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تنتصري الأيام، ولا يذهب الدهر، حتى يملك العربَ رجلٌ مِنْ أهْلِ بَيْتِي، اسمُهُ يُواطِئُ اسْمِي»<sup>(٢)</sup>.

---

= الهيشمي في «المجمع» ٣١٤/٧: رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه داود بن المحبر بن قحذم، عن أبيه، وكلاهما ضعيف.

وانظر حديث ثوبان الآتي . ٢٧٧/٥

وذكر الكتани في «نظم المتناثر» ص ١٤٤ أحاديث خروج المهدى عن عشرين صحابياً، ثم قال: وقد نقل غير واحد عن الحافظ السخاوي أنها متواترة، وال Kashaway ذكر ذلك في «فتح المغیث»، ونقله عن أبي الحسن الأبرى . ثم رد الكتاني على ابن خلدون الذي أنكر هذه الأحاديث، وللشيخ الغماري كتاب «إيضاح المكون» في الرد على ابن خلدون .

(١) قوله: «قال عبد الله» ورد في (ظ ١٤) فقط.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين، عمر بن عبيد: هو الطنافسي .

وأخرجه أبو داود (٤٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٢٣)، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي ، بهذا الإسناد .

وسلف قبله (٣٥٧١)، وذكرنا هناك شواهد ، وانظر ما بعده .

٣٥٧٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني عاصم، عن زيد عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا تذهب الدنيا - أو قال<sup>(١)</sup>: لا تُنقضي الدنيا - حتى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُواطِئُ<sup>(٢)</sup> اسْمُهُ اسْمِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٤ - حدثنا سفيان، عن عاصم، عن زيد عن عبد الله، قال: كُنَّا مع النبي ﷺ في غارٍ، فنَزَّلتُ عليه: «والمرسلات عرفاً» فأخذتها من فيه، وإن فاه لرطبت بها، فلا أدرى بأيها ختم: «فِيَّا حَدِيثٌ بَعْدُهُ يُؤْمِنُونَ» [أو]<sup>(٤)</sup> «وإذا قيلَ

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ص) (ق) (و) (م): «ويواطئ».

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أبو داود (٤٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٨) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٨)، وابن حبان (٦٨٢٤) من طريقين عن سفيان الثوري، به. قال الترمذى: وهذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٣٥٧١)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٤) لفظ «أو» لم يرد في الأصول الخطية المعتمدة التي بين أيدينا، وأثبتناه نقلًا عن النسخة الكتبانية.

لَهُمْ أَرْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ؟ سَبَقْتُنَا حَيَّةً، فَدَخَلْتُ فِي جُحْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ وُقِيتُ شَرَّهَا، وَوُقِيتُ شَرَّكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧٥ - حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَنَا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذْ<sup>(٢)</sup> كُنَّا بِمَكَةَ قَبْلَ أَنْ نُأْتَيْ أَرْضَ الْجُبْشَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مِنْ أَرْضِ الْجُبْشَةِ، أَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدْ، فَأَخْدَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعْدَ، حَتَّى قَضَوْا<sup>(٣)</sup> الصَّلَاةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحْدِثُ فِي أُمَّرِيهِ مَا

---

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفتين. سفيان: هو ابن عيينة، وزره: هو ابن حبيش الأسدية.

وأخرجته عبد الرزاق (٨٣٨٩)، والحميدي (١٠٦)، وأبو يعلى (٤٩٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٤)، وابن حبان (٧٠٧)، والحاكم ٢٥١/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٦) من طريق سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم،

. بـ

وسيأتي بإسناد صحيح بالأرقام (٣٥٨٦) و(٤٠٠٤) و(٤٠٠٥) و(٤٠٦٣) و(٤٠٦٨) و(٤٠٦٩) و(٤٤٠٤)، وبأسانيد أخرى بالأرقام (٣٦٤٩) و(٣٩٩٠) و(٤٣٣٥) و(٤٣٥٧) و(٤٣٧٧).

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١) و(م): إذا.

(٣) في (س): قضى.

يَشَاءُ، وَإِنَّهُ قد أَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ<sup>(١)</sup>: أَنْ لَا تَكُلُّ<sup>(٢)</sup> فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٦ - حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ،

(١) في هامش (ق): في أمره.

(٢) في هامش النسخ الخطية: يُتَكَلَّمُ.

(٣) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي التحود - وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. سفيان: هو ابن عبيته، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأنصاري.

وأخرجه الشافعي في «مسند» ١١٩/١ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٥٩٤)، والحمidi (٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/٧٣، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٩، وأبو يعلى (٤٩٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٢)، وابن حبان (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٦، والبغوي (٧٢٣) من طريق سفيان بن عبيته - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٩٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥١، ٤٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٣) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٣٠) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن عبد الله.

وعلقة البخاري بصيغة الجزم عن ابن مسعود في «صحيحه» ١٣/٤٩٦.

وسيأتي برقم (٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧)، وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣) بلفظ: «إِنْ فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا»، وذكروا هناك شواهد.

قوله: «فَأَخْذَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعْدُ»: قال السندي: هما كثُرُّم، أي: غلب على التفكير في أحوالي القديمة والحديثة إليها كان سبباً لترك رد السلام.

يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لَمْ يُسْلِمِ، لَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا»، وَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْهُدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَالِقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ» [آل عمران: ٧٧] <sup>(١)</sup>.

٣٥٧٧ - حدثنا سفيانٌ، عن جامعٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «لَا يَمْنَعُ عَبْدُ زَكَةَ مَالِهِ إِلَّا جَعَلَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. سفيان: هو ابن عيينة، وجامع: هو ابن أبي راشد، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدية.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٤٢)، والحميدى (٩٥)، وابن أبي شيبة (٣/٧)، والبخارى (٧٤٤٥)، ومسلم (١٣٨)، (٢٢٢)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ١٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٧٨/١٠ من طريق ابن عيينة، شيخ أحمد، بهذا الإسناد، وعندهم جميعاً متابعة عبد الملك بن أعين جامع بن أبي راشد.

وأخرجه الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ١٨٤/١ من طريق يزيد بن إبراهيم، عن حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به. وسيأتي برقم (٣٥٩٧) و(٣٩٤٦) و(٤٠٤٩) و(٤٢١٢) و(٤٣٩٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٥١٨.

وعن عدي بن عميرة، سيرد ٤/١٩١-١٩٢.

وعن وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩) (٢٢٣)، سيرد ٤/٣١٧.

وعن أشعث بن قيس عند البخارى (٦٦٧٧)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، سيرد ٥/٢١١-٢١٢، وسيرد ذكره في الرواية (٣٥٩٧) و(٤٣٩٥).

وعن أبي أمامة عند مسلم (١٣٧) (٢١٨) و(٢١٩)، سيرد ٥/٢٦٠.

وعن مقلل بن يسار، سيرد ٥/٢٥.

وانظر حديث جابر الآتي ٣/٣٤٤.

لَهُ شُجَاعٌ أَقْرَعُ يَتَّبِعُهُ، يَفِرُّ<sup>(١)</sup> مِنْهُ وَهُوَ يَتَّبِعُهُ<sup>(٢)</sup>، فَيَقُولُ: إِنَّا كَنْزُكَ، ثُمَّ قَرَا عَبْدُ اللَّهِ مِصْدَاقَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: «سَيُطْوَقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [آل عمران: ١٨٠]<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ١): وهو يفر.

(٢) في (ق): شجاع أقرع، وهو يتبعه، وهو يفر منه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو ابن عبيدة، وجامع: هو ابن أبي راشد الصيرفي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأنصي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٢٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٩٣)، والترمذى (٣٠١٢)، والنمسائي في «الكبرى» (١١٠٨٤) - وهو في «التفسير» (١٠٤) -، وفي «المجتبى» ١١/٥، وابن ماجه (١٧٨٤)، والطبرى في «تفسيره» (٨٢٨٩)، وابن خزيمة (٢٢٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/٨١ من طريق سفيان بن عبيدة - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد، وقد تابع عندهم جمِيعاً جامعَ بن أبي راشد عبدُ الملك بن أعين. وعندَهم عدا النمسائي: ثُمَّ قَرَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ بَدْلٌ: ثُمَّ قَرَا عبدُ الله. وجاءت عند الترمذى مرتين، مرة مبهمة، ومرة: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ بَدْلٌ، وهو عند الترمذى مطول بذكر الحديث الذى قبل هذا، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرج نحوه موقوفاً ابن أبي شيبة ٣/٢١٣، والحاكم ٢/٢٩٨ من طريق أبي بكر بن عياش، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٤١، والطبرى (٨٢٨٥) و(٨٢٨٨)، والطبراني في «الكبر» (٩١٢٤)، والحاكم ٢/٢٩٩ من طريق سفيان الثورى، والطبراني في «الكبر» (٩١٢٢) من طريق يزيد بن عطاء، و(٩١٢٣) من طريق شريك، أربعتهم عن أبي إسحاق، عن أبي وائل، به. وصححه الحاكم على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبرى في «تفسيره» (٨٢٩٢)، والطبراني في «الكبر» (٩١٢٦) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عن حكيم بن جبير، عن =

قال سفيان مرةً: يُطْوَقُه في عُنْقِه.

٣٥٧٨ - حدثنا سفيان، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، قال:  
سمعت عبد الله بن مسعود، يبلغ به النبي ﷺ: «ما أنزل الله  
داءً، إلا قد أنزل له شفاءً، علمه من علمه، وجهمه من جهمه»<sup>(٢)</sup>.

= سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن ابن مسعود.  
وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩١٢٥) من طريق الحسن بن  
الربيع، عن أبي الأحوص، عن عاصم، عن أبي وائل، به.  
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٤٠٣)، سيرد ٢٧٦/٢ و٣١٦.  
وعن ابن عمر، سيرد (٥٧٢٩).  
وعن جابر عند مسلم (٩٨٨)، سيرد ٣/٣٢١.  
وعن ثوبان عند ابن خزيمة (٢٢٢٥)، وابن حبان (٣٢٥٧)، وصححه الحاكم  
١/٣٨٨.

قوله: «إلا جعل له»، أي: لتعذيبه.

قوله: «شجاع»: الشُّجاع: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً.

قوله: «أقرع»: قال ابن الأثير: الأقرع الذي لا شعر على رأسه، يزيد حيّة قد  
تمعط جلد رأسه لكتّة سمه وطول عمره.

قوله: «يفر منه»: قال السندي: كان هذا في أول الأمر قبل أن يصير طوفاً له.

قوله: «ما بخلوا به»: أي: من المال، وهذا لا ينافي قوله تعالى: «والذين  
يَكْتِرُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ...» الآية، إذ يمكن أن يجعل بعض أنواع المال طوفاً،  
وبعضها يُحْمِي عليه في نار جهنم، أو يُعذب حيناً بهذه الصفة، وحياناً بتلك الصفة.

(١) في (م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر: عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب. ولم يرد اسمه في النسخ الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، وروي مرفوعاً وموقوفاً، ورفعه صحيح، =

.....

---

= عطاء: وهو ابن السائب، سمع منه سفيان - وهو ابن عيينة - قبل الاختلاط، وأبو عبد الرحمن - وهو عبد الله بن حبيب السلمي - سماعه من ابن مسعود صحيح، خلافاً لما نقل عن شعبة أنه لم يسمع منه، كما ذكر الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٨٤/٥، وقد أثبت سماعه منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٢/٥، ٧٣، وأثبت هو سماعه منه في هذا الإسناد، فقال: سمعت عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الحميدى (٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٣/٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٥/٥، من طريق سفيان بن عيينة - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٦٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والحاكم ١٩٦-١٩٧ من طريق عبيدة بن حميد، كلاهما عن عطاء بن السائب، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٩٦٩) من طريق عبد السلام بن حرب، عن عطاء، به، نحوه موقوفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٣) من طريق جرير، عن عطاء، عن أبي وائل، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وهذا الإسناد فيه زيادة أبي وائل، ولعلها من تحاليف عطاء بن السائب التي رواها حال الاختلاط، فإن الراوي في هذا السنده عنه جرير بن عبد الحميد وهو من روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣١) من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود، مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٥/٥، والبيهقي في «السنن» ٣٤٥/٩ من طريق المسعودي، والنمسائي في «الكبير» (٦٨٦٥) من طريق الريبع بن لوط، (٦٨٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، وابن حبان (٦٠٧٥) من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٦/٧ من طريق إبراهيم بن مهاجر، والحاكم ١٩٦/٤ من طريق الركين بن الريبع، خمستهم عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، مرفوعاً، بلفظ: «ما أنزل =

= الله داء إلا أنزل له دواء، فعليكم بالبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه، وقد رواه أبو عبد الرحمن السلمي وطارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، ووافقه الذهبي. وقال ابن حجر في «النكت الظرف» ٦٥/٧: رواه الفريابي، عن سفيان، فقال: عن قيس بن مسلم، عن طارق، عن ابن مسعود، بدل: عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن. وقول ابن مهدي أولى. ورواية أبوبن عائذ، عن قيس بن مسلم، عن طارق، فلم يذكر ابن مسعود.

قلنا: وانظر «علل» ابن أبي حاتم ٢٥٤/٢، ورواية ابن مهدي سيرد تخريجها في الرواية الآتية برقم (٣٩٢٢).

وأخرجه عبد الرزاق ١٧١٤(٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩١٦٣) عن سفيان الثوري، والطبراني أيضاً (٩١٦٤) من طريق المسعودي، كلاهما عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٦٨٦٤) و(٧٥٦٧) من طريق يزيد بن أبي خالد، و(٧٥٦٦) من طريق أبوبن الطائني، كلاهما عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب مرسلاً. وسيرد في «المسندة» ٣١٥/٤.

وذكره الدارقطني في «العلل» ٣٣٤/٥، فقال: يرويه عطاء بن السائب، وقد اختلف عنه، فرواية الثوري وابن عيينة وهمام وخالد بن عبد الله الواسطي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، مرفوعاً.

ورواه وهيب وسعيد بن زيد أخوه حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، موقوفاً.

ورواه شعبة فرفعه أبو داود، عنه، ووقفه الباقون من أصحابه، ورفعه صحيح.

قلنا: رواية الثوري سترد برقم (٣٩٢٢) و(٤٢٣٦)، ورواية همام سترد برقم (٤٣٣٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٧٨).

وعن أنس، سيرد ١٥٦/٣.

=

= وعن جابر، سيرد ٣٣٥/٣ .

وعن أسماء بن شريك، سيرد ٤/٢٧٨ .

وعن طارق بن شهاب مرسلاً، سيرد ٤/٣١٥ .

وعن رجل من الأنصار، سيرد ٥/٣٧١ .

وعن زيد بن أسلم عند مالك في «الموطأ» (١٩٨٣) (طبعة مؤسسة الرسالة) .

وعن أبي الدرداء عند أبي داود (٣٨٧٤) .

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن أبي شيبة ٨/٢ ، والبزار (٣٠١٦) ، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٥) ، و«الصغير» (٩٢) ، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٨٤ : وفيه شبيب بن شيبة، قال ذكرييا الساجي: صدوق بهم، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وعن أبي موسى عند البزار (٣٠١٧) ، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/٨٤ ، وقال: وفيه محمد بن سيار، وهو صدوق، وقد ضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات. قلنا: كذا قال، وليس في إسناده محمد بن سيار، إنما فيه محمد بن جابر. عن أم الدرداء عند الطبراني في «الكبير» ٤/٢٤ (٦٤٩) ، قال الهيثمي ٥/٨٦: ورجاله ثقات .

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٣٣٧) ، قال الهيثمي ٥/٨٥: وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو متروك .

قوله: «ما أنزل الله»: قال السندي: أي خلق، ولما كان الخلق من الله تعالى بواسطة بعض الأسباب السماوية عَبَرَ عنه بالإِنْزَال، وقيل: عَبَرَ عنه بالإِنْزَال، لأن الأمر التكويني ينزل من السماء، قال تعالى: ﴿يُنَزَّلُ الْأَمْرُ مِنَ السَّمَاوَاتِ إِلَى الْأَرْضِ﴾ .  
قوله: «شفاء»: أي: سبب شفاء، وهو الدواء .

قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» ٤/١٥: وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكيل، كما لا ينافي دفع داء الجوع والعطش، والحر والبرد بأخذادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا ب مباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات =

٣٥٧٩ - حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن شِمْرٍ، عن مُغيرةَ بْنِ سعدِ بْنِ  
الآخرَمِ، عن أبيهِ

عن عبدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَخَذُوا الضَّيْعَةَ،  
فَتَرَغَبُوا فِي الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

= لمسَبِّبَاتِها قدرًا وشرعاً، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معتلُّها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً ينافي التوكل الذي حقيقته اعتمادُ القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإنما كان معتلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلًا، ولا توكله عجزاً.

(١) إسناده ضعيف، المغيرة بن سعد بن الأخرم لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وأبوه سعد بن الأخرم مختلف في صحته، وقد ذكره البخاري وأبو حاتم في التابعين، وذكره ابن حبان في « ثقات التابعين » ٤/٢٩٥ ، ولم يرو عنه سوى ولده المغيرة، فيما ذكر الذهبي في «الميزان» ٢/١١٩ ، ومع ذلك حُسْن إسناده الترمذى، وصححه الحاكم، ووافقته الذهبى، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير شِمْر - وهو ابن عطية - أخرج له الترمذى والنمسائى في «اليوم والليلة»، وأبو داود في «المراسيل» (٢٩٥)، وهو ثقة، وثقة ابن معين والنمسائى والدارقطنى وابن سعد والعجلي وابن نمير، وقصَر الحافظ في «التقريب»، فقال فيه: صدوق. سفيان: هو ابن عيينة، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ٧٢ عن الإمام أحمد قوله: الأعمش لم يسمع من شمر بن عطية. قلنا: قد صرَّح بسماعه منه عند الطيالسي (٣٧٩)، والشاشي (٨١٢).

وأخرجه الحميدى (١٢٢) عن سفيان بن عيينة - شيخ أَحْمَد - بِهَذَا الإِسْنَاد =

٣٥٨٠ - حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن عبد الله بن مُرّة، عن أبي الأحوص

= وأخرجه الطيالسي (٣٧٩)، وعلي بن الجعد (١٤٦٦) و(١٣٣٥)، والشاشي (٨١٢) و(٨١٣)، والحاكم ٤/٣٢٢ من طريق شعبة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٤، والترمذى (٢٣٢٨)، والشاشي (٨١٧) و(٨١٨) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ١٣/٤١، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٠٢)، وأبو يعلى (٥٢٠٠)، وابن هجان (٧١٠)، والخطيب في «تاریخه» ١/١٨ من طريق أبي معاوية، والخطيب ١٨/١ أيضاً من طريق أبي بدر - وهو شجاع بن الوليد - أربعهم عن الأعمش، به، وحسنه الترمذى، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي مع أنه قال في سعد بن الأخرم: تفرد عنه ولده المغيرة. وتحرف اسم شمر في «التاريخ الكبير» إلى: هشيم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٠٥)، والطيالسي (٣٧٩)، ويحيى بن آدم في «الخرجاج» (٢٥٤)، والشاشي (٨١١)، والبغوي (٤٠٣٥)، من طريق قيس بن الريبع، والشاشي (٨١٦) من طريق مغيرة - وهو ابن مَقْسُمُ الضبي -، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/١٣٥ و٤/١٦٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١١٦ من طريق أبي إسحاق السعدي، ثلاثة عن شمر بن عطية، به. وسيذكر برقم (٤٠٤٨) و(٤٢٣٤)، ويرد بمعناه بإسناد آخر برقم (٤١٨١) و(٤١٨٤).

وضيعة الرجل: حِرْفَتَه وصناعته ومعاشه وكسبه.

والنهي عن اتخاذ الضيعة - فيما لو صح الحديث - إنما يراد منه التوسع في ذلك، والانصراف إليه بالكلية، وإهمال الواجبات الأخرى المطلوبة منه، أما إذا كان يعمل في حرفته أو صناعته أو زراعته، وينمي ذلك لاستفادة ويفيد الناس، فهذا مما حض عليه رسول الله ﷺ، فقد وردت أحاديث صحاح في فضل ذلك، والبحث عليه. انظر «فتح الباري» ٥/٤٥.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «إني أبراً إلى كل خليلٍ من خلنته<sup>(١)</sup>، ولو كنت متخذًا خليلًا، لاتخذت أباً بكر خليلًا، وإن صاحبكم خليل الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ظ٤١): خلُه. وكتب في هامش بقية النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عبيña، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي.

وأخرجه الحميدي (١١٣)، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن حبان (٦٨٥٥)، من طريق سفيان بن عبيña، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/١١ و٤٧٣/٥، وابن سعد ١٧٦/٣، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٥)، وأبو يعلى (٥١٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٤٣-٤٤٢/١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٧)، من طرق عن الأعمش، به. ووقع عند ابن سعد عمرو بن مرة بدل عبد الله بن مرة.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٥) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن مسعود. وسيأتي بالأرقام (٣٦٨٩) و(٣٧٤٩) و(٣٧٥٠) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣) و(٣٨٧٨) و(٣٨٨٠) و(٣٨٩٢) و(٣٩٠٩) و(٤١٢١) و(٤١٣٦) و(٤١٦١) و(٤١٨٢) و(٤٤١٣) و(٤٤٥٤).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٦٧)، تقدم برقم (٢٤٣٢). وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، سيرد ١٨/٣.

وعن عبد الله بن الزبير عند البخاري (٣٦٥٨)، سيرد ٤/٤.

وعن أبي المعلى بن لوذان الأنصاري عند الترمذى (٣٦٥٩)، سيرد ٤٧٨/٣ =

٣٥٨١ - حدثنا سفيان، قال سليمان: سمعت شقيقاً يقول:

كنا نَتَنَظِّرُ عَبْدَ اللَّهِ فِي الْمَسْجِدِ يَخْرُجُ عَلَيْنَا، فَجَاءَنَا يَزِيدُ بْنُ معاوية - يعني النَّخْعَيِ -، قَالَ: فَقَالَ: أَلَا أَذْهَبُ فَأَنْظُرَ<sup>(١)</sup>؟ فَإِنْ كَانَ فِي الدَّارِ، لَعَلَّيَ أَنْ أُخْرِجَهُ إِلَيْكُمْ، فَجَاءَنَا، فَقَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيَذْكُرُ<sup>(٢)</sup> لِي مَكَانُكُمْ، فَمَا آتَيْتُكُمْ كَرَاهِيَّةً أَنْ أُمِلُّكُمْ، لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَّةُ السَّاَمَةِ عَلَيْنَا<sup>(٣)</sup>.

= ٤١٦ =

وعن جندب بن عبد الله البجلي عند مسلم (٥٣٢) (٢٣).

وعن أبي هريرة عند الترمذى (٣٦٦١).

والخُلَّةُ بالضم: الصدقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، وتدعى إلى إطلاع المحبوب على سره، والخليل فعال منه بمعنى الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة، فإن أصله: الخلة بالفتح بمعنى الحاجة. ومعناه على الأول: لو جاز لي أن أخذ صديقاً من الخلق تخلل محبته في باطن قلبي، ويكون مطلعاً على سري لاتخذت أبا بكر، لكن محبوي بهذه الصفة هو الله، وعلى الثاني: لو اتخذت من أرجح إليه في الحاجات، وأعتمد عليه في المهمات، لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله، وهو مجتبي وملاذى. قاله السندي.

(١) في (ق): فأنظره.

(٢) شكل في (س) و(ظ١): ليدُكُر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو ابن عيينة، وسليمان: هو

ابن مهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه الحميدي (١٠٧)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٢) من طريق سفيان بن عيينة

-شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

=

= وأخرجه البخاري (٦٨) و(٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٢)، والترمذى (٢٨٥٥)، والشاشى (٦٠٠)، والطبرانى فى «الكبير» (١٠٤٣٠)، وابن عدى فى «الكامل» (٥٥٤/٢)، والبغوى (١٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١)، والطبرانى فى «الكبير» (١٠٤٣١) من طريق منجاب بن الحارث التميمي، عن علي بن مسهر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي وايل، به، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

قال الدارقطنى في «الأفراد» - كما في حاشية «العلل» ١٢٩/٥ - : تفرد به علي بن مسهر، عن الأعمش، عن عمرو، عن أبي وايل، ولم يروه عنه غير منجاب بن الحارث. وقال الدارقطنى في «العلل» ١٢٩/٥ : وروي أيضاً عن أبي عوانة وعلي بن مسهر جميعاً عن الأعمش، عن أبي وايل، عن عبد الله، وهو الصحيح. فذكر الحافظ في «الفتح» ١٦٢/١ أن الأعمش سمعه من أبي وايل بلا واسطة، وسمعه عنه بواسطة، وأراد [مسلم] بذكر الرواية الثانية - وإن كانت نازلة - تأكيده، أو لينبه على عنياته بالرواية من حيث إنه سمعه نازلاً، فلم يقنع بذلك حتى سمعه عالياً، وكذا صرخ الأعمش بالتحديث عند المصنف (يعنى البخاري) في الدعوات. قلنا: قد صرخ بالتحديث أيضاً في روايتنا هذه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٣٢) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي وايل، به.

وسيأتي بالأرقام (٣٥٨٧) و(٤٠٤١) و(٤٠٦٠) و(٤١٨٨) و(٤٢٢٨) و(٤٤٠٩) و(٤٤٣٩).

ويزيد بن معاوية النخعي الوارد اسمه في الحديث، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٢٨: هو كوفي تابعي ثقة عابد، ذكر العجلبي أنه من طبقة الريبع بن خثيم، وذكر البخاري في «تاریخه» أنه قُتل غازياً بفارس، كان في خلافة عثمان، وليس له في «الصحيحين» ذكر إلا في هذا الموضع، ولا أحفظ له رواية.

وقوله: «يَتَحَوَّلُنَا»: قال الحافظ في «الفتح» ١٦٢/١: بالخاء المعجمة وتشديد =

٣٥٨٢ - حدثنا سفيان، عن يزيد، عن أبي الكنود: أصبت خاتما يوماً  
فذكره، فرأه ابن مسعود في يده  
قال: نهى رسول الله ﷺ عن حلقة الذهب <sup>(١)</sup>.

= الواو: قال الخطابي: الخائل - بالمعجمة - هو القائم المتعهد للمال، يقال: خالَ  
المال يخوله تخولاً: إذا تعهد وأصلحه، والمعنى: كان يراعي الأوقات في تذكيرنا،  
ولا يفعل ذلك كل يوم لئلا نمل. والتخون بالنون أيضاً، يقال: تخون الشيء، إذا  
تعهد وحفظه، أي: اجتنب الخيانة فيه، كما قيل في تحثّن وتأثم ونظائرهما. وقد  
قيل: إن أبو عمرو بن العلاء سمع الأعمش يحدث هذا الحديث، فقال: «يتخولنا»  
باللام، فردد عليه بالنون، فلم يرجع لأجل الرواية، وكلا اللفظين جائز. وحكى أبو  
عبيد الهروي في «الغربيين» عن أبي عمرو الشيباني أنه كان يقول: الصواب  
«يتخولنا» بالحاء المهملة، أي: يتطلب أحوالنا التي ننشط فيها للموعظة. قلت:  
والصواب من حيث الرواية الأولى، فقد رواه منصور عن أبي وائل كرواية الأعمش،  
وإذا ثبتت الرواية وصح المعنى، بطل الاعتراض.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف منقطع، يزيد - وهو ابن أبي زياد  
الهاشمي الكوفي - ضعيف، ولم يسمع من أبي الكنود، إنما يرويه عن أبي سعد  
الأزدي عنه، كما في الرواية الآتية برقم (٣٧١٥) و(٣٨٠٤). وأبو الكنود مختلف في  
اسميه، قيل: اسمه عبد الله بن عامر، وقيل: عبد الله بن عوف، وقيل: عبد الله بن  
عمران، وقيل غير ذلك، روى عنه جماعة، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٧٧،  
وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٤. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٥) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن  
جبارة بن مُعْلِس، عن قيس بن الريبع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الكنود  
عبد الله بن عريم، عن ابن مسعود. وجباره بن مغلس متوفى، وقيس بن الريبع  
ضعيف.

وسيرد برقم (٣٧١٥) و(٣٨٠٤)، ومطولاً برقم (٣٦٠٥) و(٣٧٧٤) و(٤١٧٩).

٣٥٨٣ - حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيْحٍ، عن مُجاهِدٍ، عن (١) أبي مَعْمَرٍ

عن ابنِ مسعودٍ: اشْتَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّتِينَ، حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَشْهَدُوكُمْ» (٢).

= وانظر (٤٠٢٥).

وله شاهد من حديث علي تقدم برقم (٧٢٢).  
وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، سيرد  
٤٦٨/٢.

وثالث من حديث عبد الله بن عمرو، سيرد (٦٥١٨).  
ورابع من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٥٨٦٣).  
وخامس من حديث عبد الله بن عمر عند البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١).  
وسادس من حديث ابن عباس عند مسلم (٢٠٩٠)، وآخر عند أبي يعلى  
٤٧٢٤).

قوله: «عن حلقة الذهب»، أي: عن خاتم حلقته من ذهب. قاله السندي.  
قلنا: وهذا النهي خاص بالرجال، وأما النساء فيباح لهن التحلية بالذهب  
المحلق وغير المحلق بياجماع أهل العلم، سلفاً وخلفاً، نقل ذلك الجصاص الرازي  
في «أحكام القرآن» ٤/٤٧٧، والقرطبي في «تفسيره» ١٦/٧٢-٧١، والنوي في  
«المجموع» ٤/٤٤٢ و ٦/٤٠، وابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٣١٧.

(١) لفظ «عن» سقط من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو ابن عبيته، وابن أبي نجح: هو عبد الله المكي الثقيفي، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخيرة الأزدي الكوفي.  
وأخرجه البخاري (٣٦٣٦) و(٤٨٦٥)، ومسلم (٤٣) (٢٨٠٠)، والترمذني =

= ٣٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٣) - وهو في «التفسير» (٥٧٣) -، وأبو يعلى (٤٩٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٢/١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ٢٥٧ مطولاً، ومن طريقه الحاكم ٤٧٢-٤٧١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٥ عن سفيان بن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي، عن ابن أبي نجيح بفتحه، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث أبي معمر، عن عبد الله مختصراً. وقال الذهبي: رواه هكذا عبد الرزاق عن ابن عيينة ومحمد بن مسلم عنه، وأصله في الكتابين (يعني الصحيحين).

وعلقة البخاري بإثر الحديث (٣٨٦٩)، فقال: وقال أبو الضحى، عن مسروق، عن عبد الله: أنشق بمكة، ووصله الطيالسي (٢٩٥)، والطبرى (٨٥/٢٧)، والبزار (٢٤٠٨)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢١١) و(٢١٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٦ من طريقين عن مغيرة، عن أبي الضحى، به.

وأخرجه الطبراني (٩٩٩٧) من طريق موسى بن عمير، عن منصور بن المعتمر، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٠٧) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود.

وسيرد برقم (٣٩٢٤) و(٤٢٧٠) و(٤٣٦٠).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٨٠١)، أخرجه من طريق مجاهد عن ابن عمر، ورواية أحمد هنا هي من طريق مجاهد أيضاً، عن أبي معمر، عن ابن مسعود. قال الحافظ في «الفتح» ١٨٣/٧: فالله أعلم هل عند مجاهد فيه إسنادان، أو قول من قال: ابن عمر، وهم من أبي معمر.

وعن أنس عند البخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨)، سيرد ١٦٥/٣.

= وعن جبير بن مطعم، سيرد ٨٢-٨١/٤.

٣٥٨٤ - حدثنا سفيانٌ، عن ابن أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي

مَعْمَرَ

عن عبد الله بن مسعود: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ سِتُّونَ

= وعن ابن عباس عند البخاري (٣٦٣٨) و(٣٨٧٠)، ومسلم (٢٨٠٣).  
وعن حذيفة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٣ / ١، و«دلائل النبوة»  
لأبي نعيم ١١٥ / ٢.

وعن علي عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠١ / ١.  
وأورد الحاكم من الشواهد حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه ٤٧٢ / ٢ من طريق  
أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمرو، وهذا  
وهم وقع أيضاً عند الذهبي في «التلخيص»، والصواب: عن ابن عمر، كما هو عند  
الطيالسي في «مسنده» برقم (١٨٩١)، وكذلك هو عند مسلم كما ذكرنا آنفاً.

قال ابن كثير في «السيرة النبوية» ١١٤ / ٢: وقد أجمع المسلمون على وقوع  
ذلك في زمانه عليه الصلاة والسلام، وجاءت بذلك الأحاديث المتواترة من طرق  
متعددة تفيد القطع عند من أحاط بها، ونظر فيها، ثم ذكر أحاديث الباب التي  
أوردنها هنا، وقال في آخرها: فهذه طرق متعددة قوية الأسانيد، تفيد القطع لمن  
تأملها، وعرف عدالة رجالها.

ونقل الحافظ في «الفتح» ١٨٥ / ٧ عن أبي إسحاق الزجاج قوله في «معاني  
القرآن»: أنكر بعض المبتدعة المواقفين لمخالفتي الملة انشقاق القمر، ولا إنكار  
للعقل فيه، لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء، كما يكوره يوم البعث ويفنيه،  
وأما قول بعضهم: لو وقع، ل جاء متواتراً، واشترك أهل الأرض في معرفته، ولما  
اختص بها أهل مكة. فجوابه أن ذلك وقع ليلاً وأكثر الناس نائم، والأبواب مغلقة،  
وقل من يراصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر  
وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل، ولا يشاهدها إلا الأحاد، فكذلك  
الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقتربوا، فلم يتأهب غيرهم لها.

وثلاث مئة نصب، فجعل يطعنها بعوْد كان بيده، ويقول: « جاء الحقُّ وما يُبَدِّيُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ » [سبأ: ٤٩]، « جاء الحقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا » [الإسراء: ٨١]<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشیخین. سفیان: هو ابن عینة، ابن أبي نجیح: هو عبد الله، مجاهد: هو ابن جبر، أبو معمر: هو عبد الله بن سخیر الأزدي الكوفی.

وأخرجه الحمیدی (٨٦)، وابن أبي شیبة (٤٨٨/١٤)، والبخاری (٢٤٧٨) و(٤٢٨٧) و(٤٧٢٠)، ومسلم (١٧٨١) و(٤٧٨١)، والترمذی (٣١٣٨)، والنسائی فی «الکبیر» (١١٢٩٧) و(١١٤٢٨) - وهو فی «التفسیر» (٣١٧) و(٤٤٨) - وأبو يعلى (٤٩٦٧)، وابن حبان (٥٨٦٢)، والبیهقی فی «السنن» (٦/١٠١)، والبغوی (٣٨١٣) من طریق سفیان بن عینة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق فی «تفسیره» ج ١، ق ٢/٣٨٨، و ١/٣٨٨، ومن طریقه مسلم (١٧٨١)، والطبری فی «التفسیر» (١٥٢/١٥)، والطبرانی فی «الکبیر» (١٠٥٣٥)، و«الأوسط» (٢٣٢٤)، و«الصغری» (٢١٠)، عن سفیان الثوری، عن ابن أبي نجیح، به. قال الطبرانی: لم یرو هذا الحديث عن الثوری إلا عبد الرزاق.

وأخرجه الطبرانی فی «الکبیر» (١٠٤٢٧)، و«الأوسط» (٣١٨)، ومن طریقه أبو نعیم فی «الحلیة» (٣١٥/٧) عن احمد بن رشیدین، عن عبد الغفار بن داود أبي صالح الحرانی، عن ابن عینة، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. قال الطبرانی: لم یرو هذا الحديث عن جامع بن أبي راشد إلا سفیان بن عینة، تفرد به أبو صالح الحرانی. وقال نحوه أبو نعیم.

وفي الباب عن جابر عند ابن أبي شیبة (١٤/٤٨٧).

وعن أبي هريرة فی حديث طویل عند مسلم (١٧٨٠) (٨٤).

وعن ابن عباس عند البزار (١٨٢٥) (زوائد)، والطبرانی فی «الکبیر» (١٠٦٥٦)، قال الهیشمي فی «المجمع» (٦/١٧٦): رواه الطبرانی ورجاله ثقات، =

٣٥٨٥ - حدثنا سفيانُ، قال: وليس منها مَنْ يَقْدُمُهَا<sup>(١)</sup>، وَقُرِئَ عَلَى سفيانَ: سمعتَ يحْمِي الجابر، عن أبي ماجدِ الحنفيِّ، قال: سمعتُ عبدَ الله يقول: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ السَّيِّرِ بِالْجَنَازَةِ، فقال: «مَتَّبُوعَةٌ، وَلَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

= ورواه البزار باختصار.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦٤٣)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٦، وزاد نسبته إلى «الأوسط»، وقال: فيه عاصم بن عمر العمري، وهو متزوك (بل ضعيف)، ووثقه ابن حبان، وقال: يخالف ويخطئ، وبقية رجاله ثقات.

(١) في هامش النسخ الخطية: تقدمها.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي - وفي بعض الروايات: أبو ماجدة -، قال ابن المديني: لا نعلم أن أحداً روى عنه غير يحْمِي الجابر، وقال البخاري في «الكتاب» ص ٧٣، و«التاريخ الصغير» ١/٢٦٧: قال الحميدى، عن ابن عيينة: قلت لـ[يحْمِي]: من أبو ماجد؟ قال: طارىء طرأ علينا، فحدثنا وهو منكر الحديث. وقال أحمد والترمذى والدارقطنى والساجى: مجھول، وقال النسائى: منكر الحديث.

ويحْمِي الجابر: هو يحْمِي بن عبد الله بن الحارث الجابر - ويقال: المجبر -، كان يعبر الأعضاء، ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائى، وقال الدارقطنى: كوفي يعتبر به، ولا يتبع على أحديه، ولا يكاد يروي عن شيوخه غيره، وقال العجلي: يكتب حديثه، وليس بالقوى، وقال أحمد: ليس به بأس، ووثقه الترمذى، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به. سفيان: هو ابن عيينة.

وآخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٣١٨٤، وأبو داود (٣٢٩/٣)، والترمذى (١٠١١)، وابن ماجه (١٤٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٣٨) و(٥١٥٤) و(٥٤٠٤) من طرق عن يحْمِي الجابر، بهذا الإسناد، وضعفه أبو داود، وقال الترمذى: لا يعرف من حديث عبد

٣٥٨٦ - حدثنا حفصُ بْنُ غِياثٍ، حدثنا الأعمشُ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن الأسود

عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنِيْ، قَالَ:  
فَخَرَجْتُ عَلَيْنَا حَيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهَا» فَابْتَدَرْنَاهَا،  
فَسَبَقْتُنَا (١).

= الله بن مسعود إلا من هذا الوجه. سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هذا.

ثم قال الترمذى : وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا ، رأوا أن المشي خلفها أفضل ، وبه يقول سفيان الثورى وإسحاق ، وسيأتي مطولاً برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٣٩) و(٣٩٧٨) و(٤١١٠).

وله شواهد لا يُفرج بها ذكرها الزيلعى في «نصب الراية» ٢٩٣-٢٩٠ / ٢ .

قوله : «وليس منها» ، أي : من اتباع الجنائز.

قوله : «من يُقدمها» ، بضم الدال ، أي : ليس المتقدم تابعاً لها فلا يثاب . قاله السندي . وقال صاحب «تحفة الأحوذى» ٤/٩١ : (ليس منها من تقدمها) ، أي : لا يثبت له الأجر . قلنا : قد وقع في مطبوع الترمذى بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : «ليس منا» بدل «ليس منها» ، وهو خطأ ، وقد ورد على الصواب في طبعة «تحفة الأحوذى» ، ويؤيده أن لفظ أبي داود : «ليس معها» . ورجح الشيخ أحمد شاكر لفظ «منا» ، ولا وجه له .

وسيأتي من حديث ابن عمر (٤٥٣٩) أنه رأى رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنائز .

ويأتي من حديث المغيرة بن شعبة ٤/٢٤٨ ، ٢٤٩ أن الراكب يسير خلف الجنائز ، والمashi أمامها ، وإليه ذهب الإمام أحمد فيما نقله عنه الزيلعى في «نصب الراية» ٢٩٥ / ٢ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين . الأعمش : هو سليمان بن مهران ، =

٣٥٨٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس<sup>(١)</sup>، قال: سمعت الأعمش يروي عن شقيقه، قال:

كان عبد الله يخرج إلينا، فيقول: إني لأنجّر بمكانكم، وما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهيّة أن أملّكم، إن رسول الله ﷺ

= وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.  
وأخرجه البخاري (١٨٣٠) و(٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤) و(٢٢٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٨، وفي «الكبير» ١١٦٤٣ - وهو في «التفسير» ٦٦٣ -، وابن خزيمة (٢٦٦٨)، والطحاوي في «شرح معانى الآثار» ٢/١٦٨، وابن حبان (٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٠١٤٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٢١٠، من طريق حفص بن غياث - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٣١)، ومسلم (٢٢٣٤)، وأبو يعلى (٥١٥٨)، من طريق جرير، والطبراني في «الكبير» ١٠١٤٨، و«الأوسط» ١١٨٤ من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلامهما عن الأعمش، به. وعلّقه البخاري عقبه، عن أبي معاوية وسليمان بن قرم، عن الأعمش، به. فذكر الحافظ في «الفتح» ٨/٦٨٧ أن حفص بن غياث وأبا معاوية وسليمان بن قرم خالفو رواية إسرائيل عن الأعمش في شيخ إبراهيم، فإسرائيل يقول: عن الأعمش، عن علامة، وهؤلاء يقولون: الأسود.

قلنا: رواية إسرائيل سترد برقم (٤٠٠٥) و(٤٠٦٨)، وسيرد أيضًا برقم (٤٠٦٩) و(٤٣٥٧)، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٥٧٤) من طريق زر، عن ابن مسعود.

(١) في (م): حدثنا سفيان، عن عبدالله بن إدريس، وهو خطأ، والصواب حذف سفيان. وعبدالله بن إدريس: هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الكوفي، الثقة الفقيه العابد، قال فيه أحمد في رواية ابنه عبدالله كما في «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة (٤٤): كان نسيج وحده، وقال أبو حاتم: هو حُجة يُحتج بها، وهو إمام من أئمة المسلمين، ثقة، روى له الجماعة.

كان يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ<sup>(١)</sup> كِرَاهِيَّةُ السَّامِةِ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

وعلقمة

عن عبد الله، قال: إذا ركع أحدكم فليفترش<sup>(٣)</sup> ذراعيه فخذيه، وليجنأ، ثم طبق بين كفيه، فكأنى<sup>(٤)</sup> أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ، قال: ثم طبق بين كفيه، فأرَاهُم<sup>(٥)</sup>.

---

(١) «في الأيام» لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. الأعمش: هو سليمان بن مهران. وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١)، وأبو يعلى (٥٢٦) من طريق عبدالله بن إدريس، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٥٨١)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) في هامش النسخ الخطية: فليفترش.

(٤) في (ظ١٤): فلકأنى.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦)، وأبو داود (٨٦٨)، وأبو يعلى (٥٢٠٣)، وأبو عوانة ١٦٥/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٣/٢ من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. ونقل البيهقي عن أبي معاوية قوله: هذا قد ترك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٥/١، ٢٤٦، ومسلم (٥٣٤) (٢٧)، والنسياني في «الكبرى» (٦١٨) (٧٩٨)، «المجتبى» ٤٩/٢، وابن خزيمة (١٦٣٦)، وأبو عوانة ١٦٤-١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٩/٢، والشاشي (٣٦٨) (٤٢٧)، وابن حبان (١٨٧٥)، والحازمي في «الاعتبار» ٨٣-٨٢ من طرق عن =

٣٥٨٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة

عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شق ذلك على الناس، وقالوا: يا رسول الله، فَإِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قال: «إِنَّهُ لِيَسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ؟ ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾

= الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٨)، وأبو عوانة ١٦٦/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٩/١، والشاشي (٣٦٧) من طريق منصور، والنسيائي في «الكبرى» (٦١٩)، وفي «المجتبى» ١٨٤/٢ من طريق الزبير بن عدي، كلامهما عن إبراهيم، به.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٤٠٤٥) و(٤٢٧٢) (٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٣٩٧٤) و(٤٠٥٣) و(٤٣٨٦).  
وسيرد نسخ حكم هذا الحديث برقم (٣٩٧٤).

قوله: «وليجنأ»، قال ابن الأثير في «النهاية» في حرف الحاء: هكذا جاء في الحديث، فإن كانت بالحاء فهي من حَنَّا ظهره: إذا عطفه، وإن كانت بالجيم فهي من جَنَّا الرجل على الشيء: إذا أَكَّ عليه، وهما متقاربان، والذي قرأناه في كتاب مسلم بالجيم، وفي كتاب الحميدي بالحاء. قال السندي: مقتضى الخط الجيم، فإنه مهموز، فتشتت همزته حالة الجزم، والذي بالحاء ناقص فيحذف منه حرف العلة حالة الجزم لفظاً وخطاً، والموجود في النسخ ما ثبت فيه آخره خطأ، فينبغي أن يجعل مهموزاً. فليتأمل.

قوله: «ثم طبق»: التطبيق: أن يجمع بين أصابع يديه، ويجعلها بين ركتبيه في الركوع والتشهد. وهذا قد نسخ كما سيرد برقم (٣٩٧٤).

**إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ؟ [لَقَمَانٌ: ١٣] إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكُ<sup>(١)</sup>.**

٣٥٩٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، من أهل

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصrier.

وأخرجه مسلم (١٢٤) (١٩٧)، والطبرى في تفسير سورة الأنعام، الآية ٨٢،  
وأبو عوانة ١/٧٣-٧٤، والشاشى (٣٣٦)، وابن منه فى «الإيمان» (٢٦٧)، والبيهقي  
في «السنن» ١٨٥/١٠ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطیالسی (٢٧٠)، والبخاری (٣٢) (٢٣٦٠) (٣٤٢٨)، و(٣٤٢٩)  
و(٤٦٢٩) (٤٧٧٦) (٦٩١٨)، ومسلم (١٢٤) (١٩٨)، والترمذى (٣٠٦٧)  
والنسائى في «الكبرى» (١١٦٥) (١١٣٩) - وهو في التفسير (١٨٦) (٤١٠) -،  
وأبو يعلى (٥١٥٩)، والطبرى في تفسير الآية ٨٢ من سورة الأنعام، وأبو عوانة  
١/٧٣-٧٤، والشاشى (٣٣٥) (٣٣٧)، وابن حبان (٢٥٣)، وابن منه فى  
«الإيمان» (٢٦٦) (٢٦٨) -، والبيهقي في «السنن» ١٨٥/١٠ من طرق عن  
الأعمش، به .

وسيأتي برقم (٤٠٣١) (٤٢٤٠).

قوله: «إنه ليس الذي تعنون»: قال السندي: أي: ليس المراد الذي تفهمون  
من إطلاق الظلم، بل المراد الشرك، على أن تنكيره للتعظيم. فإن قلت: كيف  
يتصور خلط الإيمان بالظلم إذا أريد به الشرك؟ قلت: إن حُمل على ما يعم الشرك  
الجلي والخفى، - وهو الرياء في العبادة - فالأمر واضح، لكن ظاهر الحديث خلافه،  
وإن حمل على الشرك الجلي كما هو المبتادر من الحديث، فالخلط يكون بالاتفاق،  
بأن يؤمن ظاهراً، ويعتقد الشرك - نعوذ بالله - باطناً، وبالارتداد، فإن المرتد كالخالط  
بينهما، فإنه أتى بالكفر في وقت يتوقع فيه منه الإيمان، والله تعالى أعلم.

الكتابِ، فقال: يا أبا القاسمِ، أبلغكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْمِلُ  
الخَلائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالسَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ<sup>(١)</sup>، وَالْأَرَضِينَ عَلَى  
إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ؟ فَضَحِّكَ النَّبِيُّ  
ﷺ حَتَّى بَدَّتْ نَوَاجِدُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ  
قَدْرِهِ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup> [الزمر: ٦٧]<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «والسموات على إصبع» لم يرد في (ف).

(٢) في (ظ١٤): إلى آخر الآية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٦) (٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٣)، والطبراني  
في «تفسيره» (الزمر: ٦٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٧٦، واللالكائي في «شرح  
أصول الاعتقاد» (٧٠٧) و(٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٣ من  
طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤١٥) (٧٤٥١) و(٢٧٨٦)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢١) و(٢٢)، والنسياني  
في «الكبرى» (١١٤٥٢) - وهو في «التفسير» (٤٧٢) -، وابن أبي عاصم في «السنة»  
(٥٤٤)، وأبو يعلى (٥١٦٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٧٦، وابن حبان  
(٧٣٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٤، من طرق عن الأعمش، به.  
وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٥ من طريق أسباط بن نصر،  
عن منصور، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن علقمة، به. قال الدارقطني في  
«العلل» ١٧٨/٥: ووهم (يعني أسباط) في ذكر خيثمة.

وفي بعض طرق الحديث زيادة: «تعجبًا له وتصديقاً» بعد قوله: فضحك النبي  
ﷺ. وسيرد الكلام عنها في الرواية (٤٠٨٧).

وانظر لزاماً «إعلام الحديث» ١٨٩٨/٣ للخطابي، و«الأسماء والصفات»  
ص ٣٣٧-٣٣٥، و«فتح الباري» ١٣/٣٩٨.

٣٥٩١ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة

عن عبد الله: أنه قرأ سورة يوسف بمحض، فقال رجل: ما هكذا أنزلت! فدنا منه عبد الله، فوجد منه ريح الخمر، فقال: أتكذب بالحق، وتشرب الرجس؟ لا أدعك حتى أجلدك حداً، قال: فضربه الحد، وقال: والله، لهكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٢ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة،

قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد التخعي، وعلقة: هو ابن قيس التخعي. وأخرجه مسلم (٨٠١) (٢٤٩)، وأبو يعلى (٥١٩٣) من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٠٤١)، والحميدي (١١٢)، والبخاري (٥٠١)، ومسلم (٨٠١) (٢٤٩)، والنسياني في «الكبرى» (٨٠٨٠)، وأبو يعلى (٥٠٦٨)، والطبراني في «الكتاب» (٩٧١٢) و(٩٧١٣) من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٤٠٣٣).

قوله: «فضربه الحد»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٨٨/٦: هذا محمول على أن ابن مسعود كان له ولایة إقامة الحدود لكونه نائباً للإمام عموماً، أو في إقامة الحدود، أو في تلك الناحية، أو استاذن من له إقامة الحد هناك في ذلك ففوضه إليه، ويحمل أيضاً على أن الرجل اعترف بشرب خمر بلا عنز، وإنما يجب الحد بمجرد ريحها لاحتمال النسيان والاشتباه والإكراه وغير ذلك.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٠/٩ بعد أن نقل قول النووي: والاحتمال الأول جيد، ويحتمل أيضاً أن يكون قوله: «فضربه الحد»، أي: رفعه إلى الأمير، فضربه، فأُنسد الضرب إلى نفسه مجازاً، لكونه كان سبباً فيه.

كنت أمشي مع عبد الله بمنى، فلقيه عثمان، فقام معه يُحدّثه، فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن، ألا نزوجك جارية شابة، لعلها أن تذكرك ما مضى من زمانك؟ فقال عبد الله: أما لئن قلت ذاك، لقد قال لنا رسول الله ﷺ: «يا معاشر الشباب، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاعَةَ، فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَنَ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٢٦، ومسلم (١٤٠٠) (١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٥٨، وفي «الكبرى» (٥٣١٦)، وأبو يعلى (٥١٩٢)، والشاشي (٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٧، و«شعب الإيمان» (٥٤٧٦) من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/١٣٢، والبخاري (١٩٠٥) (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠) (٢)، وأبو داود (٢٠٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٠ (٦/٥٧)، وفي «الكبرى» (٢٥٤٩) (٥٣١٧)، وابن ماجه (١٨٤٥)، والشاشي (٣٦٠) (٣)، وابن حبان (٤٠٢٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/١٥٦، من طرق عن الأعمش، به. وعن النسائي متابعة الأسود لإبراهيم، وقال في «المجتبى» ٦/٥٧: الأسود في هذا الحديث ليس بمحفوظ.

وورد عند ابن حبان (٤٠٢٦) من رواية زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش: أن ابن مسعود لقي عثمان بالمدينة. قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٠٧: وهي شادة، يعني المحفوظ: بمنى، وقد فاتنا التنبية عليه في ابن حبان، فيستدرك من هنا. وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (١٠٠٢٧) من طريق المغيرة بن مقعد، عن إبراهيم، به.

وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٧١ (٦/٥٦)، وفي «الكتاب» (٢٥٥١)=

٣٥٩٣ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

صَلَّى عُثْمَانُ بِمِنْيَ أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ  
بِمِنْيَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عَمِّ رَكْعَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

= و(٥٣١٥)، وأبو يعلى (٥١١٠)، والشاشي (٣٦١) من طريق يونس بن عبيد، عن أبي عشرة زياد بن كلبي، عن إبراهيم، عن علقمة، من حديث عثمان، وقد تقدم في «مسند عثمان» برقم (٤١١)، وتقدم التنبية هناك أن يونس بن عبيد أخطأ في جعله من حديث عثمان، والصواب أنه من حديث ابن مسعود، فانظره. ووقع في «السنن الكبرى» للنسائي في إسناد الحديث (٢٥٥١) سقط فاحش. وسيرد من طريق الأعمش برقم (٤٢٧١)، ومن طريق آخر برقم (٤٠٢٣) و(٤٠٣٥) و(٤١١٢).

وأنظر حديث عبد الله بن عمرو الآتي برقم (٦٦١٢).  
الباءة، بالمد والهاء على الأفصح: يطلق على الجماع والعقد، ويصبح في الحديث كل منهما بتقدير المضاف، أي: مؤنة وأسبابه. أو المراد ها هنا بها المؤن مجازاً. قاله السندي.

وجاء: قال ابن الأثير: الوجاء: أن تُرْضَ أثنيا الفحل رضاً شديداً يذهب شهوة الجماع، ويتنزل في قطعه منزلة الخطي.. أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمن: هو ابن يزيد النخعي.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٨/٤، ومسلم (٦٩٥) (١٩)، وأبو داود (١٩٦٠)، وأبو يعلى (٥١٩٤)، وابن خزيمة (٢٩٦٢)، والشاشي (٤٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٤٣، من طريق أبي معاوية، بهذا =

= الإسناد. زاد حفص بن غياث في روايته عند أبي داود: ومع عثمان صدرًا من إمامته، ثم أتمها. وزاد أبو معاوية عند ابن أبي شيبة وأبي داود وأبي يعلى: ثم تفرقت بكم الطرق، فلوددت أن لي من أربع ركعات ركتعتين متقابلتين. قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة، عن أشياخه، أن عبد الله صلى أربعاً، قال: فقيل له: عبت على عثمان، ثم صليت أربعاً؟ قال: الخلاف شر.

وأخرجه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٦٩٥) (١٩)، وأبو داود (١٩٦٠)، والنسائي في «المجتبى» (١٢٠/٣)، وفي «الكبرى» (١٩٠٦) (و١٩٠٧)، والدارمي (٥٥/٢)، وابن خزيمة (٢٩٦٢)، وأبو عوانة (٣٤٠/٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦/١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٠) (و١٠١٤٢) (و١٠١٤٣)، والبيهقي في «السنن» (١٤٣/٣) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٤٥) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله.

وأخرجه أيضًا (١٠١٤٦) من طريق محمد بن عبيد الله العزمي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله. والعزمي متrock.

وأخرجه أيضًا (١٠١٤٧) من طريق سهل بن إبراهيم، عن همام بن العارث، عن عبد الله.

وأخرجه البيهقي في «السنن» (١٤٤/٣) من طريق خلاد بن يحيى، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٧)، والشاشي (٤٦٠)، من طريق جرير، عن مغيرة، عن أصحابه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٥٩) من طريق أبي حمزة السكري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن علقة بن قيس، عن عبد الله. وقال: لم يروه عن منصور إلا أبو حمزة السكري.

وسيأتي برقم (٣٩٥٣) (و٤٠٠٣) (و٤٠٣٤) (و٤٤٢٧).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) (١٦)، سيرد

.....  
.....  
.....

---

= برقم (٤٥٣٣) و(٤٦٥٢) و(٤٧٦٠).

وعن أنس، سيرد ١٤٤/٣ و١٤٥ و١٦٨.

وعن حارثة بن وهب عند البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦) (٢٠) و(٢١).

وعن أبي جحيفة عند ابن أبي شيبة ٤٤٨/٢ بنحوه، والطبراني في «الكبير»

٢٥١). /٢٢

وعن ابن عباس مطولاً عند ابن أبي شيبة ٤٥٠/٢.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٧١/٢: المنقول أنَّ سبب إتمام عثمان أنه كان يرى القصر مختصاً بمن كان شاكراً سائراً، وأما من أقام في مكان في أثناء سفره، فله حكم المقيم، فليتم، والحججة فيه ما رواه أحمد بإسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير، قال: لما قدم علينا معاوية حاجاً صلَّى بنا الظاهر ركعتين بمكة، ثم انصرف إلى دار الندوة، فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان، فقالا: لقد عبت أمر ابن عمك لأنه كان قد أتم الصلاة. قال: وكان عثمان حيث أتم الصلاة إذا قدم مكة صلَّى بها الظهر والعصر والعشاء أربعاً، ثم إذا خرج إلى مني وعرفة قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمني أتم الصلاة. ثم قال الحافظ: وأما ما رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، أن عثمان إنما أتم الصلاة لأنَّ نوى الإقامة بعد الحج، فهو مرسُل، وفيه نظر، لأنَّ الإقامة بمكة على المهاجرين حرام... ومع هذا النظر في رواية معمر عن الزهري؛ فقد روى أبُو يَعْمَانَ الْمَخْرِقَ عن الزهري ما يخالفه، فروى الطحاوي وغيره من هذا الوجه عن الزهري، قال: إنما صلَّى عثمان بمني أربعاً، لأنَّ الأعراب كانوا كثروا في ذلك العام، فاحبَّ أن يعلمهم أن الصلاة أربع. وروى البيهقي من طريق عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن عثمان أنه أتمَّ بمني، ثم خطب فقال: إنَّ القصر سنة رسول الله ﷺ وصَاحِبِيهِ، ولكنه حدث طَغَامَ، فخفت أن يَسْتَنُوا. وعن ابن جُرِيج أنَّ أعرابياً ناداه في مني: يا أمير المؤمنين، ما زلتُ أصلِّيها منذ رأيتُك عام أول ركعتين. وهذه طرق يقوى بعضها بعضاً، ولا مانع أن يكون هذا أصل سبب الإتمام، وليس بمعارض للوجه الذي اخترته، بل يقويه من حيث إنَّ حالة الإقامة في أثناء السفر أقرب إلى قياس الإقامة المطلقة عليها، بخلاف السائر، وهذا ما أدى إليه اجتهاد عثمان.

٣٥٩٤ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَيٌ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يَاتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَاتِهِمْ<sup>(٢)</sup> أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ وردت في (ظ١٤) مرتين فقط.

(٢) في (ظ١): شهادتهم (في الموضعين).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني. وأخرجه الترمذى (٣٨٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٦)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» (١٥٢/٤)، والشاشى (٧٩٤)، وابن حبان (٧٢٢٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه البخارى (٦٤٢٩)، والشاشى (٧٩٠) من طريقين عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٣٩٦٣) و(٤١٣٠) و(٤١٧٣) و(٤٢١٧).

. وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٥٣٤)، سيرد ٢/٢٢٨.

وعن عمران بن حصين عند البخارى (٢٦٥١) و(٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، سيرد ٤/٤٢٧ و٤٣٦ و٤٤٠ و٤٤٠.

. وعن النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٦٧ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٧.

. وعن بريدة الأسليمي، سيرد ٥/٣٥٠.

. وعن عائشة عند مسلم (٢٥٣٦).

وعن عمر بن الخطاب عند ابن ماجه (٢٣٦٣)، والطبراني في «الصغرى» (٣٥٢).

= . وعن عمرو بن شرحبيل عند ابن أبي شيبة ١٢/١٧٨.

٣٥٩٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً من النار، رجل يخرج منها زحفاً، فيقال له: انطلق فادخل الجنة، قال: فيذهب يدخل، فيجد الناس قد أخذوا

= وعن جعده بن هبيرة عند ابن أبي شيبة ١٢/١٧٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٦).

وعن سعيد بن تميم، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٩/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

وعن سمرة بن جندب عند الطبراني في «الصغير» ٩٦، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٩/١٠، وقال: فيه عبد الله بن محمد بن عيشون، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قوله: «خير الناس قرن»: قال السندي: يعني الصحابة ثم التابعين، وأصل القرن، قيل: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مئة، وقيل: هو مطلق الزمان. ثم خيرية القرن لا تدل على خيرية كل فرد من ذلك القرن على كل فرد من القرن المفضول، وإنما لكان كل تابعي خيراً من كل من كان بعده، وهو منتف، والله تعالى أعلم.

قلنا: وأيضاً، فكثير من الفرق المنحرفة والمبتدةعة، إنما ظهر بعضها في القرن الأول، ومعظمها في القرنين الثاني والثالث، ولذا ينبغي أن تكون هذه الخيرية منحصرة في الذين يتبعون مذهب أهل السنة والجماعة، كالصحابة، ومعظم التابعين، والأئمة المجتهدون المتبوعين.

وقوله: «تسبق شهادتهم أيمانهم»: كنایة عن فشو الكذب والزور بينهم حتى لا يصدقوا في شهادتهم، فيأتوا بالأيمان معها ترويجاً لها، وحيثند إما أن يبدؤوا بالشهادات أو بالأيمان. والله تعالى أعلم.

المنازلَ، قال: فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ،  
قال: فَيَقُولُ لَهُ: أَتَذَكَّرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ قال: فَيَقُولُ: نَعَمْ،  
فَيَقُولُ لَهُ: تَمَنَّهُ، فَيَتَمَنَّى، فَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَّيْتَ، وَعَشْرَةَ  
أَصْعَافِ الدُّنْيَا، قال: فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟!» قال:  
فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَبِحَ حَتَّى بَدَأْتُ نَوَاجِذِهٖ<sup>(١)</sup>.

---

- (١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريير. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، عبيدة: هو ابن عمرو السلماني.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣١٩-١٢٠، وهناد في «الزهد» (٢٠٧)، ومسلم (٣٠٩)، والترمذى في «الجامع» (٢٥٩٥)، وفي «الشمايل» (٢٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٨-٣١٧، وأبو عوانة ١٦٥/١، وابن حبان (٧٤٢٧) و(٧٤٣١)، وابن منه في «الإيمان» (٨٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٦) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.  
وأخرجه ابن منه في «الإيمان» (٨٤٤) من طريق وكيع، عن الأعمش، به.  
وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٨، وأبو عوانة ١٦٥/١، ١٦٦ من طريق عفان، وابن منه في «الإيمان» (٨٤٤) من طريق عبد الله بن يحيى الثقفي، كلها عن عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة وعبيدة، عن عبد الله. قال الدارقطني في «العلل» ١٨٤/٥: رواه عبد الواحد بن زياد...  
وزاد فيه علقة: قاله عفان عنه، وأرجو أن يكون محفوظاً. قلنا: وقاله عنه عبدالله بن يحيى الثقفي عند ابن منه. وقد سقط رفع الحديث من مطبوع ابن خزيمة.  
وأخرجه الخطيب في «تاریخه» ١٢١-١٢٠/٥ من طريق يعقوب بن كعب، عن أبي معاوية، عن الأعمش ومغيرة، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله (لكن وقع فيه: عن عمر بن إبراهيم بدل: عن إبراهيم)، قال الدارقطني في «الأفراد» فيما نقله محقق «العلل» ١٨٤/٥: غريب من حديث مغيرة بن مقسى الضبي، عن إبراهيم، =

٣٥٩٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله:  
إذا أحسنت في الإسلام، أؤاخذ بما عملت في الجاهلية؟ فقال:

= عنه، تفرد به يعقوب بن كعب، عن أبي معاوية، عن الأعمش ومتغيره.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٠) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن  
إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود.  
قال البزار - فيما نقله محقق «العلل» للدارقطني ١٨٤/٥ - : وهذا الحديث لا  
نعلمه يروى من حديث إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله،  
إلا من حديث عمرو بن أبي قيس، عنه.

وسيأتي برقم (٣٧١٤) و(٣٨٩٩) و(٤١٣٠) و(٤٣٩١). وانظر (٤٣٣٧).  
وفي الباب عن أبي سعيد بن حنوه عند مسلم (١٨٨)، وأبي عوانة ١٦٣/١.  
وعن المتغيرة عند مسلم (١٨٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٥).  
وعن أبي هريرة عند عبد الرزاق (٢٠٨٥٦)، وابن أبي شيبة ١١٠/١٣، ١١١.  
وعن عوف بن مالك عند ابن المبارك في «الزهد» (١٢٦٥)، وابن أبي شيبة  
١١٧-١١٦/١٣.

قوله: «فيجد الناس قد أخذوا المنازل»، أي: فُيَخِيلُ إليه أنه ما بقي فيها منزل له.

قوله: «فيرجع»: بأنه يزعم أن محل العرض هو المحل الأول، أو يقرر يومئذ كذلك، وإن فسماعه تعالى لا يختص بمكان دون مكان، فلا وجه للرجوع.

قوله: «تمن»: الهاء للسكت، ويدل عليه روایة مسلم: «تمن بلا هاء، ويحتمل أنه عبارة عن الزمان، على أنه مفعول به، بتأويل: فتمن ما فيه. قاله السندي.  
قوله: «أتسرّح بي»، بأنه نظر إلى نفسه بأنه أحقر من أن يكون له مثل ذلك،  
والى العطاء بأنه أعظم من أن يكون لمثله، فرأى أن هذا القول منه تعالى ليس المراد  
به ظاهره، فقال ذلك. قاله السندي.

«إِذَا أَحْسَنْتَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ تُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،  
وَإِذَا أَسَأْتَ فِي الْإِسْلَامِ، أَخِذْتَ بِالْأُولَى وَالآخِرِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصcriر، وشقيقه: هو ابن سلمة أبو وائل. وأخرجه الحميدي (١٠٨)، ومسلم (١٢٠) (١٩١)، وأبو يعلى (٥٧١)، وأبو عوانة ١/٧١، والشاشي (٤٨٨) (٤٩٠) و(٤٤٠) من طريق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٤) (٣٦٠) (٣٨٨٦) (٤٠٦) (٤١٠٣) (٤٠٨٦).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٦٦: الأولى قول [بعضهم]: إن المراد بالإساءة الكفر، لأنه غاية الإساءة وأشد المعاشي، فإذا ارتد ومات على كفوه كان كمن لم يسلم، فيعاقب على جميع ما قدمه، وإلى ذلك أشار البخاري بإيراد هذا الحديث بعد حديث: «أكبر الكبائر الشرك»... ونقل ابن بطال عن المهلب، قال: معنى حديث الباب: من أحسن في الإسلام بالتمادي على محافظته والقيام بشرائطه لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام: أي: في عقده بترك التوحيد، أخذ بكل ما أسلفه. قال ابن بطال: فعرضته على جماعة من العلماء، فقالوا: لا معنى لهذا الحديث غير هذا، ولا تكون الإساءة هنا إلا الكفر، للإجماع على أن المسلم لا يؤخذ بما عمل في الجاهلية. قلت: وبه جزم المحب الطبراني... وعن أبي عبد الملك البوني: معنى: من أحسن في الإسلام، أي: أسلم إسلاماً صحيحاً لا نفاق فيه ولا شك، ومن أساء في الإسلام، أي: أسلم رباء وسمعة، وبهذا جزم القرطبي.

وقال السندي: قوله: «إِذَا أَحْسَنْتَ فِي الْإِسْلَامِ»: ليس المراد الإحسان حالة الإسلام بصالح الأعمال، بل المراد الإحسان في نفس فعل الإسلام بأن أسلم كما ينبغي، وهو أن يكون إسلامه مع مواطأة القلب، وكذا الإساءة فيه، ليس المراد به الإساءة حالة الإسلام ببيان السينات، بل المراد الإساءة فيه بأن لم يكن مع مواطأة القلب. والله تعالى أعلم.

٣٥٩٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيقٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ  
هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيُقْتَطَعَ بِهَا مَا لَمْ يَرِدْ مُسْلِمٌ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبًا»، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي  
وَبَيْنِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَكَ بَيْنَنَا؟» قَلَّتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ:  
«اَحْلِفْ»، قَلَّتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنٌ يَحْلِفُ فِي ذَهَبٍ مَالِيِّ، فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْهُدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا فَلِيَلَا»  
[آل عمران: ٧٧] إِلَى آخر الآية<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريبر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.  
وأخرجه البخاري (٢٤١٦) و(٢٤١٧) و(٢٦٦٦) و(٢٦٦٧)، ومسلم (١٣٨)  
(٢٢٠)، وأبو داود (٣٢٤٣)، والترمذى (١٢٦٩)، وابن ماجه (٢٣٢٣)، وأبو يعلى  
(٥١٩٧) من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (٢٣٥٦) و(٢٣٥٧) و(٢٣٧٣) و(٢٦٧٦) و(٢٦٧٧) و(٤٤٩)  
(٤٥٥٠) و(٦٦٥٩) و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) و(٧١٨٣)، وأبو عوانة ١/٣٩، والشاشى  
(٥٦١) و(٥٦٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٧٨ من طرق عن الأعمش،  
به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢)، والبخاري (٢٥١٥)، (٢٥١٦) و(٦٦٥٩)  
(٧١٨٣)، ومسلم (١٣٨)، ومسلم (٢٢١) من طرق عن متصور، عن شقيق، به.  
وسلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك مكرراته وشواهده.

٣٥٩٨ - حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثني عاصم، عن زد عن ابن مسعود، قال: كنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال: «يا غلام، هل من ابن؟» قال: قلت: نعم، ولكنني موتمن، قال<sup>(١)</sup>: «فهل من شاة لم يتنز عليها الفحل؟» فأتيته<sup>(٢)</sup> بشاة، فمسح ضرعها، فنزل ابن، فحلبه في إناء، فشرب، وسقى أبي بكر، ثم قال للضرع: «اقلص» فقلص، قال: ثم أتيته بعد هذا، فقلت: يا رسول الله، علمني من هذا القول، قال: فمسح رأسي، وقال: «يرحمك الله، فإنك غليم معلم»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ص): قال: فقال.

(٢) في (ق): قال: فأتيته.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود - وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي بكر بن عياش فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة». زر: هو ابن حبيش الأستدي.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٦١) من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو يعلى مطولاً (٥٠٩٦) من طريق أبي المندى سلام بن سليمان، (٤٩٨٥) أيضاً، وابن حبان (٦٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٨٤/٦ من طريق أبي عوانة، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٧) مختصرأ من طريق أبي أيوب الإفريقي، ثلاثة عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغرى» (٥١٣) من طريق إبراهيم بن الحاج السامي، عن سلام أبي المندى، عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود.  
قال الطبراني: لم يروه عن سلام إلا إبراهيم.

٣٥٩٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم<sup>(١)</sup>، بإسناده

قال: فاتاه أبو بكر، بصخرة، منقورة<sup>(٢)</sup>، فاحتلب فيها، فشرب  
وشرب أبو بكر وشربت، قال: ثم أتيته بعد ذلك، قلت: علمني  
من هذا القرآن، قال: «إنك غلام معلم»، قال: فأخذت من فيه  
سبعين سورة<sup>(٣)</sup>.

---

= وسيأتي من طريق عاصم مختصاراً برقم (٣٥٩٩) و(٤٣٣٠) و(٤٣٧٢)، ومطولاً  
برقم (٤٤١٢).

ومن طرق أخرى برقم (٣٦٩٧) و(٣٨٤٥) مطولاً جداً، و(٣٨٤٦) و(٣٩٠٦)  
و(٣٩٢٩) و(٤٢١٨).

قوله: «قلص»، كضرب، أي: انقبض.

قوله: «غلائم»، تصغير غلام.

معلم: أي موفق من الله تعالى للتعلم، أو ستكون معلماً. والله تعالى أعلم.  
قاله السندي.

(١) قوله: «عن عاصم»، سقط من (ص) و(س) و(ظ١٤)، وورد في (ق)  
و(ظ١)، وكتب في هامش نسخة (س).  
(٢) في (ظ١٤): منقرة.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات  
رجال الشيفيين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.  
وقوله: «بإسناده»، أي: بإسناد سابقه، عن زرbin حبيش، عن ابن مسعود. وسيأتي  
بهذا الإسناد مطولاً برقم (٤٤١٢)، ومختصاراً برقم (٤٣٣٠)، وسيأتي بنحوه برقم  
(٤٣٧٢).

وأخرجه مختصاراً الطبراني في «الكبير» (٨٤٤٢) من طريق حجاج بن منهال،  
عن حماد بن سلمة، به.

٣٦٠٠ - حديث أبو بكر، حديث عاصم، عن زر بن حبيش

عن عبد الله بن مسعود، قال: إن الله نظر في قلوب العباد،  
فوجد قلبَ محمدٍ ﷺ خير قلوب العباد، فاضطجعه لنفسِه، فابتَعثَه  
برسالتِه، ثم نظر في قلوب العباد بعد (١) قلبَ محمدٍ، فوجد قلوبَ  
أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراءَ نبئه، يُقابلونَ على دينِه،  
فَمَا رأى المسلمينَ حسناً، فهو عندَ الله حسنٌ، وما رأوا (٢) سيئاً،  
 فهو عندَ الله سيئٌ (٣).

= وسيأتي مطولاً برقم (٤٤١٢)، ويخرج هناك.

ولسلف مطولاً برقم (٣٥٩٨)، وذكرنا هناك مكرراته.

(١) في هامش (س) (ص) (ق) (ظ١): بعد ذلك فوجد...

(٢) في هامش (س) (ص) (ق) (ظ١): رأوه.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي التحود -، وبقية رجاله ثقات  
رجال الشيختين غير أبي بكر - وهو ابن عياش -، فمن رجال البخاري، وأخرج له  
مسلم في «المقدمة».

وآخرجه البزار (١٣٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٢) من طريق أبي  
بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال البزار: رواه بعضهم عن عاصم، عن أبي وائل،  
عن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٧-١٧٨، ونسبة إلى أحمد والبزار  
والطبراني، وقال: رجاله موثقون.

وآخرجه بنحوه الطيالسي (٢٤٦)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية»  
١/٣٧٥-٣٧٦، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقة»  
١/١٦٦-١٦٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥)، من طرق عن المسعودي، عن =

٣٦٠١ - حدثنا أبو بكر، حدثنا عاصم، عن زِدْ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَاماً يُصَلِّونَ صَلَةً لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِذَا أَدْرَكْتُمُوهُمْ، فَصُلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ

= عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٩٣) من طريق عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وقوله: «فَمَا رأى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا...» أخرجه الخطيب بنحوه في «الفقيه والمتفقه» ١٦٧/١، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله.

وأورد طرقه الدارقطني في «العلل» ٦٦-٦٧/٥.

وقد روي نحوه مرفوعاً من حديث أنس عند الخطيب في «تاريخه» ٤/٦٥، لكن في إسناده أبو داود سليمان بن عمرو النخعي، قال البخاري: متrok، وقال يحيى بن معين: معروف بوضع الحديث، وقال يزيد بن هارون: لا يحل لأحد أن يروي عنه. وقد ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٢)، وقال: هذا الحديث إنما يعرف من كلام ابن مسعود.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ... إِلَخْ»، قال السندي: المراد أنه تعالى خلق قلبه ﷺ خير قلب، بطريق الكنایة، وليس المراد أنه علم خيريته بالنظر، ولم يكن عالماً بها بدون النظر، وفيه أن مدار الأمر على طهارة القلب. فاصطفاه لنفسه، أي: بالقرب والمحبة والخلة.

قوله: «فَمَا رأى الْمُسْلِمُونَ»: ظاهر السوق يقتضي أن المراد بهم الصحابة، على أن التعريف للعهد، فالحديث مخصوص بإجماع الصحابة لا يعم إجماع غيرهم، فضلاً عن أن يعم رأي بعض. ثم الحديث مع ذلك موقف غير مرفوع. قاله السندي.

في الوقت الذي تعرفون، ثم صلوا معهم، واجعلوها <sup>(١)</sup> سبحة <sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) و(ظ): فاجعلوها.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو بكر: هو ابن عياش، وزر: هو ابن حبيش الأسدى. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧٥/٢، وابن ماجه (١٢٥٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٥/٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٩٦/٦، وفي «السنن» ١٢٨-١٢٧/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٧/٨، من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث عاصم، لم يروه عنه إلا أبو بكر.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٤٥-٢٤٦، ٢/٢٤٦-٢٤٧، ٣/٣٨١، ومسلم (٥٣٤) (٢٦)، والنسياني في «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٤-١٦٥، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣٦)، وابن حبان (١٥٥٨) و(١٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٣، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٢-٨٣ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عبد الله.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٨٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبر» (٩٤٩٦) عن معمرا، والطبراني في «الكبر» (٨٥٦٧) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١١ من طريق أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبر» (٩٤٩٥) من طريق زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن عبد الله، موقوفاً.

وسيرد من حديث عبد الله بن مسعود في «مسند معاذ بن جبل» ٥/٢٣١-٢٣٢ =

٣٦٠٢ - حدثنا جَرِيرُ، عن مُنْصُورٍ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ  
 عن عبد الله، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً، فَلَا أَدْرِي  
 زَادَ أَمْ نَقَصَ؟ فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ حَدَثَ فِي  
 الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لَا، وَمَا ذَاكُ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا،  
 قَالَ<sup>(١)</sup>: فَتَّنَنِي رَجُلٌ<sup>(٢)</sup>، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهُو، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ:  
 «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ<sup>(٣)</sup> أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، وَإِذَا<sup>(٤)</sup> شَكَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ،

---

= وانظر (٤٣٨٦).

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، سيرد ١٤٩/٥ و١٥٩ و١٦٨ و١٦٩ . . .

وآخر من حديث عامر بن ربيعة، سيرد ٤٤٥/٣ و٤٤٦ .

وثالث من حديث شداد بن أوس، سيرد ١٢٤/٤ .

ورابع من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٣١٤/٥ و٣١٥ .

وخامس من حديث أبي أبي ابن امرأة عبادة بن الصامت، سيرد ٧/٦ .

وسادس من حديث قبيصة بن وقارن عند أبي داود (٤٣٤) .

وقول ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٤/٨: إنه روی من حديث معاذ، وهو منه، إنما هو حديث ابن مسعود ورد أثناء مُسند معاذ، كما ذكرنا آنفاً.

قوله: «لِغَيْرِ وَقْتِهَا»: بالتأخير عن وقتها، والمراد: الوقت المختار.

وأجعلوها، أي: الصلاة معهم. سُبْحة، أي: نافلة. قاله السندي.

(١) قوله: قال: ليس في (ص).

(٢) في هامش النسخ الخطية: رجله.

(٣) في (ق): بشر مثلكم.

(٤) في هامش النسخ الخطية: فإذا.

## **فَلِتَّحِرُّ الصلاة<sup>(١)</sup>، فَإِذَا سَلَمَ فَلَيْسْتُجْدُ سَجْدَتَيْنَ<sup>(٢)</sup>.**

---

(١) في هامش (س) (ظ١): كذا في نسختين من المسند «الصلاحة» (بل في جميع نسخ المسند الخطية عندنا)، وفي غيره (أي في غير المسند): فليتحرّ الصواب.

قال السندي: قوله: «فليتحرّ الصلاة»، أي: ليتحرّ عدد ركعاتها، أي: لينظر أيُّ قدرٍ أحرى بأن يعتبر أنه أدّها. وهكذا اللفظ في نسخ المسند والترتيب، والمشهور: فليتحرّ الصواب. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥/٤٠١، والبخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢) (٨٩)، وأبو داود (١٠٢٠)، وأبو يعلى (٥١٤٢)، وابن خزيمة (١٠٢٨)، وأبو عوانة ٢٠٠/٢، ٢٠٢، وابن حبان (٢٦٦٢)، والدارقطني في «السنن» ٣٧٥/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣٥/٢ من طريق جرير -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١)، والبخاري (٦٦٧١)، ومسلم (٥٧٢) (٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٨-٢٩، وفي «الكبرى» (٥٨١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٤٤)، وابن خزيمة (١٠٢٨)، وأبو عوانة ٢٠١/٢، ٢٠٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٤/١، وابن حبان (٢٦٥٦)، والطبراني في «الكبرى» (٩٨٢٥) و(٩٨٢٦) و(٩٨٢٧) و(٩٨٢٨) و(٩٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٣، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤-١٥، من طرق عن منصور، به. وذكر البيهقي في «السنن» ٣٣٦/٢ أن جماعة ممن رواه عن منصور، ومن رواه عن إبراهيم، لم يذكروا لفظ «التسليم»، وكلمة «التحري»، قال: ورواه إبراهيم بن سعيد النخعي، عن علقة، فلم يذكرهما، ورواه الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، ولم يذكرهما.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٩٦: وأبعد من زعم أن لفظ التحرى في الخبر =

= مدرج من كلام ابن مسعود، أو من دونه، لتفرد منصور بذلك عن إبراهيم دون رفقة، لأن الإدراج لا يثبت بالاحتمال.

وقال ابن خزيمة ١١٤/٢: في هذا الخبر إذا بني على التحرى سجد سجدي السهو بعد السلام، وهكذا أقول، وإذا بني على الأقل سجد سجدي السهو قبل السلام على خبر أبي سعيد الخدري، ولا يجوز على أصلى دفع أحد هذين الخبرين بالأخر، بل يجب استعمال كل ضرب موضعه، والتحرى: هو أن يكون قلب المصلى إلى أحد العددين أميل، والبناء على الأقل مسألة غير مسألة التحرى، فيجب استعمال كلا الخبرين فيما روی فيه.

قلنا: خبر أبي سعيد الخدري، سيرد ١٢/٣ و٣٧ و٧٧ و٨٤ و٨٧.

قال الحافظ في «الفتح» ٩٥/٣: واختلف في المراد بالتحرى، فقال الشافعية: هو على البناء على اليقين لا على الأغلب، لأن الصلاة في الذمة بيقين فلا تسقط إلا بيقين.

وقال ابن حزم: التحرى في حديث ابن مسعود يفسره حديث أبي سعيد، يعني الذي أخرجه مسلم بلفظ: «إذا لم يدر أصلى ثلاثة أو أربعاً فليطير الشك، ولبين على ما استيقن». وروى سفيان في «جامعه» عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتوخ حتى يعلم أنه قد أتم». انتهى.

وفي كلام الشافعى نحوه، ولفظه: قوله: «فليتحرر»، أي: في الذي يظن أنه نقصه، فليتمه، فيكون التحرى أن يعيid ما شك فيه، وبينى على ما استيقن، وهو كلام عربي مطابق لحديث أبي سعيد، إلا أن الألفاظ تختلف.

وقيل: التحرى الأخذ بغالب الظن، وهو ظاهر الروايات التي عند مسلم.

وقال ابن حبان في «صحيحه»: البناء غير التحرى، فالبناء أن يشك في الثلاث أو الأربع مثلاً، فعليه أن يلغى الشك، والتحرى أن يشك في صلاته فلا يدرى ما صلى، فعليه أن بينى على الأغلب عنده.

وقال غيره: التحرى لمن اعتراه الشك مرة بعد أخرى، فيبني على غلبة ظنه، =

٣٦٠٣ - حدثنا جرير، عن منصور، عن خيّثمة، عن رجُلٍ من قومه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
- يعني: العشاء الآخرة -، إِلَّا لَأَحِدٍ رَجُلَيْنِ: مُصَلٌّ، أَوْ مُسَافِرٍ»<sup>(١)</sup>.

= ويه قال مالك وأحمد.

وعن أحمد في المشهور: التحرى يتعلّق بالإمام، فهو الذي يبني على ما غالب على ظنه، وأما المنفرد فيبني على اليقين دائمًا.

وعن أحمد رواية أخرى كالشافعية، وأخرى كالحنفية.

وقال أبو حنيفة: إن طرأ الشك أولاً استأنف، وإن كثر بنى على غالب ظنه،  
ولَا فعلى اليقين.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وخیثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة. قال ابن المديني في «العلل» (١٧٧): وفي إسناده انقطاع من قبل هذا الرجل الذي لم يسمه خيثمة.  
وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٨) من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية»  
٤١٩٨ عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن إبراهيم بن يوسف الصيرفي، عن  
سفیان بن عیینة، عن منصور، عن حبیب بن أبي ثابت، عن زیاد بن حذیر، عن عبد الله .

قلنا: رجاله من سفیان بن عیینة ثقات من رجال الشیخین غير زیاد بن حذیر،  
فقد روی له أبو داود، وهو ثقة، فهو حسن في الشواهد.

وأوردہ الہیثمی في «المجمع» ١/٣١٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني  
في «الكبير» و«الأوسط»، فاما أحمد وأبو يعلى فقاًلا: عن خيّثمة، عن رجل، عن  
ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيّثمة (كذا فيه، وتقدم أن الذي عند الطبراني:  
حبیب بن أبي ثابت)، عن زیاد بن حذیر، ورجال الجميع ثقات، وعنده أحمد في =

٣٦٠٤ - حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، قال: قال ناسٌ: يا رسول الله، أتؤاخذ بِأَعْمَالِنَا<sup>(١)</sup> في الجاهلية؟ فقال: «مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَلَا يُؤَاخَذُ بِهِ، وَمَنْ<sup>(٢)</sup> أَسَاءَ، فَيُؤَاخَذُ بِعَمَلِهِ الْأَوَّلُ وَالآخِرِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٠ / ١

= روایة: عن خیشمة، عن عبد الله، بأسقاط الرجل. قلنا: هذا الإسناد سیرد برقمي  
و(٣٩١٧) و(٤٤١٩)، وهو منقطع.

وعلقه الترمذی عقب الحديث (١٦٩).

وسیرد برقم (٣٩١٧) و(٤٢٤٤) و(٤٤١٩).

وسیرد من طريق أخرى برقم (٣٦٨٦) و(٣٨٩٤).

وفي الباب عن عدة من الصحابة سنذكر أحاديثهم عند الرواية (٣٦٨٦). وقد سلف في «مسند عمر بن الخطاب» برقم (١٧٥) و(١٧٨) و(٢٢٨) بأسناد صحيح عنه أن رسول الله ﷺ كان يسمّر عند أبي بكر الليلة في الأمر من أمر المسلمين، وكان عمر يسمّر معه.

قوله: «لا سَمَرًا»: قال السندي: بفتحتين: الحديث بالليل، ويسكنون الميم مصدر، وأصل السمر: لون ضوء القمر، وكانوا يتحدون فيه. مصلٌ: يستعين به على إحياء الليل للصلوة.

أو مسافر: يستعين به على قطع السفر. فالحاصل أنه جائز إذا كان لحاجة مطلوبة، لا لمجرد التفكك بالحديث. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في هامش النسخ الخطية: بما عملنا.

(٢) في (ق): وأما من. وكتب في هامش النسخ الأخرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأستاذ. وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٨٩)، وأبو يعلى (٥١٣١)، والطحاوي في «شرح

٣٦٠٥ - حدثنا <sup>(١)</sup> جرير، عن الرُّكين، عن القاسم بن حسان، عن عمِّه عبد الرحمن بن حرمَة

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ يُكره عشرَ خِلَالٍ: تَخْتَمُ الْذَّهَبُ، وَجَرُّ الْإِزَارُ، وَالصُّفْرَةُ - يعني الخُلُوقُ -، وَتَغْيِيرُ الشَّيْبِ - قال جرير: إنما يعني بذلك <sup>(٢)</sup>: نَفَعَهُ -، وَعَزْلُ الْمَاءِ عن مَحَلِّهِ، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمَعْوَذَاتِ، وَفَسَادُ الصَّبِيِّ غَيْرَ <sup>(٣)</sup> مُحَرَّمٍ، وَعَقْدُ التَّمَائِمِ، وَالتَّبَرُّجُ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا، وَالضَّرَبُ بِالْكِعَابِ <sup>(٤)</sup>.

= مشكل الآثار ٢١١/١ من طريق جرير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٨)، ومن طريقه البغوي (٢٨) عن معمر،  
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢١١/١ من طريق زائدة بن قدامة، كلاهما عن  
منصور، به.

وسلف برقم (٣٥٩٦)، وذكرنا هناك تأويله.

(١) ورد هذا الإسناد في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) على أنه من زيادات عبد الله بن أحمد، والصواب أنه من رواية الإمام أحمد، لا من زيادات ابنه، كما جاء في نسخة (ظ١)، وأطراف المسند ١/الورقة ١٨١، ومن طريق أحمد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٦٣/١٧ (في ترجمة عبد الرحمن بن حرمَة الكوفي).

(٢) في (ظ١): بذلك.

(٣) وقع في (ص) و(س) و(م): عند. وكتب في هامش (س): غير، وفوقها لفظ: «صح»، وكتب أيضاً: قال في «النهاية»: قوله: غير مُحَرَّمٍ، أي: إنه كرهه ولم يبلغ به حد التحرير، والمراد بإفساد الصبي أن يطا المرأة المرضع، فإذا حملت فسد لبنيها.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن حرمَة - وهو الكوفي -، قال ابن المديني في «العلل» (١٧٠): لا أعلم أحداً روى عن عبد الرحمن بن حرمَة هذا

= شيئاً إلا من هذا الطريق، ولا نعرفه في أصحاب عبد الله، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٧٠، وفي «الضعفاء الصغير» ص ٧٠: لم يصح حديثه، فقال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦١٩: وهذا الذي ذكره البخاري من قوله: «لم يصح» أن عبد الرحمن بن حرملة لم يسمع ابن مسعود، وقال الذهبي في ترجمته في «الميزان» ٢/٥٥٦ بعد أن ذكر حديثه هذا: وهذا منكر.

وقاسم بن حسان، وثقة العجلي وأحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري - فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان» -: حديثه منكر، ولا يعرف، وقال ابنقطان: لا يعرف حاله، وقال ابن حجر في «الترقيب»: مقبول. يعني عند المتابعة، وإنما فهو لين الحديث.

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد، والركين: هو ابن الربيع بن عميلة الفزارى.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣٢ و٩٠/٣٥٠، من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٣٩٦)، وأبو داود (٤٢٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٤١، وفي «الكبرى» (٩٣٦٣)، وأبو يعلى (٥٠٧٤)، وابن حبان (٥٦٨٢) و(٥٦٨٣) من طرق عن الركين، به.

قال أبو داود: انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة، والله أعلم. قلنا: هذا سبق قلم منه رحمة الله إن لم يكن من النساخ، يريد أن يقول: أهل الكوفة، فقال: أهل البصرة، فإن رواته كلهم كوفيون، ليس منهم بصريون.

وسيأتي برقم (٣٧٧٤) و(٤١٧٩)، وسيرد في مستند ابن عمر برقم (٤٦٧٢) بإسناد صحيح: أنه رسول الله كان يصفّر لحيته. والتختم بالذهب تقدم برقم (٣٥٨٢).

قوله: «عشر خلال»: كخصال، وزناً ومعنى.

الصفرة: أي استعمالها في البدن أو الثياب للرجال خاصة.

الخلوق: بفتح الخاء، آخره قاف: طيب مركب معروف.

٣٦٠٦ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله - قال سليمان: وبعض الحديث عن عمرو بن مُرَّة -. قال: وحدثني أبي، عن أبي الضحى

عن عبد الله، قال: قال النبي ﷺ: «اقرأ علىي»، قال: قلت: أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن اسمع من غيري» فقرأت، حتى إذا بلغت: «فكيف إذا جئنا من كل أمّة بشهيدٍ وجئنا

= وتغيير الشيب: أي بالسوداء، كما جاء، وهذا هو المبادر، لكن فسره جرير بالتف، والله تعالى أعلم. قاله السندي. قلنا: وذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن رواية يحيى بن السري، عن جرير بن عبد الحميد: ونقش الشيب، يعني: نفه. عن محله: ضميره للماء، ومحله فرج الزوجة.

والرُّقْن بالمعوذات: بكسر الواو المشددة، قيل: هما سورتان، فالجمع على إرادة ما فوق الواحد، أو بتأويل الكلمات أو الآيات، أو لإرادة سورة الإخلاص معها تغليباً، وقيل: المراد الآيات التي فيها معنى الاستعاذه، فيشمل السورتين ومثل قوله تعالى: «وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين»، وبالجملة: فالمراد المعوذتان وما في معناهما من القرآن وأسماء الله تعالى .

وعقد التمايم: جمع تميمة، والمراد: خرزات تعلق على الأطفال اتقاء العين، وأما ما يكتب فيه الآيات والأدعية فقد جوزه كثير من أهل العلم لحديث عبد الله بن عمرو [الآتي برقم (٦٦٩٦)].

والترج بالزينة: أي: إظهار المرأة الزينة لغير محلّها: بفتح الميم وكسر الحاء، وتشديد اللام، من العِلَّ، أو بفتح الحاء من الحلول، والمراد لغير من ذكره الله تعالى بقوله: «ولا يُدِين زينتهن إلا بِعُولتهن» الآية.

والضرب بالكتاعب: بكسر الكاف جمع كعب، وهو الذي يلعب به في النرد. قاله كله السندي .

**بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا** ﴿النساء: ٤١﴾، قال: رَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذَرِّفَانِ دُمُوعًا <sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وقول الأعمش: وبعض الحديث عن عمرو بن مرة، يريد أنه سمع الحديث من إبراهيم النخعي، وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن إبراهيم، ولعله نسي بعض الشيء منه، فثبته فيه عمرو. والسائل: وحدثني أبي، عن أبي الضحى، عن عبد الله: هو سفيان الثوري، يعني أنه روى الحديث أيضاً عن أبيه - وهو سعيد بن مسروق الثوري -، عن أبي الضحى - وهو مسلم بن صبيح -، عن ابن مسعود، وهي رواية منقطعة، أبو الضحى لم يدرك عبد الله بن مسعود. ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» ٢٥٠/٨ و٩٨-٩٩، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر في تعين قائل: وحدثني أبي، وتردد بين الأعمش وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ثم رجح الثاني.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٢) و(٥٠٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٩)، والدارقطني في «العلل» ١٨٢/٥ من طريقين عن يحيى - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٠)، والبخاري (٥٠٥٠)، والترمذى في «الجامع» (٣٠٢٥) و(٣٠٢٦)، وفي «الشمائل» (٣١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٨)، والطبراني في «الكتاب» (٨٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» (١٠/٢٣١)، وفي «الشعب» (٧٧٢)، من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

قال الترمذى: هذا أصح من حديث أبي الأحوص. قلنا: يعني عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله، سلف إبراده في تخريج الحديث (٣٥٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٦٣ و١٣/٢٥٤ و١٤/١٠، والبخاري (٥٠٤٩) و(٥٠٥٦)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٧)، وأبو داود (٣٦٦٨)، والنسائي في «الكبرى» =

٣٦٠٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شقيقِ بن سلامة، قال:

جاءَ رجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ بَنِي بَجْيلَةَ، يَقُولُ لَهُ: نَهِيكُ بْنُ سِنَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ، أَيَاءً تَجِدُهَا أَوْ أَلْفًا؟ **﴿مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾**<sup>(١)</sup> [محمد: ١٥]؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ:

= (٨٠٧٥) و(١١١٠٥)، وأبو يعلى (٥٠٦٩)، وابن حبان (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٣)، والبغوي (١٢٢٠)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٢) من طريق المفضل بن محمد الكوفي، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦١٠)، وفي «الصغر» (٢٠٤)، وأبو نعيم في «تاریخ أصفهان» ١/١٣٥، من طريق القاسم بن معن المسعودي، عن أبان بن تغلب، عن فضيل بن عمرو الفقيمي، عن إبراهيم، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ١٨٣/٥ من طريق أبي قلابة، عن معاذ بن أسد، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، به. قال الدارقطني: ولا يصح عن منصور... تفرد به أبو قلابة. وقد سلف برقم (٣٥٥٠).

(١) يعني: أو **﴿مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ﴾**. وكذا جاء في «صحيح مسلم». قلنا: وهذه القراءة لم ينسبها أحد ممن ألف في القراءات إلى أحد القراء العشرة أو غيرهم سواهم، وذكر مكي في «الكشف» ٢/٢٧٧ أنه حكى في بعض المصاحف: «غير يسن» بالياء أبدلت من الهمزة المفتوحة لأنكسار ما قبلها. وجاء في «حجۃ القراءات» ٦٦٧: قرأ ابن كثير: **﴿مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ﴾** مقصوراً على وزن فعل، قال أبو زيد: تقول: يَاسِنَ الماء يَاسِنَ أَسْنَا، فهو يَاسِنٌ، كقولك: هَرَمَ الرَّجُلُ فَهُوَ هَرَمٌ، وعرج فهو عرج، ومرض يمرض فهو مرض، وكذلك يَاسِنَ فهو يَاسِنٌ: إذا تغيرت رائحته، وأعلم الله أن أنهار الجنة لا تتغير رائحة مائها.

أَوْ كُلَّ الْقُرْآنِ أُحْصِيَتِ<sup>(١)</sup> غَيْرَ هَذِهِ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: إِنِّي لَا قَرَأَ المُفَضَّلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَّ الشِّعْرُ؟ إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ الصَّلَاةِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَلِيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ لَا يُجَاوِرُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكُنَّهُ إِذَا قَرَأَهُ، فَرَسَخَ فِي الْقَلْبِ نَفْعٌ، إِنِّي لَا عُرِفُ النَّظَائِرَ التِّي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ، فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَلْقَمَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَلَنَا لَهُ: سَلْمٌ لَنَا عَنِ النَّظَائِرِ التِّي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، قَالَ: فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوْلِ المُفَضَّلِ، فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

= وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: «مِنْ مَاءِ غَيْرِ آسِنٍ» بِالْمَدِ عَلَى فَاعِلٍ، وَالْهِمْزَةُ الْأُولَى فَاءُ الْفَعْلِ، وَالْأَلْفُ بَعْدَهَا مُزِيدَةٌ، فَالْمَدُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، تَقُولُ: آسِنُ الْمَاءِ يَأْسِنُ فَهُوَ آسِنُ مِثْلِ أَجْنِ يَأْجُنُ وَيَأْجُنُ إِذَا تَغَيَّرَ وَهُوَ آجْنٌ، وَذَهَبَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَضَرَبَ فَهُوَ ضَارِبٌ.

(١) فِي (ق): قَدْ أُحْصِيَتِ.

(٢) فِي (ق) وَ(ظ١): هَذِهِ الْأَيَّةُ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِينَ. أَبُو مَعاوِيَةَ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ الْمَسْرِيرِ، وَالْأَعْمَشُ: هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٢٢)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٢٢٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٣٨)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعاوِيَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٢٥٩) وَ(٢٧٣)، وَالْبَخَارِيُّ (٤٩٩٦)، وَمُسْلِمٌ (٨٢٢) وَ(٢٧٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجَتَبِيِّ» ١٧٤/٢، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (١٠٧٦)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٣٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢/١٦١-١٦٢، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٩٨٦٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَعْمَشِ، بِهِ.

= وأخرجه مختصراً مسلم (٨٢٢) (٢٧٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله.  
وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٦) من طريق منصور، عن شقيق،  
به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٩٨٦١) (٩٨٦٢) من طريق سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن شقيق، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ١٧٥/٢، وفي «الكبرى» (١٠٧٨) من طريق إسرائيل، والفرابي في «فضائل القرآن» (١٢٥)، من طريق يحيى بن قيس، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٩) من طريق شعبة، ثلاثة عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله.  
وسيأتي برقم (٣٩١٠) و(٣٩٥٨) و(٣٩٦٨) و(٣٩٩٩) و(٤٠٦٢) و(٤١٥٤) و(٤٣٥٠) و(٤٤١٠).

ولم يذكر في هذه الرواية ولا في الروايات الآتية السور التي كان يقرن بينها رسول الله ﷺ في ركعة. قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٩/٢: سردها أبو إسحاق عن علقة والأسود عن عبد الله، فيما أخرجه أبو داود [١٣٩٦] متصلًا بالحديث بعد قوله: كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة: الرحمن والنجم في ركعة، واقتربت والحاقة في ركعة، والذاريات والطور في ركعة، والواقعة ونون في ركعة، وسأل والنازعات في ركعة، وويل للمطففين وعبس في ركعة، والمدثر والمزمل في ركعة، وهل أتى ولا أقسم في ركعة، وعم يتسائلون والمرسلات في ركعة، وإذا الشمس كورت والدخان في ركعة. ثم قال الحافظ: ويتبين بهذا أن في قوله في حديث الباب: عشرين سورة من المفصل تجوزاً، لأن الدخان ليست منه، ولذلك فصلها من المفصل في رواية واصل (يعني الآتية برقم ٤٤١٠)، نعم يصح ذلك على أحد الآراء في حد المفصل.

= قوله: «هذا» بفتح الهاء وتشديد الذال المعجمة: أي سرداً وإفراطاً في السرعة،

٣٦٠٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قسم رسول الله ﷺ ذات يوم قسماً، قال: فقال رجل من الأنصار: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةُ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ! قال: فقلت: يا عَدُوَ اللَّهِ، أَمَا لِأَخْبَرُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قُلْتَ، قال: فذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>، فاحْمَرَّ وَجْهُهُ، قال: ثُمَّ قال: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ<sup>(٢)</sup> أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ»<sup>(٣)</sup>.

= وهو منصب على المصدر.

وقوله: «كَهَذُّ الشِّعْرُ»، قال الحافظ: قال ذلك لأن تلك الصفة كانت عادتهم في إنشاد الشعر. قال الخطابي في «معالم السنن» ١/٢٨٣: وإنما عاب عليه ذلك، لأنه إذا أسرع القراءة ولم يرتلها، فاته فهم القرآن، وإدراك معانيه.

وقوله: «النظائر»، أي: السور المتماثلة في المعاني كالموعظة، أو الحكم، أو القصص، لا المتماثلة في عدد الآي. قاله الحافظ، وقال السندي: هي السور المتقاربة في الطول.

قوله: «إِنَّ مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»: قال السندي: أي صلاة ذات رکوع كثیر، ويحتمل أن المراد من أحسن أجزاء الصلاة الرکوع والسجود، فينبغي الإكثار منها.

قوله: «فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ»: يعني في ترتيبه، لأن ترتيب السور في مصحفه كان يغاير ترتيبها في مصحف عثمان. انظر «الفتح» ٢/٢٦٠ و٩/٤٣-٣٨ و٩٠.

(١) في (ص): عليه الصلاة والسلام.

(٢) في (ق) و(ظ٤): قد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي. وأخرجه أبو يعلى (٥٢٠٦)، ومن طريقه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٤٩، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

٣٦٠٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق  
 عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُباشر المرأة  
 المرأة، حتى تصِفَها لزوجها، كأنما ينظر إليها»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الحميدي (١١٠)، والبخاري (٤٣٣٥) و(٦٠٥٩) و(٦١٠٠)  
 و(٦٢٩١)، ومسلم (١٠٦٢) و(١٤١)، والشاشي (٥٤٧)، وابن حبان (٢٩١٧)  
 و(٦٢١٢)، والبغوي (٣٦٧١) من طرق عن الأعمش، به.  
 وأخرجه البخاري (٣١٥٠) و(٤٣٣٦)، ومسلم (١٠٦٢) و(١٤٠)، وأبو يعلى  
 وابن حبان (٤٨٢٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٨٤/٥ من طريق  
 جرير، عن منصور، عن شقيق، به.  
 وسيأتي برقم (٣٩٠٢) و(٣٧٥٩) و(٤٢٠٤) و(٤٣٣١).

قوله: «ما أريد بها وجه الله عز وجل»: قال السندي: يريد أنه ما رُوعي فيها العدل، ولو أُريد بها وجه الله، لروعي فيها العدل، فعدم مراعاته دليل على عدم إرادة وجه الله، وسائل هذا يتحمل أن يكون منافقاً، وسمي أنصارياً للنسب، ويتحمل أن يكون مؤيناً حمله الطمع والغضب على ذلك، فقال ذلك بلا ملاحظة ما يقوله.  
 والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه الترمذى (٢٧٩٢)، والبغوي (٢٢٤٩) من طريق أبي معاوية - شيخ  
 أحمد -، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.  
 وأخرجه البخاري (٥٢٤١)، وأبو داود (٢١٥٠)، والنسائي في «الكبرى»  
 (٩٢٣١)، وأبو يعلى (٥٠٨٣) و(٥١٧٠)، والشاشي (٥٤٤)، من طرق عن  
 الأعمش، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٣٢) من طريق إسرائيل، عن أبي حَصَّين،  
 عن يحيى، عن مسروق، عن عبد الله، بنحوه.

٣٦١٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: كُنَّا نمشي مع النبي ﷺ، فَمَرَّ بابن صَيَّادٍ،  
فقال: «إِنِّي قد خَبَأْتُ لَكَ خَبَأً»، قال ابن صياد: دُخْ، قال: فقال

---

= وسيأتي برقم (٣٦٦٨) و(٤٠٧) و(٤١٧٥) و(٤١٩٠) و(٤١٩١) و(٤٢٩) و(٤٣٩٥) و(٤٤٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٧٤).

وعن أبي هريرة، سيرد ٤٤٧/٢.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٦٣/٣.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٣٩٨/٤.

قوله: «لا تباشر»: قال السندي: أصل المباشرة لمس البشرة، وهي ظاهر جلد الإنسان، ولعل المراد ها هنا المصاحبة (الناشئ عنها النظر إلى ما لا يحل النظر إليه من جسم المرأة)، وهو نهي، أو نفي بمعناه، وعلى التقدير فمناط النهي قوله: حتى تصيقها، وحتى تعليلية، ولذلك جاءت الروايات باللام، فال المباشرة بلا نعت جائزة، وكذا بنعت قليل إذا كان لغرض صالح.

قلنا: والمراد أيضاً أنه يحرم عليها إذا رأت ما يحرم النظر إليه وما لا يحرم من محاسنها أن تصفه لزوجها، لأن ذلك يفضي إلى الافتتان بها. وأيضاً لا يجوز للمرأة أن تفضي إلى المرأة في ثوب واحد، أي أن تتعرى، ثم تتغطيا بشوب واحد، وقد جاء مصراحاً بذلك في حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم في «صحيحة» (٣٣٨)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب واحد»، وسيرد في «المسند» ٦٣/٣.

ورواه أبو هريرة مختصاراً، وسيأتي في «المسند» ٤٤٧/٢، ومعنى الإفساء إلى الشيء: الوصول إليه بال المباشرة له.

رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا تَعْذُّرُ قَدْرَكَ»، فقال عُمَرُ: يا رسول الله، دَعْنِي أَضْرِبُ عَنْقَهُ، قال: «لا، إِنْ يَكُنْ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِعَ قَتْلَهُ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدية أبو وائل. وأخرجه مسلم (٢٩٢٤) (٨٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٣)، وابن حبان (٦٧٨٣) من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥ / ١٦٠ ، ومسلم (٢٩٢٤) (٨٥)، وأبو يعلى (٥١٧٢) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩٩ / ٤، من طريقين عن الأعمش، به. وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٣٠٥٥) و(٦١٧٣)، ومسلم (٢٩٣٠)، سيرد (٦٣٦٠).

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢٩٢٥)، سيرد ٨٢/٣.

وعن جابر عند مسلم (٢٩٢٦)، سيرد ٣٦٨/٣.

وعن أبي ذر، سيرد ١٤٨/٥.

وعن أبي الطفيلي، سيرد ٤٥٤/٥.

وعن ابن عباس عند البخاري (٦١٧٢) مختصراً.

وعن حسين بن علي عند عبد الرزاق (٢٠٨١٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٩٠٨) و(٢٩٠٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٨، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وعن زيد بن حارثة عند البزار (٣٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٦٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٨، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه زياد بن الحسن بن فرات، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

وابن الصياد، سيرد من حديث جابر، قال: ولدت امرأة من اليهود غلاماً ممسوحة عينه، والأخرى طالعة نائمة، فأشفق النبي ﷺ أن يكون هو الدجال، قال القرطبي =

٣٦١١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق  
عن عبد الله، قال: لَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي

= فيما نقل عنه الحافظ في «الفتح» ١٧٣/٦: كان ابن صياد على طريقة الكهنة، يخبر بالخبر، فيصح تارة ويفسد أخرى، فشاع ذلك، ولم ينزل في شأنه وحي، فأراد النبي ﷺ سلوك طريقة يختبر حاله بها، وقد أسلم بعد.

قوله: «إني قد خبأت لك خبأً»، أي: أخفيت لك شيئاً.

قوله: «دخ»: سيرد من حديث أبي ذر قوله: «فأراد أن يقول الدخان، فلم يستطع، فقال: الدخ»، وسيرد من حديث ابن عمر قوله: «وَخَبَأَ لَهُ: يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِالْدُخَانِ مَبِينًا»، قال الحافظ في «الفتح» ١٧٣/٦: وأما جواب ابن صياد بالدخ، فقيل: إنه اندهش، فلم يقع من لفظ الدخان إلا على بعضه، وحكي الخطابي أن الآية حينئذ كانت مكتوبة في يد النبي ﷺ فلم يهتد ابن صياد منها إلا لهذا القدر الناقص على طريقة الكهنة، ولهذا قال النبي ﷺ: «لَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ»، أي: قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء شياطينهم ما يحفظونه مختلطًا صدقه بكذبه. وحكي أبو موسى المديني أن السر في امتحان النبي ﷺ له بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى ابن مريم يقتل الدجال بجبل الدخان، فأراد التعریض لابن صياد بذلك، واستبعد الخطابي ما تقدم، وصوب أنه خبأ له الدخ، وهو نبت يكون في البساتين، وسبب استبعاده له أن الدخان لا يخفي في اليد ولا الكم. ثم قال: إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره، وعلى هذا فيقال: كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على ما في الضمير؟ ويمكن أن يُجاب باحتمال أن يكون النبي ﷺ تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره، فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه.

قوله: «فلن تَعْدُ قَدْرَكَ»، قال الحافظ: أي: لن تجاوز ما قدر الله فيك، أو مقدار أمثالك من الكهان. قال العلماء: استكشف النبي ﷺ أمره ليبين لأصحابه تمويهه، لئلا يتبس حاله على ضعيف لم يتمكن في الإسلام. وقد استوفى الحافظ الحديث عن ابن صياد في «الفتح» ١٣/٣٢٤-٣٢٩، فانظره.

نَبِيًّا صَرِيْه قَوْمُه، فَهُوَ يَمْسَحُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، وَيَقُولُ: «رَبُّ اغْفِرْ لِقَوْمِيْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(١)</sup>.

٣٦١٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبٍ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ اللَّهَ نِدًاً وَهُوَ خَلَقُكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريير، والأعمش: هو سليمان بن مهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة. وأخرجه أبو يعلى (٥٢٠٥)، وأبو عوانة ٣١٤/٤ من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٧٧) و(٦٩٢٩) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (١٧٩٢) (١٠٥)، وأبو عوانة ٣١٤/٤ من طريق محمد بن بشر، وأبو يعلى (٥٠٧٢)، وأبو عوانة ٣١٣/٤ من طريق علي بن مسهر، ثلاثة عن الأعمش، به. وسيرد من طريق وكيع عن الأعمش برقم (٤١٠٧)، ومن طرق أخرى بالأرقام (٤٠٥٧) و(٤٢٠٣) و(٤٣٦٦). وانظر (٤٣٣١).

وفي الباب في قوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِيْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»، عن سهل بن سعد الساعدي عند ابن حبان (٩٧٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٥٢١/٦: يحتمل أن ذلك لما وقع للنبي ﷺ ذكر لأصحابه أنه وقع لنبي آخر قبله، وذلك فيما وقع له يوم أحد لما شُجّ وجهه وجرى الدم منه، فاستحضر في تلك الحالة قصة ذلك النبي الذي كان قبله، فذكر قصته لأصحابه تطبيّاً لقلوبهم.

قلنا: سيرد في الرواية (٤٠٥٧) أن ذلك كان حين قسم النبي ﷺ غنائم حنين بالجعرانة، قال الحافظ: ولا يلزم من هذا الذي قاله عبد الله أن يكون النبي ﷺ مسح أيضاً، بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذلك النبي.

أَن يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَن تُزَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ»، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾ [الفرقان: ٦٨]<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأستدي. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٦٨) - وهو في «التفسير» (٣٨٨) - والشاشي (٤٩٣)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٨)، ومن طريقه ابن حبان (٤٤١٤) من طريق أبي شهاب الحناط عبد ربه بن نافع، والشاشي (٤٨٦) من طريق شيبان بن عبد الرحمن التحوي، و(٤٨٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، ثلاثة عن الأعمش، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٢-٢٢٠: رواه الأعمش وخالفهم عن عبد الرحمن الثوري ومعمر وجرير وعبد الله بن نمير عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، وخالفهم أبو شهاب الحناط وأبو معاوية الضريير وشيبان بن عبد الرحمن فرووه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. ثم قال: وال الصحيح حديث عمرو بن شرحبيل.

قال ابن حبان ١٠/٢٦٤: ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل عن عبد الله، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين. قلنا: سيرد من طريق أبي معاوية أيضاً برقم (٤١٠٢)، وفيه متابعة وكيع له. وسيرد بزيادة عمرو بن شرحبيل برقم (٤١٣١) و(٤١٣٤).

وأخرجه بزيادة سؤال: أي الأعمال أفضل؟ الحميدي (١٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨ من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «تفسيره» ١٩/٤١ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي معاوية عمرو بن عبد الله بن وهب التخعي، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود.

٣٦١٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ،

قال:

جاء رجلٌ إلى عبد الله، فقال: إِنِّي تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفْسِرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٨١١) من طريق الحجاج، عن أبي إسحاق، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٩٨١٩) من طريق عون بن عبد الله، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٢)، ومن طرقه الطبراني في «الكبير» (٩٨٢٠) من طريق يزيد بن معاوية، عن عبد الملك بن عمير، عن زربن حبيش، عن ابن مسعود. وقال: جوده يزيد بن معاوية، ولم يوجده حماد بن سلمة.

ثم أخرجه الطبراني (٩٨٢١) من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود. عبد الملك لم يسمع من ابن مسعود، ولذا قال الطبراني: ولم يوجده حماد بن سلمة.

وأخرجه بنحوه مختصرًا البزار (١٦١) «كشف الأستار»، والطبراني ٤٢/١٩ من طريق السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله. قال الهيثمي: هو في الصحيح بغير هذا السياق. وقال في «المجمع» ١٦١/١: رواه البزار، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك.

قوله: نِدًا، أي: مثلاً وشريكًا.

وهو خلقك: أي: والحال أنه انفرد بخلقك، فكيف لك اتخاذ شريك معه وجعل عبادتك مقسمة بينهما... وفي الخطاب إشارة إلى أن الشرك من العالى بحقيقة التوحيد أقبح منه من غيره، وكذا الخطاب فيما بعد إشارة إلى نحوه. قاله السندي.

حليلة جارك: الذي يستحق منك التوقير والتكريم.

فالحاصل أن هذه الذنوب في ذاتها قبائح أي قبائح، وقد قارنها من الأحوال ما =

مُبِينٌ) [الدخان: ١٠] إلى آخرها: يَغْشَاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَنفَاسِهِمْ، حَتَّى يُصِيبَهُمْ مِنْهُ كَهْيَةً الزُّكَامِ! قال: فقال عبد الله: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا، فَلَيَقُولَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَيَقُولَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّمَا كَانَ هَذَا مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ، أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا لَأَنَّ قُرْيَاشًا لَمَا اسْتَعْضَطَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِينِينَ كَسِينِيَّ (٢) يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ (٣) حَتَّى أَكْلُوا الْعِظَامَ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيُنْظَرُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهْيَةً الدُّخَانَ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَارْتَقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ \* يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابُ الْيَمِّ»، فَاتَّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقِ اللَّهَ لِمُضْرِرٍ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَّكُوا. قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ» [الدخان: ١٥]، فَلَمَا أَصَابَهُمْ الْمَرَةُ الثَّانِيَةُ عَادُوا، فَنَزَلتْ: «يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُتَّقِمُونَ» [الدخان: ١٦] يَوْمَ بَدْرٍ (٤).

= جعلها في القبح بحيث لا يحيطها الوصف. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في هامش (س): ومن. نسخة.

(٢) في (١٤): كسين.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وجهدوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الصحنى الهمданى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأنخرجه البخاري (٤٨٢١)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والنمسائي في «الكبرى» (١١٤٨١) - وهو في «التفسير» (٥٠١) -، والطبراني في «الكبیر» (٩٠٤٧)، من =

٣٦١٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن بزيد

= طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٩٣)، والحميدي (١١٦)، والبخاري (١٠٢٠) و(٤٦٩٣)  
(٤٧٧٤) و(٤٨٠٩) و(٤٨٢٣)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والطبرى في «تفسيره»  
٢٥/١١١، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤١٩/١-٤٢٠، وابن حبان  
(٦٥٨٥)، والطبرانى في «الكبير» (٩٠٤٦) و(٩٠٤٨)، وأبو نعيم في «الدلائل»  
(٣٦٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٢٥-٣٢٤/٢، من طرق عن الأعمش، به.  
وسيأتي برقم (٤١٠٤) و(٤٢٠٦).

قوله: «كھیثة الدخان»: من ضعف بصره بسبب الجوع.  
قال الحافظ في «الفتح» ٥٧٢/٨: وهذا الذي أنكره ابن مسعود قد جاء عن  
علي، فأنخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريق الحارث، عن علي، قال: آية  
الدخان لم تمض بعد، يأخذ المؤمن كھیثة الزكام، وينفع الكافر حتى ينفذ...  
ويؤيد كون آية الدخان لم تمض ما أخرجه مسلم من حديث أبي شريحة رفعه: «لا  
تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان،  
والدابة...» الحديث. وروى الطبرى من حديث ربعى، عن حذيفة مرفوعاً في  
خروج الآيات والدخان، قال حذيفة: يا رسول الله، وما الدخان؟ فتلا هذه الآية،  
قال: أما المؤمن فيصييه منه كھیثة الزکمة، وأما الكافر فيخرج من منخريه وأذنيه ودببه»  
وإسناده ضعيف أيضاً، وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد نحوه، وإسناده  
ضعف أيضاً، وأخرجه مرفوعاً بإسناد أصلح منه، وللطبرى من حديث أبي مالك  
الأشعري رفعه: «إن ربكم أندركم ثلاثة: الدخان يأخذ المؤمن كالزکمة» الحديث،  
ومن حديث ابن عمر نحوه، وإسنادهما ضعيف أيضاً، لكن تضافر هذه الأحاديث  
يدل على أن لذلك أصلاً، ولو ثبت طريق حديث حذيفة لاحتتم أن يكون هو  
القاص المراد في حديث ابن مسعود.

عن عبد الله، قال: كنتُ مُسْتَرًا بِأَسْتَارٍ<sup>(١)</sup> الْكَعْبَةِ، فجاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: قُرْشِيٌّ، وَخَتَنَاهُ ثَقْفِيَّانِ، أَوْ ثَقْفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قَرْشِيَّانِ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بُطُونَهُمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبَهُمْ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَسْمَعْهُ! فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا هَذَا؟ فَقَالَ الْآخَرُ: أَرَانَا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعْهُ، وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْهَا لَمْ يَسْمَعْهُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ سَمَعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعْهُ كُلُّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ»، إِلَى قَوْلِهِ: «وَذَلِكُمْ ظَنْكُمُ الَّذِي ظَنَنتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَأْكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ» [فصلت: ٢٢-٢٣]<sup>(٣)</sup>.

(١) في (س) و(ظ١): بستان.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يسمع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الفزير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الترمذى (٣٤٩)، وأبو يعلى (٥٢٠٤)، ومن طريقه الواحدى فى «أسباب النزول» ص ٣٩٤-٣٩٣ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (٣٨٧٥) و(٤٢١) و(٤٢٨)، ويكرر برقم (٤٠٤٧) و(٤٢٢).

قوله: «كثير شحم بطونهم»: قال السندي: أشار إلى أن جهلهم كان بسبب كثرة أكلهم.

٣٦١٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن عمرو بن مُرَّة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب، عن زينب امرأة عبد الله، قالت:

كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب، تتحنّح ويزق، كراهيَةً أن يهجمَ منا على شيءٍ يكرهُه، قالت: وإنَّه جاء ذات يومٍ، فتتحنّح، قالت: وعندِي عجوزٌ ترقيني<sup>(١)</sup> من الحمراء، فأدخلتُها تحت السرير، فدخلَ، فجلسَ إلى جنبي، فرأى في عنيقي خيطاً، قال: ما هذا الخيط؟ قالت: قلت: خيطٌ أرقى لي فيه، قالت: فأخذَه فقطعَه، ثم قال: إنَّ آل عبد الله لا غنيمة عن الشرك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ<sup>(٢)</sup> الرُّقْيَ، والتمائمَ، والتولةَ، شرُك»، قالت: فقلتُ له: لم تقولُ هذا، وقد كانت عيني تقدُفُ، فكنتُ أختلفُ إلى فلانِ اليهودي يرقِيَها، وكان إذا رقاها سكتَ؟! قال: إنما ذلك عملُ الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها كفَ عنها، إنما كان يكفيكِ أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ: «أذهب البأسِ ربَّ الناسِ، اشفِ أنتَ<sup>(٣)</sup> الشافِي، لا شفاءَ إلا شفاؤكِ، شفاءً لا يغادرُ سقماً»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ١): لرقيني.

(٢) قوله: «إن» لم يرد في (ص).

(٣) في (ص) (و) (ق): وأنت.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي زينب، لكنه متابع، كما سيرد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير يحيى بن الجزار - وهو =

= العُرْنَي - فمن رجال مسلم -، أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصبرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي، وزينب امرأة عبد الله، هي الثقفيّة، صحابية، لها رواية عن زوجها في الكتب الستة.  
وأخرجه ببطوله أبو داود (٣٨٨٣)، وأبو يعلى (٥٢٠٨)، والبغوي (٣٢٤٠)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٣٠) من طريق عبد الله بن بشر، عن الأعمش، به.  
والقسم الأول منه إلى قوله: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»، أخرجه الحاكم ٤١٨-٤١٧ من طريق أحمد بن أبي شعيب، عن موسى بن أعين، عن محمد بن مسلمة الكوفي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زينب امرأة عبد الله، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيختين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: ليس الإسناد على شرط الشيختين ولا أحدهما، فأحمد بن أبي شعيب لم يخرج له مسلم، ويحيى بن الجزار لم يخرج له البخاري، ثم إن محمد بن مسلمة الكوفي هذا لم نجد له ترجمة، ولا ذكر فيمن روى عنه موسى بن أعين، ولا فيمن روى عن الأعمش، بل إن موسى بن أعين يروي عن الأعمش دون وساطة، فأغلب الظن أنه مقحم في الإسناد، ولم ينبه عليه الذهبي. ويمتباً عبد الله بن عتبة بن مسعود عند الحاكم يرتقي هذا القسم من الحديث إلى درجة الحسن، ويعضده الرواية السالفة برقم (٣٦٠٥)، وفيها أن رسول الله ﷺ كره عشر خلال منها الرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمائم.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٢١٦-٢١٧ من طريق السري بن إسماعيل، عن أبي الضحى، عن أم ناجية، قالت: ... والسري بن إسماعيل متوفى، وأم ناجية لم نجد لها ترجمة، وقد سكت عنه الحاكم هو والذهبي.

وأخرجه الحاكم أيضاً مختصرأ ٢١٧/٢ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنھال بن عمرو، عن قيس بن السكن =

=الأُسدي، عن ابن مسعود، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجه، ووافقه الذهبي.

والقسم الثاني من الحديث وهو قوله: «رب الناس أذهب البأس»:  
له شاهد يصح به من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٥٧٤٢)، سيرد  
١٥١/٣.

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١)، سيرد  
٤٥ و ٤٤/٦.

وثالث من حديث محمد بن حاطب الجمحي عند ابن حبان (٢٩٧٦)، سيرد  
٤١٨/٣.

ورابع من حديث أم جميل بنت المجلل عند ابن حبان (٢٩٧٧)، سيرد  
٤٣٧/٦.

وخامس من حديث علي بن أبي طالب عند الترمذى (٣٥٦٥)، وقال: حديث  
حسن.

قوله: «من الحمرة»: قال السندي: «في القاموس»: الحمرة لون معروف، وورم  
من جنس الطواعين. قلت: لعل المراد ها هنا هو المعنى الثاني.

لأغنياء عن الشرك: يريد أنه لا حاجة لهم إلى أن يستعملوا ما هو شرك.  
الرُّقْيَ: بضم الراء مقصور، جمع رُقْيَة بضم فسكون: العودة، والمراد ما كان

بأسماء الأصنام والشياطين، لا ما كان بالقرآن ونحوه (من الآثار الصحيحة)، قلنا:  
يؤيد ما جاء في الرواية (٣٦٠٥)، وفيها: والرقى إلا بالمعوذات.

والتمائم: جمع تميمة، أريد بها الخرزات التي يعلقها النساء في أعنق الأولاد،  
على ظن أنها تؤثر وتدفع العين.

والتُّولَةُ: بكسر التاء المثلثة من فوق، وفتح الواو واللام: نوع من السحر يحبب  
المرأة إلى زوجها. قلنا: جاء تفسير التولة في رواية الحاكم: فقلت: ما التولة؟ قال:  
التولة هو الذي يهيج الرجال.

٣٦١٦ - حديثنا أبو معاوية، حديثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أَغْيِرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلِذلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا هُدَى أَحَبُ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

= قوله: «شرك»: أي: من أفعال المشركين، أو لأنه قد يفضي إلى الشرك إذا اعتقد أنّ له تأثيراً حقيقة، وقيل: المراد الشرك الخفي بترك التوكيل والاعتماد على الله سبحانه وتعالى.

تفذف: على بناء الفاعل، أي: ترمي بالمرض والماء من الوجع، أو على بناء المفعول، أي: تبلغ من غاية الألم إلى أنها كأنها ترمي.  
ينخسها: كينصر، أي: يحركها ويؤديها.  
لا يغادر: لا يترك.

سقماً، بفتحتين، أو بضم فسكون، أي: مرضًا. قال ذلك كله السندي.  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.  
وآخرجه ابن أبي شيبة ٤١٩/٤ مختصرًا، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٣)، والسائي في «الكبرى» (١١٨٣) - وهو في «التفسير» (٢٠٣) - من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (١٩٥٢٥)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٣، والبغوي (٢٣٧٣) عن معمر، والبخاري (٥٢٢٠) (٥٢٠) (٧٤٠٣) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٢)، وأبو يعلى (٥١٦٩)، وابن حبان (٢٩٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، والدارمي ١٤٩/٢، والشاشي (٥٢٥) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، وابن حبان (٢٩٤) من طريق عبدة بن سليمان، خمستهم عن الأعمش، به.

وآخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤٤-٤٣/٥ من طريق الحسين بن واقد، عن =

= منصور، عن شقيق، عن عبد الله. قال أبو نعيم: تفرد به الحسين، عن منصور.  
وأخرجه مختصرًا الطبراني في «الكبير» (١٠٤٤١) من طريق الحسين بن يزيد  
الطحان، عن سعيد بن خثيم الهلالي، عن محمد بن خالد الضبي، عن الحكم،  
عن أبي وائل، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٧٦٠) (٣٥)، وأبو يعلى (٥١٧٨) من طريق جرير، عن  
الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، وفيه  
زيادة: «وليس أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل  
الرسل».

وأخرجه مختصرًا أبو يعلى (٥١٢٣) من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم  
الهجري، عن أبي الأحوص، وإسناده ضعيف لضعف الهجري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٨) من طريق عبد الله بن حماد بن نمير،  
عن حصين بن نمير، عن حصين، عن مرة، عن ابن مسعود، به، وفيه زيادة: «ولا  
أحد أحب إليه العذر من الله، وذلك أنه اعتذر إلى خلقه، ولا أحد أحب إليه الحمد  
من الله، وذلك أنه حمد نفسه».

قال الهيثمي في «المجمع» ١١٨/٨-١١٩: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن  
حماد بن نمير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قال: وفي الصحيح: «لا أغير ولا  
أحب إليه المدح فقط».

قلنا: فيه أيضًا: «ليس أحد أحب إليه العذر من الله»، وهو عند مسلم (٢٧٠٦)  
(٣٥) كما سلف، ففي قول الهيثمي تساهل.  
وسيأتي برقم (٤٠٤٤) (٤١٥٣).

وفي الباب (في الغيرة) عن أبي هريرة عند البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم  
(٢٧٦١)، سيرد ٢٣٥/٢ و١٣٠.  
وعن أسماء عند البخاري (٥٢٢٢)، ومسلم (٢٧٦٢)، سيرد ٣٤٨/٦ و٣٥١  
و٣٥٢.

وعن عائشة عند البخاري (٥٢٢١).

٣٦١٧ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لأن أحلف بالله تسعًا<sup>(١)</sup>، لأن رسول الله ﷺ قُتل قتلاً، أحب إليّ من أن أحلف واحدة، وذلك بأن الله عزّ وجلّ اتخذ نبياً، وجعله شهيداً<sup>(٢)</sup>.

= وعن طاووس عند عبد الرزاق (١٩٥٢٠).

ومن عروة عند عبد الرزاق (١٩٥٢٣).

وللحديث بفقراته كلها (الغيرة والمدح والعدن) شاهد من حديث المغيرة عند الحاكم ٤/٣٥٨-٣٥٧، وصححه، ووافقه الذهبي.

قوله: «أغير من الله»: قال السندي: فسروا الغيرة في الله تعالى بالمنع والتحريم، أي: لا أحد أكثر منعًا وأشد تحريمًا لما لا يليق بالعبد من الله تعالى، وأصل الغيرة: كراهة المشاركة في محبوب.

(١) قوله: «تسعاً»: سقط من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيدين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك الجشمي - فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمданى الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٨ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.. وفيه: «أحب إليّ من أن أحلف واحدة إنه لم يقتل»، وزيادة: «إنه لم يقتل» سترد في الرواية (٣٨٧٣) (٤١٣٩). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيدين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وروى البخاري (٤٤٢٨) تعليقاً، قال: وقال يونس: عن الزهري، قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: «يا

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيميِّ، عَنْ  
الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَدُ،  
فَمَسَسْتُهُ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَدُ وَعْكًا شَدِيدًا؟ قَالَ:  
«أَجْلٌ، إِنِّي أُوعَدُ كَمَا يُوعَدُ رِجْلَانِ مِنْكُمْ» قَلَّتْ: إِنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟  
قَالَ: «نَعَمْ، وَالذِّي نَفْسِي بِيدهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ  
أَدَى، مِنْ مَرْضٍ فَمَا سِواهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطَايَاكَ كَمَا تَحْطُّ  
عَائِشَةَ، مَا أَزَالْتُ أَجْدَ أَلْمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعًا أَبْهَرِي  
مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ».

قَالَ الْحَافِظُ: «وَهَذَا قَدْ وَصَلَهُ الْبَزَارُ وَالْحَاكِمُ وَالإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَنْبَسَةَ بْنَ  
خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ عَنْبَسَةُ عَنْ يُونُسَ، أَيِّ：  
بِوَصْلَهُ، (قَلَّنَا: وَقَدْ قَالَ السَّاجِي اَنْفَرَدَ بِأَحَادِيثٍ عَنْ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ) إِلَّا فَقَدْ رَوَاهُ  
مُوسَى بْنُ عَقبَةَ فِي «الْمَغَازِي» عَنِ الزَّهْرِيِّ، لَكُنَّهُ أَرْسَلَهُ . وَلَهُ شَاهِدَانِ مُرْسَلَانِ  
أَيْضًا أَخْرَجَهُمَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ فِي «غَرَائِبِ الْحَدِيثِ» لَهُ... وَلِلْحَاكِمِ مُوصَلًا  
مِنْ حَدِيثِ أَمِّ مُبَشِّرٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَتَّهِمُ بِنَفْسِكَ؟ فَإِنِّي لَا أَتَهُمْ  
بِأَنِّي إِلَّا الطَّعَامُ الَّذِي أَكَلَ بِخَيْرٍ - وَكَانَ ابْنَهَا بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنُ مَعْرُورٍ مَاتَ -،  
فَقَالَ: «وَأَنَا لَا أَتَهُمْ غَيْرَهَا، وَهَذَا أَوَانٌ انْقِطَاعُ أَبْهَرِي».

قَوْلُهُ: «قُتْلُ قَتْلًا»: قَالَ السَّنْدِيُّ: بِسُمِّ مَا تَنَاولَ مِنَ الذَّرَاعِ بِأَنَّ ظَهَرَتْ آثارُهُ عِنْدِ  
الْوَفَاءِ، وَلَا يَنَافِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ» إِذَا يَكْفِي فِيهِ الْعَصْمَةُ  
عَنِ الْقُتْلِ عَلَى الْوِجْهِ الْمُعْتَادِ فِيهِ، وَقَدْ عَصَمَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَا رِيبٍ.  
قَوْلُهُ: «وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ...»: قَالَ السَّنْدِيُّ: أَيِّ: ذَلِكَ لَمَّا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ شَرْفِهِ  
وَمَكَانَتْهُ عِنْدَ اللَّهِ بِأَنَّهُ نَبِيٌّ وَشَهِيدٌ، وَلَا شَكَ أَنَّ غَايَةَ الْاجْتِهَادِ فِي إِظْهَارِ شَرْفِهِ خَيْرٌ  
مِنْ قَلَةِ الْاجْتِهَادِ.

**الشجر<sup>(١)</sup> ورَفَّهَا<sup>(٢)</sup>.**

**٣٦١٩ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا الأعمش...، مثله<sup>(٣)</sup>.**

**٣٦٢٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق**

(١) في (ق): الشجرة. وأشار إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد، والحارث بن سويد: هو التيمي.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٠)، وابن أبي شيبة ٢٢٩/٣، ومسلم (٤٥) (٢٥٧١)، والنسائي في «الكبري» (٧٥٠٣)، وابن حبان (٢٩٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٢/٣، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٣)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٥٦٤٧) و(٥٦٤٨) و(٥٦٦٠) و(٥٦٦١) و(٥٦٦٧)، ومسلم (٤٥)، والنسائي في «الكبري» (٧٤٨٣)، وأبو يعلى (٥١٦٤)، والشاشي (٨٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٨، والبغوي (١٤٣١)، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٦١٩) (٤٢٠٥) (٤٣٤٦).

قوله: «وهو يُوعَك»: قال السندي: على بناء المفعول: وَعَكًا: بفتح فسكون، والاسم منه الوعك، بفتحتين. قيل: الوعك: الحُمَى، وقيل: ألمها، وقيل: هو إرداد الحمى المريض، وتحريكها إياه.

(٣) إسناده صحيح كسابقه، يعلى: هو ابن عبيد الطناطيسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الدارمي ٢/٣١٦، والشاشي (٨٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٧٢/٣، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٢)، والبغوي (١٤٣٢)، من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦١٨).

٣٨٢/١

عن عبد الله، قال: تَعاهَدُوا هذِهِ الْمَصَاحِفَ - وربما قال:  
 القرآن - فَلَهُو أَشَدُ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عُقُلِهِ.  
 قال: وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ:  
 إِنِّي نَسِيْتُ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِيَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) افي (ق): ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. والقسم الموقوف منه سيرد مرفوعاً في  
 الروايات الآتية.

وأخرجه بتمامه مسلم (٧٩٠) (٢٢٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
 ومن طريق أبي معاوية أيضاً، به، أخرج قسمه الأول ابن أبي شيبة ٤٧٧/١٠ ،  
 وأخرج قسمه الثاني النسائي في «الكبرى» (١٠٥٦١) - وهو في «عمل اليوم والليلة»  
 (٧٢٥) -.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٠/٢ ، ومسلم (٧٩٠) (٢٢٩) ، والشاشي (٤٨٤)  
 و(٤٨٥) ، وابن حبان (٧٦٦٢) و(٧٦٣) ، والبيهقي في «السنن» ٣٩٥/٢ من طرق عن  
 الأعمش ، به . وفي بعض الطرق هو مرفوع بقسميه .  
 وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٨) عن معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي  
 الضحى ، عن أبي وائل ، به ، مرفوعاً بقسميه .

وأخرجه الشاشي (٦٤٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٣١) ، والحاكم  
 ٥٥٣/١ ، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٨/٤ ، من طريق زهير بن معاوية ، عن  
 شعيب بن خالد الرازي ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن عبد  
 الله ، به ، مرفوعاً ، وصححه الحاكم ، وسكت عنه الذهبي . وفي إسناد مطبوع  
 «الحلية» تحرير .

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٧) ، وفي «الصغرى» (٣٠٥) ،  
 والخطيب في «تاريخه» ٤٢٤/١٠ من طريق عبد الملك بن هوذة ، عن عمرو بن  
 خليفة ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة بن عمرو السلماني ، عن =

٣٦٢١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن  
مسروق

= عبد الله، به. قال الطبراني: لم يروه عن ابن عون إلا عمرو، تفرد به ابن هودة.  
وقوله: «لا يقل أحدهم: إني نسيت..» أخرجه ابن حبان (٧٦١) من طريق  
مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد  
الله. قال أبو حاتم في «العلل» (١٦٩٧): هذا حديث منكر، يعني بهذا الإسناد.  
وأخرجه بتمامه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٠٤ عن أبي بكر بن عياش،  
عن عاصم، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقوفاً.  
وسيأتي برقم (٣٩٦٠) و(٤٠٢٠) و(٤١٧٦) و(٤٤١٦)، ومحتصراً برقم (٤٠٨٥)  
و(٤٢٨٨).

وفي باب الأمر بتعاهد القرآن:  
عن ابن عمر عند البخاري (٥٠٣١)، سيرد برقم (٤٦٦٥) و(٤٧٥٩)  
و(٤٨٤٥).

وعن أبي موسى عند البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١)، سيرد ٤/٣٩٧.  
وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٦ و١٥٠ و١٥٣.  
وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٢٥)، ذكره الهيثمي في  
«المجمع» ١٦٩/٧، وقال: ورجله ثقات، إلا أن [شيخ] الطبراني أحمد لم ينسبه،  
فإن كان هو ابن الخليل فهو ضعيف، وإن كان غيره فلم أعرفه.

قوله: «تعاهدوا»: أي: أكثروا قراءته.  
تفصيّاً: أي: تخلصاً وخرجاً.

قوله: «نُسِيَ»: نقل الحافظ في «الفتح» ٨٠/٩ عن القرطبي قوله: التشليل معناه  
أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهديه واستذكاره. قال: ومعنى التخفيف  
أن الرجل تركه غير ملتفت إليه، وهو قوله تعالى: «نسوا الله فنسيهم»، أي: تركهم  
في العذاب، أو تركهم من الرحمة.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحُلُّ دُمُ امرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الشَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالْفَوْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُغَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمданى الكوفى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤ / ٢٧٠، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذى (١٤٠٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠) (٨٩٣)، وأبو يعلى (٥٢٠٢)، وابن حبان (٤٤٠٨)، والبيهقي في «السنن» (٢١٣) / ٨، والبغوى (٢٥١٧)، من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤) (١٨٧٠٤)، والحميدى (١١٩)، وابن أبي شيبة ١٤ / ٢٧٠، والبخارى (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥) (٢٦)، والنمسائى في «المجتبى» (٧) (٩١-٩٠)، والدارمى (٢١٨) / ٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠) (٨٩٣)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» (٣) / ٣ (١٦١-١٦٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢١) / ٢، والشاشى (٣٧٥) (٣٧٦) (٣٧٧)، وابن حبان (٤٤٠٧)، والدارقطنى في «السنن» (٣) / ٨٢، والبيهقي في «السنن» (١٩٤) / ٨ (٢٠٢)، وفى «شعب الإيمان» (٥٣٣١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٢٤٥) (٤٤٢٩).

قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم، فحدثنى عن الأسود، عن عائشة، بمثله.

قلنا: سيرد في مسندها ١٨١ / ٦.

وفي الباب أيضاً عن عثمان عند النسائي (٧) / ١٠٣ و (٤) / ١٠، وابن ماجه (٢٥٣٣). وعن جابر عند البزار (١٥٣٩)، أورده الهيثمى في «المجمع» (٦) / ٢٥٢، وقال:

٣٦٢٢ - حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةُ، حَدَثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي الصَّلَاةِ، قَلَنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عَبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ،

= لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَهُوَ سَيِّءُ الْحَفْظِ.  
وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِيمَا ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمُجَمَعِ» ٢٥٣/٦،  
وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ أَيُّوبُ بْنُ سَوِيدٍ، وَهُوَ مُتَرَوِّكٌ، وَوَصْفُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي « ثَقَاتَهُ »  
بِأَنَّهُ رَدِيءٌ الْحَفْظِ.

وَعَنْ أَنْسٍ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي « تَارِيخِ أَصْبَاهَانَ » ١٣٩/١.

قَوْلُهُ: « لَا يَحْلُّ دُمُّ امْرِئٍ »: أَيْ: إِهْرَاقُهِ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: « يَشَهِدُ... إِلَّخُ »، إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَدَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ  
الظَّاهِرِيَّةِ، لَا عَلَى تَحْقِيقِ إِسْلَامِهِ فِي الْوَاقِعِ.

الثَّبِيبُ الزَّانِيُّ: الزَّانِيُّ الْمُحْصَنُ، وَهَذَا تَفْصِيلٌ لِلْخَصَالِ الْمُلْكَلَةِ بِذِكْرِ الْمُتَصَفِّينَ  
بِهَا، وَالتَّقْدِيرِ: يَقْتَلُ الثَّبِيبُ الزَّانِيُّ.

وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، أَيْ: تَقْتَلُ النَّفْسُ بِمَقَابِلَةِ النَّفْسِ.

وَالْتَّارِكُ لِدِينِهِ، أَيْ: لِدِينِ الْإِسْلَامِ، لَأَنَّ أَوْلَى الْكَلَامِ فِيهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ،  
أَيْ: جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ لِزِيَادَةِ التَّوْضِيحِ.

ثُمَّ الْمَقْصُودُ فِي الْحَدِيثِ بِيَبْيَانِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قُتْلَهُ إِلَّا بِإِحْدَى هَذِهِ الْخَصَالِ الْمُلْكَلَةِ  
لَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ القُتْلَ مَعَهُ، فَلَا إِشْكَالٌ بِالْبَاعِيِّ لِأَنَّ الْمَوْجُودَ هُنَاكَ الْقُتْلَ لَا الْقُتْلُ،  
بَقِيَ الإِشْكَالُ بِالصَّائِلِ وَقَاطِعِ الْطَّرِيقِ وَالسَّابِّ، وَالْأَوْجَهُ أَنْ يُقَالُ: مَعْنَى إِلَّا بِإِحْدَى  
ثَلَاثَ: إِلَّا بِمِثْلِ إِحْدَى ثَلَاثَ مَا وَرَدَ الْشَّرِعُ بِقُتْلِهِ بِهِ، أَيْ: لَا يَحْلُّ قُتْلَهُ إِلَّا بِمَا  
أَحْلَلَ الْشَّرِعُ بِهِ قُتْلَهُ، فَرَجَعَ حَاصِلُهُ إِلَى مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتِلُوا النَّفْسَ الَّتِي  
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِيقَةِ﴾، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي (ظ١٤): مَعَ النَّبِيِّ.

السلامُ عَلَى مِيكائيلَ، السلامُ عَلَى فلانِ، السلامُ عَلَى فلانِ،  
 فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ  
 أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ: التَّحْيَاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَواتُ، وَالطَّبَيَّاتُ،  
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَرَبْكَاهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى  
 عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالُوهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ  
 وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ<sup>(١)</sup> مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق): بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٨)، وابن خزيمة (٧٠٣)، والبيهقي في «السنن»  
 ١٥٣/٢ من طريق أبي معاوية شيخ أحمد، بهذا الإسناد.  
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١، والبخاري (٨٣١) (٦٢٣٠)، والنسائي في  
 «الكبرى» (١٢٠٢)، وابن ماجه (٨٩٩)، والدارمي ٣٠٨/١، وابن الجارود (٢٠٥)،  
 وأبو يعلى (٥٠٨٢)، وأبو عوانة ٢٢٩/٢ و٢٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل  
 الآثار» ٧٦/٣، والشاشي (٥٠٢) (٥٠٣) (٥٠٧)، والدارقطني ١/٣٥٠، وابن  
 خزيمة (٧٠٣)، وابن حبان (١٩٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٤/٨،  
 والطبراني في «الكتاب» (٩٨٨٥) (٩٨٨٦) (٩٨٨٧)، والبيهقي في «السنن»  
 ٢/١٣٨، والبغوي (٦٧٨)، من طرق عن الأعمش، به.  
 وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٣٩٢٠) (٣٩٦٧) (٤٠١٧) (٤٠١١) (٤١٠١)  
 (٤١٨٩). وسيكرر برقم (٤٠٦٤).

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٣٧٣٨) (٣٨٧٧) (٣٩١٩) (٣٩٢١) (٣٩٣٥)  
 (٣٩٦٧) (٤٠٦) (٤١٦٠) (٤١٧٧) (٤١٧٧) (٤٣٠٥) (٤٣٨٢) (٤٤٢٢).

٣٦٢٣ - حديثنا أبو معاوية، حديثنا إبراهيم بن مسلم الهمجي، عن أبي الأحوص

عن عبدالله، قال: من سرّه أن يلقى الله عز وجلّ غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهنّ، فإنّهن من سُنن الْهُدَى، وإن الله عز وجلّ شرع لنبِيِّكم سُنن الْهُدَى، وما منكم إلا وله مسجد في بيته، ولو صلّيتم في بيوتكم، كما يصلّي هذا المتأخِّفُ في بيته، لتركتم سُنّة نبِيِّكم، ولو تركتم سُنّة نبِيِّكم لضللتُم، وقد رأيتني وما يتخلَّفُ عنها إلا مُنافقٌ معلومٌ نفاقه، وقد رأيت الرجل يُهادى بين الرجلين حتى يُقام في الصفة.

وقال رسول الله ﷺ: «ما من رجلٍ<sup>(١)</sup> يتوضأ، فيُحسِّنُ الوضوء،

= وسلف من طريق آخر برقم (٣٥٦٢).

قوله: «إن الله هو السلام»: قال الخطابي - ونقله عنه الحافظ في «الفتح» ٢١٢/٢ -: المراد أن الله هو ذو السلام، فلا تقولوا: السلام على الله، فإن السلام منه بدأ، وإليه يعود، ومرجع الأمر في إضافته إليه: أنه ذو السلام من كل آفة وعيوب، ويتحمل أن يكون مرجعها إلى حظ العبد فيما يطلب من السلامة من الآفات والمهالك.

وقال النووي: معناه أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، يعني: السلام من الناقص وسمات الحدوث، ومن الشريك والند.

وقال ابن الأنباري: أمرهم أن يصرفوه إلى الخلق ل حاجتهم إلى السلامة، وغناه سيحانه وتعالي عنها.

(١) لفظ «رجل» سقط من (ص).

ثُمَّ يَأْتِي مِسْجَدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَيُخْطُو خَطْوَةً، إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرْجَةً،  
أَوْ حُطَّ عَنْهَا خَطِيئَةً، أَوْ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةً» حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبُ  
بَيْنَ الْخُطَطَ، «وَإِنْ فَضْلَ صَلَاتِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ  
وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف للبن إبراهيم بن مسلم الهجري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه دون قوله: «إِنْ فَضْلَ صَلَاتِ الرَّجُلِ...» عبد الرزاق (١٩٧٩)، وابن ماجه (٧٧٧)، والشاشي (٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٩٦) و(٨٥٩٧)  
(٨٥٩٨) و(٨٥٩٩) و(٨٦٠٠) و(٨٦٠٢) و(٨٦٠٤) و(٨٦٠٥) من طرق عن إبراهيم  
الهجري، به، وفي بعض هذه الطرق جاء الحديث كله موقوفاً.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦١١) من طريق عمرو بن الوليد الأغضل،  
قال: سمعت كهمس بن الحسن يحدث عن هارون الأصم، قال: كان ابن مسعود  
يقول...، ثُمَّ ذكره.

وسيأتي برقم (٣٩٣٦) موقوفاً بقسميه.

وسيأتي القسم الأول الموقف منه فقط برقم (٤٣٥٥).

وقوله: «إِنْ فَضْلَ صَلَاتِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ...» سلف تخرجه برقم (٣٥٦٤).  
وقوله: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوضوءَ، ثُمَّ يَأْتِي مِسْجَدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ  
فَيُخْطُو...».

له شاهد من حديث ابن عمرو، سيرد برقم (٦٦١٠).

وآخر من حديث عتبة بن عبد، سيرد  $\frac{4}{185}$ .

وثالث من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٦٦).

ورابع من حديث الطبراني في «الكبير» (١٣٣٢٨)، أورده الهيثمي في  
«المجمع» ٢/٢٩، وقال: ورجاله مؤثرون.

=

٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوِيَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ  
الْمَصْدُوقُ<sup>(١)</sup>: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمِعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعينَ  
يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ  
يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، وَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلْمَاتٍ: رِزْقُهُ،  
وَأَجْلُهُ، وَعَمَلُهُ، وَشَقِيقُ أُمِّ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ  
لَيَعْمَلُ بَعْلَمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ،  
فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بَعْلَمِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ  
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بَعْلَمِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ،  
فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ<sup>(٢)</sup>، فَيُخْتَمُ لَهُ بَعْلَمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»<sup>(٣)</sup>.

= قال السندي : قوله : مسلماً ، أي : حافظاً لحدود الإسلام ، قائماً عليه .  
حيث يُنادي بهن ، أي : في المساجد .

فإنهن من سنن الهدى ، أي : في المساجد ، فلذلك جعلها ستناً مع كونها  
فرائض ، ويتحمل أن المعنى أنها من طرق الهدى ، فينبغي الاهتمام بها ومراعاتها ،  
ومن الاهتمام بها أداؤها في المساجد .

لضللتكم : إذ الضلال ترك الهدى ، وكل من ترك الهدى فهو ضال بقدرها .  
يُهادى ، على بناء المفعول : أي : يؤخذ من جانبيه يتمشى به إلى المسجد من  
ضعفه وتمايله .

(١) في (ص) و(س) و(م) : المُصْدُوقُ .

(٢) لفظ : «الكتاب» سقط من (ص) .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين . أبو معاویة : هو محمد بن خازم  
الضرير ، والأعمش : هو سليمان بن مهران ، وزيد بن وهب : هو الجهنمي .

= وأخرجه مسلم (٢٦٤٣)، والترمذى (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وابن أبي عاصم (١٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٢١ و١٠/٢٦٦، وفي «الشعب» (١٨٧)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٣٨٦-٣٨٧، وفي «الاعتقاد» ص ٨٧، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٨)، وعبد الرزاق (٢٠٠٩٣)، والحميدى (١٢٦)، والبخارى (٣٢٠٨) و(٣٣٣٢) و(٦٥٩٤) و(٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨)، والنسائى في «الكبرى» (١١٢٤٦)، وابن ماجه (٧٦)، والدارمى في «الرد على الجهمية» ص ٧٠-٦٩، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٨٩٠)، وأبو القاسم البغوى في «الجعديات» (٢٦٨٨)، والشاشى في «مسنده» (٦٨٠) و(٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) و(٦٨٦) و(٦٨٥)، وابن حبان (٦١٧٤)، وابن عدى في «الكامل» ٣/١٠٩٠، والإسماعيلي في «معجمه» ص ٤٨٠، واللالكائى في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٦٥ و١١٥/٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٦-٣٨٧، والخطيب في «تاریخه» ٩/٦٠، والبغوى (٧١) من طرق عن الأعمش، به. قال أبو نعيم: صحيح، ثابت، متفق عليه، رواه الجم الغفير، عن الأعمش.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٧٩: وقد أخرجه أبو عوانة في «صححه» عن بعض وعشرين نفساً من أصحاب الأعمش.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ص ٤٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٤٤، من طريق حبيب بن حسان، والطبراني في «الصغير» (٢٠٠) من طريق عبد الله بن سفيان الغداني، عن ابن عون، كلاهما عن زيد بن وهب، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث حبيب. قلنا: حبيب بن حسان منكر الحديث. وعبد الله بن سفيان الغداني، قال يحيى بن معين: كذاب.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٧٨: ولم ينفرد به زيد عن ابن مسعود، بل رواه =

.....  
عنه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند أحمد [في الرواية (٣٥٥٣)]، وعلقمة عند أبي يعلى [لم نجده في المطبوع منه]، وأبو وائل في «فوائد تمام»، ومخارق بن سليم وأبو عبد الرحمن السلمي، كلاهما عن الفريابي في كتاب «القدر»، وأنخرجه أيضاً من رواية طارق ومن رواية أبي الأحوص الجشمي، كلاهما عن عبد الله مختصراً، وكذا لأبي الطفيلي عند مسلم [٢٦٤٥]، وناجية بن كعب في «فوائد» العيسوي، وخديمة بن عبد الرحمن عند الخطابي، وابن أبي حاتم، ولم يرفعه بعض هؤلاء عن ابن مسعود.

وفي الباب (في نزول الملك على النطفة):  
عن أنس عند البخاري (٣٣٣٣) و(٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦)، سيرد ١١٧-١١٦.

وعن حذيفة بن أسيد عند مسلم (٢٦٤٤)، سيرد ٧-٤.  
وعن عبد الله بن عمر عند ابن حبان (٦١٧٨)، والللاكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٥١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٨٣).

وعن عائشة عند الللاكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٥٣).  
وانظر حديث علي السالف برقم (٦٢١)، وحديث أبي الدرداء الآتي ١٩٧/٥.  
وفي الباب (في قوله: إن أحذكم ليعمل بعمل أهل الجنة...):  
عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٥١)، سيرد ٤٨٤/٢-٤٨٥.  
وعن سهل بن سعد الساعدي عند مسلم (١١٢)، سيرد ٣٣٢/٥.  
وعن عائشة، سيرد ١٠٧/٦.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو الآتي برقم (٦٥٦٣).  
وقوله: «ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضبغة مثل ذلك»، رواية مسلم:  
«ثم يكون علقة في ذلك مثل ذلك، ثم يكون مضبغة في ذلك مثل ذلك». وقد تولى شرح حديث ابن مسعود الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (الحاديـث الرابع) ١٥٣-١٥٧، وجـمع بينه وبين حـديث حـذيفـة بنـ أـسـيدـ عندـ مـسـولـ، فـأـرجـعـ إـلـيـهـ فإـنـهـ نـفـيسـ.

٣٦٢٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيقٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كَلِمَةً، وقلتُ أخرى،  
قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ماتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً، دَخَلَ الْجَنَّةَ».  
قال: وقلتُ أنا: مَنْ ماتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً، دَخَلَ النَّارَ».<sup>(١)</sup>

---

(١) رجاله ثقات رجال الشعدين إلا أن فيه قليلاً، فقد جعل أبو معاوية المرفوع  
موقوفاً، والموقف مرفوعاً كما يأتي بيانه.  
وأخرجه أبو يعلى (٥١٩٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٥٩-٣٦٠، وابن  
منده (٦٩)، من طرق عن أبي معاوية شيخ أحمد، بهذا الإسناد، ورواية ابن منده  
على الجادة.

وأخرجه أبو عوانة ١٧/١ عن علي بن حرب، عن أبي معاوية، عن الأعمش،  
عن إبراهيم، عن علامة، عن ابن مسعود، به، مقلوباً كهذا المتن.  
قال الحافظ في «الفتح» ١١١/٣: ولم تختلف الروايات في «الصحيحين» في  
أن المرفوع الوعيد، والموقف الوعد (يعني أن قول: «من مات يشرك بالله شيئاً دخل  
النار» هو المرفوع، وقول: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» هو الموقف)،  
ثم نقل الحافظ عن الإماماعيلي قوله: وإنما المحفوظ أنَّ الذي قَلَبَهُ أبو معاوية وحده  
(ثبت المحقق: أبو عوانة ، وهو خطأ)، وبذلك جزم ابن خزيمة في «صحيحة»،  
والصواب رواية الجماعة، وكذلك أخرجه أحمد من طريق عاصم، وابن خزيمة من  
طريق سيار، وابن حبان من طريق المغيرة، كلهم عن شقيق، وهذا هو الذي يقتضيه  
النظر، لأن جانب الوعيد ثابت بالقرآن، وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى  
استنباط، بخلاف جانب الوعد، فإنه في محل البحث، إذ لا يصح حمله على ظاهره  
كما تقدم.

قلنا: رواية عاصم، سترد برقم (٤٠٤٣)، وستذكر هناك من وافقه.  
وقد قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٩٦/٢: ووُجُدَ في بعض الأصول =

٣٦٢٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التّيمي، عن الحارث بن سُوَيْدٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قال: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ. قَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّهُ لِيَسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَالٌ وَارِثٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَا لَكُمْ مِنْ مَالٍ إِلَّا مَا قَدَّمْتُ، وَمَا لَكُمْ وَارِثٌ إِلَّا مَا أَخْرَتُ.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَا تَعْدُونَ فِيهِمُ الصُّرَعَةَ؟» قال: قلنا: الذي لا يَصْرُعُهُ الرِّجَالُ، قال: قَالَ: «لَا، وَلَكُمُ الصُّرَعَةُ الَّتِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عَنْدَ الغَضَبِ».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَا تَعْدُونَ فِيهِمُ الرُّقُوبَ؟» قال: قلنا: الذي لا ولَدَ له، قال: «لَا، وَلَكُمُ الرُّقُوبُ: الذي لَمْ يُقْدِمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

---

= المعتمدة من «صحيح» مسلم عكس هذا (يعني مثل رواية أبي معاوية هذه المقلوبة): قال رسول الله ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، قلت أنا: ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار. وهكذا ذكره الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» عن «صحيح مسلم» رحمة الله، وهكذا رواه أبو عوانة في كتابه المخرج على «صحيح مسلم»، وقد صح اللفظان من كلام رسول الله ﷺ في حديث جابر المذكور (يعني عند مسلم برقم ٩٣).  
وسلف برقم (٣٥٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

.....

---

= الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.  
والحديث - كما هو ظاهر - ثلاثة أقسام:  
فأخرجه بتمامه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٨-١٢٩ من طريق الإمام أحمد،  
بهذا الإسناد.

قال أبو نعيم: صحيح متفق عليه، رواه عن الأعمش حفص بن غياث،  
وعيسى بن يونس، وجرير، وأبو الأحوص، وأبو عوانة، في آخرين.  
قلنا: قوله: «متفق عليه» فيه تساهل، فالقسم الثاني والثالث لم يروه البخاري  
في «صحيحه»، والقسم الأول لم يروه مسلم.  
وأخرجه بتمامه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٣) من طريق أبي معاوية  
- شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

والقسم الأول منه وهو قوله: «أيكم مال وارثه...» أخرجه النسائي في  
«المجتبى» ٦/٢٧٣ من طريق أبي معاوية، به.  
وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٤٢)، وأبو يعلى (٥١٦٣)، والشاشي  
(٨٣٦)، وابن حبان (٣٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٨، والبغوي (٤٠٥٧)  
من طرق عن الأعمش، به.  
وقوله: «ما تعدون فيكم الصرعة؟» أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٢، ومسلم  
(٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٨ من طريق أبي  
معاوية، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، وأبو يعلى (٥١٦٢)، والطحاوي في «شرح  
مشكل الآثار» ٢/٢٥٣، ٢٥٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٨، وفي «شعب الإيمان»  
(٨٢٧٣) من طرق عن الأعمش، به.  
وله شاهد من حديث أبي هريرة عند عبد الرزاق (٢٠٢٨٧)، والبخاري  
(٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

وقوله: «ما تعدون فيكم الرقب؟» أخرجه مسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، والبيهقي في =

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو معاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ  
الحارثِ بْنِ سُوِيدٍ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثِيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ نَفْسِهِ، وَالْأَخْرُ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَانَ  
فِي أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذِبَابٍ  
وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ. فَقَالَ لَهُ هَكُذا، فَطَارَ.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بَنْتَوْيَةَ أَحَدِكُمْ، مِنْ رَجُلٍ  
خَرَجَ بِأَرْضِ دَوَيْبِ مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَزَادُهُ  
وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَلَمْ

= «الشعب» (٩٧٥٦) من طريق أبي معاویة، به.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٠٨) (١٠٦)، وَأَبُو يَعْلَى (٥١٦٢)، وَالبيهقي في «السنن»  
٦٨/٤، مِنْ طَرِيقِيْنِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، سِيرَةٌ ٣٦٧/٥  
وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ عَنْدَ الْبَزَارِ (٨٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٤٠٨)، أُورَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ  
فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ» ١١/٣، وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالْبَزَارُ بِالْخَتْصَارِ، وَرَجُلُ الْبَزَارُ  
رَجُالُ الصَّحِيفِ.

وَثَالِثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى (٦٠٣٢) وَ(٦٠٤٦)، وَقَالَ الْهَيْشِمِيُّ  
فِي «الْمَجْمُوعِ» ١١/٣: وَرَجُالُهُ رَجُالُ الصَّحِيفِ.

الصُّرْعَةُ: بِضمِ صادٍ وفتحِ راءٍ: هُوَ الَّذِي يَصْرُعُ النَّاسَ، أَيْ: يَطْرُحُهُمْ عَلَى  
الْأَرْضِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ. وَالصُّرْعَةُ: بِضمِ فسْكُونٍ: الْمَصْرُوْعُ. وَالْمَرَادُ: أَنَّ الْقَوِيَّ  
مِنْ يَدْفَعُ نَفْسَهُ الَّتِي هِيَ أَعْدَى عَدُوِّ الْإِنْسَانِ عِنْدَ قِيَامِهَا لَا مَنْ يَدْفَعُ غَيْرَهُ، وَالْمَرَادُ  
أَنَّ الْمَمْدُوحَ شَرِيعًا لَا أَنَّهُ لَا يَطْلُقُ الْاَسْمَ إِلَّا عَلَيْهِ، وَقَيْلٌ: هُوَ مِنْ قَبْلِ نَقْلِ الْاَسْمِ.  
الرَّقُوبُ، بفتحِ الراءِ: الَّذِي لَا يَبْقَى لَهُ وَلَدٌ.

يَجِدُهَا، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيهِ، فَأَمُوتُ فِيهِ،  
قَالَ: فَأَتَى مَكَانَهُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتِيقَظَ، فَإِذَا رَاحِلُتْهُ عَنْ رَأْسِهِ،  
عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَزَادَهُ وَمَا يُصْلِحُهُ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم  
الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.  
وعلّقه البخاري بقسميه الموقوف والمروف عقب الحديث (٦٣٠٨) عن أبي  
معاوية، بهذا الإسناد. وقد نَدَّتْ هذه الرواية عن الحافظ، فقال في «الفتح»  
١١/١٠٧: ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على  
هذين الوجهين.

قلنا: والوجه الثاني سيرد بإثر هذه الرواية.  
والقسم المروف منه وهو قوله: «اللَّهُ أَفْرَخُ بَتْوَةً أَحَدَكُمْ...».  
أخرجه ابن حبان (٦١٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٧٧٤١) من طريق علي بن مسهر، وأبو نعيم  
بنحوه مختصراً في «الحلية» ٤/١٢٩ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش،  
بـ.

وسيأتي برقم (٣٦٢٨)، ويستكمل تخرجه هناك.  
وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٧٥)، سيرد ٣١٦/٢ مختصراً.  
وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٨٣/٣.  
وعن أنس عند البخاري (٦٣٠٩)، سيرد ٢١٣/٣.  
وعن النعمان بن بشير عند مسلم (٢٧٤٥)، سيرد ٢٧٥/٤.  
وعن البراء بن عازب عند مسلم (٢٧٤٦)، سيرد ٢٨٣/٤.  
وعن أبي موسى عند أبي يعلى (٧٢٨٥)، ذكره الهيثمي في «المجمع»  
١٠/١٩٦، وقال: ورجاله رجال الصحيح.  
قوله: «في أصل جل»: أي: أسفله.

=

٣٦٢٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن الأسود،  
عن عبد الله... مثله<sup>(١)</sup>.

= فقال به هكذا: أي: نحّاه بيده أو دفعه، وهو من إطلاق القول على الفعل،  
قالوا: وهو أبلغ. قاله الحافظ في «الفتح» ١١/١٥٠ .  
قوله: «أفرجْ بتوبية أحدكم»، أي إنه يحب توبية أحدكم ويرضى بها فوق ما يحب  
أحدكم ضالته ويرضى بها، والمقصود الحث على التوبة لكونها محبوبة مرضية عنده  
تعالى. والله تعالى أعلم. قاله السندي.  
دَوْيَةً: بفتح دال وتشديد واو وباء: هي الصحراء التي لا نبات فيها، وقال أبو  
عبيدة بتخفيف الواو.

قوله: «مهلكة»، بفتح الميم واللام بينهما هاء ساكنة: يهلك من حصل بها.  
قال الحافظ: وفي بعض النسخ بضم الميم وكسر اللام من الرباعي، أي: تهلك  
هي من يحصل بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عمارة: هو ابن عمير التميمي،  
والأسود: هو ابن يزيد التخعي.  
وعلقة البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٦٣٠٨) عن أبي معاوية، بهذا  
الإسناد.

وآخرجه بتمامه أيضاً الترمذى (٢٤٩٧) (٢٤٩٨) من طريق أبي معاوية، بهذا  
الإسناد، لكن عنده أن شيخ عمارة الحارث بن سويد بدل الأسود.  
قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٥٧: اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو  
الحارث بن سويد أو الأسود؟ وتبيان مما ذكرته أنه عندهما جميحاً، واختلف على  
الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التميمي؟ وتبيان أيضاً أنه عندهما  
جميحاً.

وآخرجه بتمامه البخاري (٦٣٠٨)، وأبو يعلى (٥١٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية»  
٤/١٢٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٠٤) من طريق أبي شهاب الحنّاط، وأبو =

.....

= يعلى (٥١٧٧)، والبغوي (١٣٠٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والشاشي (٨٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/١٠ من طريق أبيأسامة حماد بن أسامة، والبيهقي في «الشعب» (٧١٠٤) من طريق شجاع بن الوليد، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٩ من طريق أبيالأحوص، خمستهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله.

قال البخاري عقب الحديث: وتابعه (أبي: أبا شهاب الحناط) أبو عوانة وجرير عن الأعمش، وقال أبوأسامة: حدثنا الأعمش، حدثنا عمارة، سمعت الحارث بن سويد، وقال شعبة وأبو مسلم: عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، وقال أبو معاوية: حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن الأسود، عن عبد الله. وعن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٠٧: يعني أن أبي معاوية خالف الجميع، فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميماً، لكنه عند عمارة عن الأسود... . وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، وأبو شهاب ومن تبعه جعلوه عن عمارة، عن الحارث بن سويد. ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين. (ذكرنا آنفًا أنها عند أحمد)... . والراجح من الاختلاف كله ما قال أبو شهاب ومن تبعه، ولذلك اقتصر عليه مسلم، وصدر به البخاري كلامه، فأخرجه موصولاً، وذكر الاختلاف كعادته في الإشارة إلى أن مثل هذا الخلاف ليس بقادر، والله أعلم.

وآخر المرفوع منه النسائي في «الكبرى» (٧٧٤٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد، لكن عنده زيادة الحارث بن سويد مع الأسود.  
وأخرجه أيضًا مسلم (٢٧٤٤) (٣) و(٤) من طريق جرير بن عبد الحميد وقطبة بن عبد العزيز وأبيأسامة، والنمسائي في «الكبرى» (٧٧٤٣) من طريق أبي معاوية، أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله.

=

٣٦٢٩ - حديثنا أبو معاوية، حديثنا الأعمش، عن إبراهيم التميمي، عن الحارث بن سعيد، والأعمش، عن عمارة، عن الأسود، قالا:

قال عبد الله: إن المؤمن يرى ذنبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنبه كذباب وقع على أنفه، فقال به هكذا، فطار.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «الله أفرح بتوبة أحدكم، من رجل خرج بأرض<sup>(١)</sup> دويبة - ثم قال أبو معاوية: قالا: حدثنا عبد الله حديثين: أحدهما عن نفسه، والآخر عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> - مهلكة، معه راحلته، عليها زاده وطعامه وشرابه وما يُصلحه، فأصلحها، فخرج في طلبها، حتى إذا أدركه الموت، قال: أرجع إلى مكاني الذي أصلحتها فيه، فآمorcت فيه، قال: فرجع، فغلبته عيشه، فاستيقظ، فإذا راحلته عند رأسه، عليها زاده وطعامه وشرابه، وما يُصلحه»<sup>(٣)</sup>.

---

= وسلف برقم (٣٦٢٧)، وذكرنا هناك شواهد المرفوع منه.

(١) في (ظ١٤): في أرض.

(٢) جاء في حاشية (س) و(ق) و(ظ١) ما نصه: قوله: ثم قال أبو معاوية... إلخ، كذا في الأصل المنقول منه، وفي أصل آخر، وكان المعنى أن أبو معاوية لما حدث بالحديث إلى أن وصل إلى قوله: بأرض دويبة، تذكر أنه أسقط من أوله: حدثنا عبد الله حديثين، أحدهما عن نفسه، والآخر عن رسول الله ﷺ، فاستدركه حيث شد، ثم بنى على قوله: بأرض دويبة، فقال: مهلكة... إلخ. والله أعلم. زاد في (ظ١): وكتبه الشيخ عبد الله بن سالم البصري على هامش نسخته بخطه.

(٣) إسناده صحيحان، وهو مكرر (٣٦٢٧) و(٣٦٢٨).

٣٦٣٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروقٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقتل نفس ظُلماً، إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمها، لأنَّه كان أولَ من سَنَ القتل»<sup>(١)</sup>.

٣٦٣١ - حدثنا أبو معاوية وابن نمير، عن الأعمش، ويحيى، عن الأسود الأعمش، حدثني عمارة، حدثني الأسود، المعنى، عن عمارة، عن الأسود عن عبد الله: لا يجعل أحدكم للشيطان من نفسه جُزءاً، لا يرى إلا أنَّ حقاً عليه أن لا يُصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت رسول

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الله بن مرة: هو الهمذاني الكوفي، مسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٤/٩، ١٢٦/١٤، ومسلم (١٦٧٧) (٢٧)، والطبراني في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١٤٤/١ من طريق أبي معاوية شيخ أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٨)، والحميدي (١١٨)، والبخاري (٣٣٣٥) (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧) (٢٧)، والترمذمي (٢٦٧٣)، والنمسائي في «الكبرى» (١١١٤٢) - وهو في «التفسير» (١٦٢) -، وابن ماجه (٢٦١٦)، وأبو يعلى (٥١٧٩)، والطبراني في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١٤٤/١، وابن حبان (٥٩٨٣)، والطبراني في «الكتاب» (١٠٤٢٩)، والبغوي (١١١) من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٤٠٩٢) (٤١٢٣). كِفْل: أي: نصيب.

الله عَزَّلَهُ وإنَّ أَكْثَرَ اِنْصِرافِهِ لَعَلَى يَسَارِهِ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٤/١، ٣٠٥-٣٠٤، ومن طريقه مسلم (٧٠٧) (٥٩) عن أبي معاوية -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٤٢١) من طريق ابن نمير -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨١/٣، وفي «الكبير» (١٢٨٣)، وابن ماجه (٩٣٠) من طريق يحيى -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعى (٢٩١) (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٢٠٨)، والحميدى (١٢٧)، وابن أبي شيبة ٣٠٤/١، ٣٠٥-٣٠٤، ومسلم (٧٠٧) (٥٩)، وابن ماجه (٩٣٠)، وأبو يعلى (٥١٧٤)، وابن خزيمة (١٧١٤)، وأبو عوانة ٢٥٠/٢، والشاشى (٤١٨) (٤٢٠) و(٤٢٣) و(٤٢٤)، والطبرانى في «الكبير» (١٠١٦١) (١٠١٦٢) و(١٠١٦٣) و(١٠١٦٤)، والبغوى في «شرح السنة» (٧٠٢) من طرق عن الأعمش، به. وقد أبهم اسم عمارة عند عبد الرزاق والطبرانى (١٠١٦١).

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (١٠١٦٥) من طريق الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن المستورد العجلى، عن ابن مسعود.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٤٠٨٤) (٤٤٢٦)، وبنحوه من طريق محمد بن إسحاق برقم (٣٨٧٢) (٤٣٨٣) و(٤٣٨٤).

وقد جاء من حديث أنس عند مسلم (٧٠٨) (٦١) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ كان ينصرف عن يمينه.

وفي الجمع بين حديثي ابن مسعود وأنس قال التوسي: يجمع بينهما بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ كان يفعل تارة هذا وتارة هذا، فأخبر كل منهما بما اعتقد أنه الأكثر، وإنما كره ابن مسعود أن يعتقد وجوب الانصراف عن اليمين.

٣٦٣٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرّة، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: لما كان يوم بذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟» قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، قومك وأهلك، استبقيهم، واستأن بهم، لعل الله أن يتوب عليهم، قال: وقال عمر: يا رسول الله، أخرجوك وكذبوك، قررهم فاضرب أعناقهم، قال: وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله، انظر وادياً<sup>(١)</sup> كثير الحطب، فادخلهم فيه، ثم أضرم عليهم ناراً،

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٣٨/٢: ويمكن أن يجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن يحمل حديث ابن مسعود على حالة الصلاة في المسجد، لأن حجرة النبي ﷺ كانت من جهة يساره، ويحمل حديث أنس على ما سوى ذلك كحال السفر... ثم ظهر لي (أي: للحافظ) أنه يمكن الجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن من قال: كان أكثر انصرافه عن يساره نظر إلى هيشه في حال الصلاة، ومن قال: كان أكثر انصرافه عن يمينه نظر إلى هيشه في حالة استقباله القوم بعد سلامه من الصلاة، فعلى هذا لا يختص الانصراف بجهة معينة، ومن ثم قال العلماء: يستحب الانصراف إلى جهة حاجته، لكن قالوا: إذا استوت الجهات في حقه فاليمين أفضل لعموم الأحاديث المُصرحة بفضل التيامن. ثم نقل الحافظ عن ابن المنير قوله: فيه أن المندوبات قد تنقلب مكرورهات إذا رفعت عن رتبتها، لأن التيامن مستحب في كل شيء - أي: من أمور العبادة - لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقدوا وجوبه وأشار إلى كراحته. والله أعلم.

قلنا: سيرد من حديث ابن عمرو برقم (٦٦٢٧) أنه كان ينصرف عن يمينه وعن يساره.

(١) في (س) و(ظ١٤) و(ظ١): وادي. قال السندي: هكذا في النسخ، =

قال: فقال العباس: قطعت رحmk<sup>(١)</sup>، قال: فدخل رسول الله ﷺ، ولم ير عليهم شيئاً، قال: فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة.

قال: فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَيُلِيقُ<sup>(٢)</sup> قُلُوبَ رَجُالٍ فِيهِ، حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ الْبَنِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُشَدُّ<sup>(٣)</sup> قُلُوبَ رَجُالٍ فِيهِ، حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَإِنْ مَثَلَكُ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمَثَلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «فَمَنْ تَبْعَنِي فَإِنَّهُ مِنِي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [ابراهيم: ٣٦]، ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى، قال: «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [المائدة: ١١٨]، وإن مثلك يا عمر كمثل

= والظاهر نصب وادي، إلا أنهم كثيراً ما يكتبون المنصوب بلا ألف.

(١) جاء في هامش (س) و(ظ١) ما نصه: في بعض الأصول: قطعتك رحم، يخاطب ابن رواحة حيث أشار على النبي ﷺ بما يوجب قطع الرحم، فهو دعاء عليه بقطع رحمه، والرواية الآتية (يعني برقم ٣٦٣٣) تؤيده، وإن قرئ ما في الأصل بالبناء للمفعول، ورحmk نائب، توافقت الروايتان، ويكون الخطاب فيما لا بن رواحة، وإن قرئ بالبناء للفاعل كان خطاباً للنبي ﷺ، ويكون في الكلام حذف تقديره: إن أخذت بإشارتي عمر وابن رواحة. والله أعلم. زاد في (ظ١): انتهى ما كتبه بخطه الشيخ عبد الله بن سالم البصري، نفع الله به.

(٢) ضبط في (س) و(ظ١): ليُلِيقُ.

(٣) في (ظ٤): ليُشَدُّ.

٣٨٤/١

نوحٌ، قال: ﴿رَبُّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا﴾ [نوح: ٢٦]، وإنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ كَمَثَلِ مُوسَى، قال: رَبُّ اشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ<sup>(١)</sup> فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ، أَنْتُمْ عَالَةُ، فَلَا يَنْفَلِتُنَّ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِغَدَاءٍ، أَوْ ضَرْبَةٍ عَنْقٍ﴾، قال عبد الله: فقلت: يا رسول الله، إِلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ، فإِنِّي قد سمعتهُ يَذْكُرُ الإِسْلَامَ، قال: فسكت، قال: فما رأَيْتِنِي فِي يَوْمٍ، أَخْوَفَ أَنْ تَقْعَ عَلَيَّ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى قَالَ: «إِلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ﴾ [الأَنْفَال: ٦٧ و ٦٨]<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في السخن، وجاءت في تفسير ابن كثير نقلًا عن أحمد: ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم...﴾ وهو الصواب في الآية [يونس: ٨٨].

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. أبو معاویة: هو محمد بن خازم الضریر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي. وأخرجـه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧-٢٠٨ من طریق الإمام أـحمد، عن أبي معاویة، بهذا الإسنـاد.

وأخرجـه ابن أبي شيبة ١٢/٤١٧ و ١٤/٣٧٠-٣٧٢، والترمذـي (١٧١٤) و (٣٠٨٤)، والطبرـي في «التفسـير» [الأـنـفال: ٦٧]، و«التـارـيخ» ٤٧٦/٢، والـبـيـهـقـي في «الـسـنـن» ٦/٣٢١، والـواـحـدـي في «أـسـبـابـ النـزـول» ص ٢٣٦-٢٣٧، من طرـیق =

أبي معاوية، بهذا الإسناد.

قال الترمذى : هذا حديث حسن ! وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه . وقال أبو نعيم :  
هذا حديث غريب من حديث أبي عبيدة لم يروه عنه إلا عمرو بن مرة .

وأنخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٠) من طريق حفص بن أبي داود  
الأحدى، عن عمرو بن مرة، به . وفيه بدل عبد الله بن رواحة عبد الله بن جحش ،  
وهو الصواب، كما ذكر الطبراني برقم (١٠٢٥٩)، وسيرد كذلك برقم (٣٦٣٤).  
وأنخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (١٠٢٥٧) من طريق موسى بن مطير، عن  
عاصم بن أبي التجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود . وذكره الهيثمي  
في «المجمع» ٨٧/٦، وقال : وفيه موسى بن مطير، وهو ضعيف .

قلنا : موسى بن مطير كذبه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم والساجي وجماعة :  
متروك ، وقال الدارقطنی : ضعيف ، وقال ابن حبان : صاحب عجائب ومناكير لا يشك  
سامعها أنها موضوعة ، فلا يفرح بهذه الطريقة .

والحديث بطوله ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨٧-٨٦/٦ ، وقال : روى الترمذى  
منه طرفاً ، رواه أحمد . . . . ورواه أبو يعلى بنحوه ، ورواه الطبراني أيضاً ، وفيه أبو  
عبيدة لم يسمع من أبيه ، ولكن رجاله ثقات .

قلنا : سيرد تخریجه عند أبي يعلى وغيره في الرواية الآتية برقم (٣٦٣٤).  
وقوله : «إلا سهيل بن بيضاء» ، قال ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢١٣ : والذي  
روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء قد أخطأ ، سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد  
الله بن مسعود ولم يستخف بإسلامه ، وهاجر إلى المدينة ، وشهد بدرًا مع رسول الله  
ﷺ مسلماً لا شك فيه ، فغلط من روى ذلك الحديث ما بينه وبين أخيه ، لأن سهيلًا  
أشهر من أخيه سهل ، والقصة في سهل ، وأقام سهل بالمدينة بعد ذلك ، وشهد مع  
النبي ﷺ بعض المشاهد ، وبقي بعد النبي ﷺ .

قلنا : سيرد الاسم على الصحيح في الرواية الآتية برقم (٣٦٣٤).  
ولبعضه شاهد من حديث عمر عند مسلم (١٧٦٣) (٥٨) ، تقدم برقم (٢٠٨) =

٣٦٣٣ - حدثنا معاوية - يعني ابن عمرو -، حدثنا زائدة... فذكر نحوه،

إلا أنه قال: «إِلَّا سُهيلَ بْنَ بَيْضَاءَ»، وقال في قول أبي بكر، قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، عِتَرْتُكَ وَأَصْلُكَ وَقَوْمُكَ، تَجَاوَزْتُ عَنْهُمْ، يَسْتَنِدُهُمُ اللَّهُ بَكَ مِنَ النَّارِ، قال: وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله، أَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرٍ الْحَطَبِ، فَأَضْرَمْتَ نَارًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُمْ فِيهِ، فقال العباس: قَطَعَ اللَّهُ رَحْمَكَ<sup>(١)</sup>.

= و(٢٢١).

وآخر من حديث أنس، سيرد ٢٤٣/٣.

وثالث من حديث ابن عمر عند الحاكم ٣٢٩/٢، وصححه ووافقه الذهبي، وقال: على شرط مسلم، ونسبه ابن كثير في «التفسير» إلى ابن مردوه. قال السندي: قوله: «استأن»: بهمزة بعد التاء، أي: انتظر لهم. قوله: «إِنَّ اللَّهَ لِلْيَلَيْنِ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ»: أي: في شأنه والتقرب إليه، يريد أن مقصود الكل هو الله تعالى، إلا أن منهم من يتقرب إليه باللطف واللين، ومنهم من يتقرب إليه بالشدة.

قوله: «إِنَّ مَتَّلَكَ، بِفَتْحَتِينِ»: أي: حالك وصفتك في لين قلبك في الله. قوله: «أَنْتُمْ عَالَةٌ»، أي: محتججون ليس لكم مال.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله، زائدة: هو ابن قدامة، يعني عن الأعمش بالإسناد السابق. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأردي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٥٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧، من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٠٦) من طريق محمد بن كثير، عن زائدة، به، وقال: أما أهل المعرفة بالمغارزي فإنهم يقولون: إنما هو سهل بن بيضاء أخوه سهيل.

=

٣٦٣٤ - حدثنا حُسْنٌ - يعني ابنَ مُحَمَّدٍ -، حدثنا جرِيرٌ - يعني ابنَ حازم -، عن الأعمشِ . . . فذكر نحوه

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْدَاءُ اللَّهِ ، كَذَّبُوكُ ، وَآذَوْكُ ، وَأَخْرَجُوكُ ، وَقَاتَلُوكُ ، وَأَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرٍ الْحَطَبِ ، فَاجْمَعْ لَهُمْ حَطَبًا كَثِيرًا ، ثُمَّ أَضْرِمْهُ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ: سَهْلٌ<sup>(١)</sup> بْنُ بِي ضَاءَ<sup>(٢)</sup> .

٣٦٣٥ - حدثنا أَبُو معاوِيَةَ، حدثنا الحَجَاجُ، عن زَيْدِ بْنِ جَبَّارٍ، عن خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ

= قلنا: سيرد الاسم على الصواب في الرواية الآتية (٣٦٣٤).  
وسلف برقم (٣٦٣٢) وذكرنا هناك شواهد.

(١) في (ص): سهيل، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذى.

وأخرجه مطولاً ومختصرأً أبو يعلى (٥١٨٧) عن أبي خيثمة، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٥٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٨، من طريق أبي الوليد الطيالسي، والحاكم ٣/٢١-٢٢، ومن طريق البيهقي في «الدلائل» ٣/١٣٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم، ثلاثة عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجه! ووافقه الذهبي، وقال: صحيح!  
سمعه جرير بن عبد الحميد. قلنا: هو منقطع كما ذكرنا آنفاً، وجرير هذا هو ابن حازم.

وقال الطبراني: جعل موضع عبد الله بن رواحة عبد الله بن جحش، والصواب عبد الله بن جحش. قلنا: لم يرد على الصواب عند الحاكم وأبي نعيم والبيهقي.  
وسلف برقم (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣).

عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ جعلَ الْدِيَةَ فِي الْخَطَا  
أَخْماساً<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، الحجاج - وهو ابن أرطاة -، مدلس وقد عنن، وخشف بن مالك: قال الدارقطني والبيهقي والبغوي وابن عبد البر: مجهول، وقال البغوي في «شرح السنة» ١٨٧-١٨٨: عدل الشافعي عن هذا، لأن خشف بن مالك مجهول لا يُعرف إلا بهذا الحديث، لكن وفته النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصcrier. والحديث روی مرفوعاً وموقوفاً، وموقوفه هو الصحيح. وأخرجه الدارمي (٢٣٦٧)، والدارقطني في «السنن» ١٧٥/٣، ١٧٦، والبيهقي في «السنن» ٧٥/٨، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٣/٩ عن أبي معاوية، به، وعن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، به، لكن مع تفسير الأخماس. وفي تفسيرها من طريقهما نظر، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٤٨/٥، و«السنن» ١٧٥/٣: ورواه أبو معاوية الصcrier، وحفص بن غياث، وأبو مالك الجنبي، وأبو خالد الأحمر، كلهم عن الحجاج، عن زيد بن جبیر، عن خشف بن مالك، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً، لم يزيدوا على هذا، ولم يذكروا فيه تفسير الأخماس. وقد أخرج الدارقطني الحديث في «السنن» من طريق هؤلاء جميعاً.

ثم قال الدارقطني في «العلل» ٤٩/٥: ورواه عبد الرحيم بن سليمان، وعبد الواحد بن زياد، ويحيى ابن أبي زائدة، عن حجاج، فزادوا تفسير ذلك عن النبي ﷺ عشرين حقة، وعشرين جذعة... إلخ.

قلنا: سرد الرواية التي فيها تفسير الأخماس برقم (٤٣٠٣).

قال الدارقطني: فيشبه أن يكون الصحيح أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً، كما رواه أبو معاوية وحفص وأبو مالك الجنبي وأبو خالد وابن أبي زائدة في رواية أبي هشام (يعني الرفاعي) عنه، ليس فيه تفسير الأخماس لاتفاقهم على =

٣٦٣٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا إبراهيم بن مسلم الهمجي، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المُسْكِنُ بالطَّوَافِ، ولا بالذِّي تَرَدُّه التَّمَرَّةُ ولا التَّمَرَّانُ<sup>(١)</sup>، ولا اللُّقْمَةُ ولا اللُّقْمَانُ، ولكن المُسْكِنُ: المُتَعَفِّفُ الذِّي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، لَا يُفْطِنُ لَه فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

= ذلك وكثرة عدهم، وكلهم ثقات، ويشبه أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من حديث رسول الله ﷺ، فيتوهם السامع أن ذلك في حديث النبي ﷺ، وليس ذلك فيه، وإنما هو من كلام الحجاج. ويأتي تتمة كلامه في الرواية (٤٣٠٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٤/٩ عن أبي خالد الأحمر، عن عبيدة - وهو ابن معتب -، عن إبراهيم، عن عمر وعبد الله أنهما قالا: دية الخطأ أخماساً. وعبيدة بن معتب ضعيف.

وأخرجه موقعاً عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة ١٣٤/٩، والطبراني في «الكبير» (٩٧٣٠)، والدارقطني ١٧٤-١٧٣/٣ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، أنه قال: دية الخطأ أخماساً. ثم فسرها. قال الدارقطني: فهذه الرواية، وإن كان فيها إرسال، فإن إبراهيم النخعي هو أعلم الناس بعد الله ورأيه وبقائه قد أخذ ذلك عن أخيه علقة والأسود وعبد الرحمن بن يزيد وغيرهم من كبراء أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود، فهو عن جماعة من أصحابه عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم.

وسيرد برقم (٤٣٠٣) مع تفسير الأخماس، فانظره لاستكمال التخريج.

(١) في (ص): والتمران.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف للبن إبراهيم بن مسلم الهمجي، وبقية =

٣٦٣٧ - حديث أبو معاوية، حدثنا الأعمش<sup>١</sup>، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

قال عبد الله: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لم يقاتلها، إلا صلاتين: صلاة المغرب والعشاء بجماع، وصلاة<sup>(١)</sup> الفجر يومئذ، قبل ميقاتها<sup>(٢)</sup>.

= رجاله رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الفزير، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٨) من طريق محمد بن دينار، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧/١ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والطحاوي أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٨/٧ من طريق سفيان الثوري، و٢٤/٨ من طريق محمد بن صبيح ابن السمّاك، والشاشي (٧٣٤) من طريق الأعمش، و(٧٣٥) من طريق عبد العزيز بن مسلم، ستهם عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩٢/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح !!

وسيرد برقم (٤٢٦٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠٤)، سيرد ٢٦٠/٢.

قال السندي: والمراد: ليس المسكين المعدود في مصارف الزكاة هذا الطواف، بل هو داخل في الفقير، وإنما المسكين المستور الحال الذي لا يعرفه أحد إلا بالتفتيش، وبه يتبيّن الفرق بين الفقير والمسكين في المصارف. وقيل: المراد: ليس المسكين الكامل الذي هو أحق بالصدقة، وأخرج إليها، المردود على الأبواب لأجل التمرة، ولكن الكامل ما ذكره. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): وصلى. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيغرين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

٣٦٣٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيقِ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ، فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صِدْقًا، وَلَا يَأْكُمُ الْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ

---

= الضرير، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٨٤٥٧/٢، ومسلم (١٢٨٩) (٢٩٢)، وأبو داود (١٩٣٤)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٦٢/٥، وفي «الكبرى» (٤٠٤٣) من طريق أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (٤٤٢١)، والحميدى (١١٤)، والبخارى (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩) (٢٩٢)، وأبو داود (١٩٣٤)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٩١/١ و٥/٢٥٤، ٢٦٠، وأبو يعلى (٥١٧٦)، وابن خزيمة (٢٨٥٤)، والشاشي (٤٧٥) (٤٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١٢٤/٥، من طرق عن الأعمش، به. وسقط من إسناد عبد الرزاق المطبوع عمارة بن عمير.

وسينأتي من طريق الأعمش برقم (٤١٣٧)، ومن طرق أخرى برقم (٣٨٩٣) (٣٩٦٩) و(٤٢٩٣) و(٤٣٩٩). ويكرر برقم (٤٠٤٦) و(٤١٣٨).

قال سفيان بن عيينة - كما عند الحميدى -: يعني في غير وقتها الذى كان يصلحها فيه قبل ذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٢٥/٣: وأما إطلاقه على صلاة الصبح أنها تحول عن وقتها، فليس معناه أنه أوقع الفجر قبل طلوعها، وإنما أراد أنها وقعت قبل الوقت المعتمد فعلها في الحضر.

الله كذاباً»<sup>(١)</sup>.

٣٦٣٩ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض، ولا نازعن أقواماً، ثم لا غلبة عليهم، فاقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدرى ما أخذت بعذرك»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣٦٥)، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، والترمذى (١٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٩٦/١٠، والبغوى (٣٥٧٤)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح.

وأخرجه البخارى في «الأدب المفرد» (٣٨٦)، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، وأبو داود (٤٩٨٩)، والشافعى (٥١٢) و(٥١٣)، وابن حبان (٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٩٥/١-١٩٦، من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٣٧٢٧) و(٣٨٩٦) و(٤٠٢٢) و(٤٠٩٥) و(٤١٠٨) و(٤١٦٠) و(٤١٨٧).

وفي الباب عن أبي بكر تقدم برقم (٥) و(١٧) و(٣٤) و(٤٤). قوله: «يهدي»: أي: يؤدي إليه.

يتحرى الكذب: أي: يعتمد، ويقصده، والتحري: القصد، والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه مطولاً ومختصاراً ابن أبي شيبة ٤٣٩/١١، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٦) و(٧٦٢)، وأبو يعلى (٥١٩٩)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخارى (٦٥٧٥)، ومسلم (٢٢٩٧)، وأبو يعلى (٥١٦٨)، والشافعى =

٣٦٤٠ - حديثنا أبو معاوية، حديثنا الأعمش، عن زيد بن وهب  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ  
أُمَرَاءُ، وَتَرَوْنَ أُثَرَةً»، قال: قالوا: يا رسول الله، فما يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ  
ذَلِكَ مِنَ؟ قال: «أَدْوَا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».<sup>(١)</sup>

= (٥١٩) و(٥٢١) و(٥٣٤)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٥٥، والبيهقي في «البعث  
والنشور» (١٦٢) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الشاشي (٥٢١) من طريق حسين، عن أبي وائل، عن عبد الله.  
قلنا: قد علقه البخاري عقب الحديث (٦٥٧٦) من طريق حسين، عن أبي  
وائل، عن حذيفة، ووصله مسلم من طريقه برقم (٢٢٩٧) (٣٢)، وقال الحافظ في  
«الفتح» ١١/٤٦٩: خالف - يعني حسين - الأعمش وعاصماً، فقال: عن أبي وائل،  
عن حذيفة، وهذه المتابعة وصلها مسلم من طريق حسين، وصنيعه يقتضي أنه عند  
أبي وائل عن ابن مسعود وعن حذيفة معاً، وصنيع البخاري يقتضي ترجيح قول من  
قال: عن أبي وائل، عن عبد الله، لكونه ساقها موصولة، وعلق الأخرى.  
وسيأتي برقم (٣٨١٢) و(٣٨٥٠) و(٣٨٦٦) و(٤١٨٠) و(٤٣٣٢) و(٤٣٥١)،  
ويكرر برقم (٤٠٤٢).

. وانظر في بيان المراد من قوله: «أصحابي» «الفتح» ١١/٣٨٥.

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة. انظر «نظم المتناثر» ص ١٥١ حيث  
ذكر الكتاني أنه روى من حديث (٥٧) صحابياً ذكر أسماءهم.  
قوله: «ثُمَّ لَأَغْلَبُنَّ»: على بناء المفعول، أي: الملائكة يغلبوني، فيأخذون بهم  
ذات الشمال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم  
الضرير، وزيد بن وهب: هو الجهي.

وأخرجه مسلم (١٨٤٣) (٤٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٦٠، ومسلم (١٨٤٣) (٤٥)، وأبو عوانة ٤/٤ =

٣٦٤١ - سمعت يحيى، قال: سمعت سليمان، قال: سمعت زيد بن وهب، قال:

سمعت عبد الله، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم سترونَ بعدي أثرة، وأمروا تُنكرونها»، قال: قلنا: ما تأمرنا؟ قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حكمك»<sup>(١)</sup>.

= والشاشي (٦٨٧) و(٦٩١)، والطبراني في «الصغير» (٩٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١٥٧/٨، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الشاشي (٦٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ١٩١٨/٥ من طريق عقبة، عن الأوزاعي، عن الأعمش، به.

وعقبة هذا - هو ابن علقة البيرولي - روى له النسائي وابن ماجه، ووثقه أبو مسهر وابن حرash والحاكم والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثلاثات»، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال ابن قانع: صالح، وقال في «التقريب»: صدوق.

وسيأتي برقم (٣٦٤١) و(٣٦٦٣) و(٤٠٦٦) و(٤٠٦٧) و(٤١٢٧).

وفي الباب عن أنس عند مسلم (١٨٤٥)، سيرد ١١١/٣ بلفظ: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني».

وعن أسميد بن حضير عند البخاري (٧٠٥٧)، سيرد ٣٥١/٤.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٢٩٢/٤.

وعن أبي قتادة، سيرد ٣٠٤/٥.

قوله: «أثرة» بفتحتين: اسم من الاستئثار، أي: ترون تفضيل غيركم عليكم في الأمور.

أدوا: أي: أطيعوا واصبروا على ذلك، وأجركم على الله جل ذكره وثناؤه. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان =

٣٦٤٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، قال:

قال عبد الله لابن النوحة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لقتلتك»، فاما اليوم فلست برسول، يا خرثة، قم فاضرب عنقه، قال: فقام إليه، فضرب عنقه<sup>(١)</sup>.

= وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وزيد بن وهب: هو الجهنمي الكوفي.= وأخرجه البخاري (٧٠٥٢)، والترمذى (٢١٩٠)، وأبو يعلى (٥١٥٦)، والبغوي (٤٢٦٢)، من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.= وسلف برقم (٣٦٤٠)، وذكرنا هناك مكرراته.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٦٨، والنسائي في «الكتاب» (٨٦٧٥)، وأبو يعلى (٥٢٢١)، والطبراني في «الكتاب» (٨٩٥٨)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.= وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم أبي إسحاق.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٦١، وابن حبان (٤٨٧٩)، والطبراني في «الكتاب» (٨٩٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١، من طريق سفيان الشوري، والطبراني في «الكتاب» (٨٩٥٩) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٠٨)، ومن طرقه الطبراني في «الكتاب» (٨٩٥٦) من عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ١٢/٢٦٩ عن وكيع، والشاشي (٧٤٦) من طريق يزيد بن هارون، ثلاثة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: إني مررت بمسجد بنى حنيفة، =

٣٦٤٣ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أَيُوبُ، عن حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عن أَبِي

= فسمعتهم يقرؤون شيئاً لم ينزله الله: الطاحنات طحناً، العاجنات عجناً، الخابزات خبزاً، اللاقمات لقماً، فقدم ابن مسعود ابن النواحة إمامهم، فقتله، . . . وقال: قال النبي ﷺ: «لو كنت قاتلاً رسولًا لقتلتة». وإسناده صحيح على شرط الشيفين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦١/٦، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
وأخرجه مطولاً أيضاً الشاشي (٧٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن عبد الله. والمسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله - قد اخترط، وسماع يزيد بن هارون منه بعد اختلطه، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود مختلف في سماعه من أبيه. وفيه أن الذي قتل ابن النواحة هو قرظة بن كعب، وكذلك جاء عند أبي داود والطحاوي وابن حبان والطبراني والبيهقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٩٦٠) من طريق المسعودي أيضاً، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن جده عبد الله بن مسعود. وهو منقطع. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٢/٦، وقال: رواه الطبراني، وهو منقطع الإسناد بين القاسم وجده عبد الله. وفي هامشه: بل في آخره ما يدل على أن القاسم سمعه من أبيه، عن جده. قلنا: الذي جاء في آخر الحديث قول عبد الرحمن بن عبد الله: فلقيت شيئاً منهم كثيراً بعد ذلك بالشام، فقال لي: رحم الله أباك، والله لو قتلنا يومئذ، لدخلنا النار كُلُّنا.

وهذا الحديث يدل على أن بعض أتباع مسيلمة الكذاب كانوا في الكوفة، قال الخطابي في «معالم السنن» ٣١٩/٢: ومعلوم أن هؤلاء لا يمكنهم إظهار الكفر بالكوفة في مسجدهم وهي دار الإسلام، وإنما كانوا يستبطون الكفر، ويسرون الإيمان بمسيلمة، فاطلع على ذلك منهم حرثة، فرفعهم إلى عبد الله، وهو والي عليها، فاستتاب قوماً منهم، وحقن بالتوبية دماءهم، ولعلهم قد كانت داخلتهم شبهة في أمر مسيلمة، ثم تبينوا الحق، فراجعوا الدين، فكانت توبتهم مقبولة عند عبد الله، ورأى أن أمر ابن النواحة بخلاف ذلك، لأنه كان داعية إلى مذهب مسيلمة، =

فتادة<sup>(١)</sup>، عن يُسْرِيرَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ:

هاجَتْ رِيحُ حَمَراءً بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجَّارِيٌّ إِلَّا:  
يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتِ السَّاعَةُ! قَالَ: وَكَانَ مُتَكَبِّلاً فَجَلَسَ،  
فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثُ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةِ،  
قَالَ: عَدُوًا يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَجَمْعُ لَهُمْ أَهْلُ  
الْإِسْلَامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: جَاءُهُمُ الصَّرِيخُ: أَنَّ الدَّجَالَ  
قَدْ خَلَفَ فِي ذَرَارِيهِمْ، فَيَرْفَضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ  
عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ،  
وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسٍ عَلَى ظَهِيرِ الْأَرْضِ  
يَوْمَئِذٍ، أَوْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: «هُمْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسٍ عَلَى ظَهِيرِ الْأَرْضِ

= فلم يعرض عليه التوبة، ورأى الصلاح في قتلها.

قلنا: جاء عند الطبراني (٨٩٦٠) أن ابن النواحة كان في جملة من استبيب  
أيضاً، فأبى أن يتوب.

وابن النواحة هذا كان رسول مسيلمة الكذاب إلى النبي ﷺ، فلذلك لم يقتله  
النبي ﷺ، فلما تمكّن منه ابن مسعود وأبى أن يتوب قتلها.

و واضح أنه غير ابن النواحة الذي أمره علي بإقامة الصلاة، و سلف برقم  
(٨٦١).

وسألي من طرق أخرى برقم (٣٧٠٨) و(٣٧٦١) و(٣٨٣٧) و(٣٨٥١) و(٣٨٥٥).

وفي الباب عن نعيم بن مسعود، سيرد ٤٨٨-٤٨٧/٣.

(١) في (ص): عن فتادة، وهو خطأ.

(٢) في (ق): وقال.

يُوْمَئِذٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٤٤ - حديث إسماعيل، عن ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي قتادة - وهو تميم بن نذير، وقيل: ابن زبير، العذوي - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، يسir بن جابر: ويقال: ابن عمرو، وقيل غير ذلك كما في «التهذيب».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨، ومسلم (٢٨٩٩) (٣٧)، وأبو يعلى (٥٣٨١)، والحاكم ٤/٤٧٦-٤٧٧، من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٢)، ومسلم (٢٨٩٩)، والبغوي (٤٢٤٧)، من طرقين عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٢)، ومسلم (٢٨٩٩)، وأبو يعلى (٥٢٥٣)، وابن حبان (٦٧٨٦)، من طرق عن حميد بن هلال، به. وسيأتي مطولاً برقم (٤١٤٦).

قوله: «ليس له هجيري»، قال النووي: بكسر الهاء والجيم المشددة مقصور الألف، أي: شأنه ودأبه ذلك. عدوًّا: قال السندي: هكذا بالنصب في نسخ «المستند»، أي: تجدون عدواً، وفي «صحيح مسلم»: عدو بالرفع.

فذكر الحديث، أي: بطوله كما في مسلم في الفتن، وسيجيء في «المستند» [برقم (٤١٤٦)].

وقوله: «حتى لا يُقسَم ميراث ولا يُفْرَح بغنِيَّة»، سيأتي بيان سبب ذلك في الرواية المطولة الآتية.

قال ابن مسعود: كنت لا أُحِبُّ عن النُّجُوْرِ، ولا عن كذا، ولا عن كذا، قال ابن عَوْنَ: فَنَسِيَ واحِدَةً، وَنَسِيَتُ أَنَا واحِدَةً، قال: فَأَتَيْتُه<sup>(١)</sup> وعنه مالك بن مَرَّة الرَّهَاوِيُّ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ آخِرْ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قُسِّمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أُحِبُّ أَنْ أَحِدًا مِنَ النَّاسِ فَضَلَّنِي بِشِرَاكِينَ فَمَا فَوَّهُمَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيُ؟ قَالَ: «لَا، لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ، وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مَنْ بَطَرَ - قَالَ: أَوْ قَالَ: سَفَهَ - الْحَقُّ، وَغَمَطَ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ق): فأتيته فلقيته.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد صحيح إن ثبت سماع حميد بن عبد الرحمن - وهو الحميري - من عبد الله بن مسعود، فروايته إنما هي عن صغار الصحابة كعبد الله بن عمر، وابن عباس، ولفظ تَحَمِّلِهِ عَنْهُ هُنَّا لَا يَنْبَغِي بِسَمَاعِهِ مِنْهُ، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبد الله الهلالي، وعمرو بن سعيد: هو القرشي، ويقال: الثقفي، أبو سعيد البصري.

وأخرجه الحاكم ١٨٢/٤ من طريق بشر بن المفضل، عن ابن عون، بهذا الإسناد، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وسيأتي برقم (٤٠٥٨).

وله شاهد من حديث مالك بن مَرَّة الرَّهَاوِيُّ نفسه أورده الحافظ في «الإصابة» ٣٥٤/٣، وعزاه إلى الحسن بن سفيان في مسنده، والبغوی من طريق عتبة بن أبي حکیم، عن عطاء بن أبي میسرا: حدثني ثقة، عن مالك بن مَرَّة الرَّهَاوِيُّ، عن النبي ﷺ.

ومرفوعه له شاهد صحيح بلفظ: «الْكَبَرُ بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ»، يرد آخر =

٣٦٤٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال: حدثني عون

عن عبد الله بن مسعود، قال: إذا حُدِّثْتُم <sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ حديثاً <sup>(٢)</sup>، فَظْنُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَهْيَاهُ <sup>(٣)</sup>، وَاهْدَاهُ، وَاتَّقَاهُ <sup>(٤)</sup>.

= الرواية الآتية برقم (٣٧٨٩).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٥٨٣) فانظره. قوله: «لا أُحِبُّ»: قال السندي: على بناء المفعول من الحجب، أي: لا يمنعني رسول الله ﷺ من الدخول عليه عند النجوى.

فَضَلَّنِي، بالتحفيف، أي: فاقني.

بَطَرَ، كفرح: أصله الطغيان بالنعمة وكراهة الشيء، والمراد أن يرى الحق باطلأً، أو يدعنه باطلأً، أو يتعظم عليه فلا يقبله. سَفَهَ، كَفَرَحَ، أي: جهل الحق، أي: بإنكاره، على أن المراد به الجهل المركب.

غَمِطَ، بغين معجمة، ثم ميم، ثم طاء مهملة، كضَرَبَ وَفَرَحَ، أي: احتقرهم، أو لا يراهم شيئاً، [قلنا: جاء في هامش (س) و(ظ1): وغمص، بالصاد، وهو بمعنى]، وحمل مَنْ بَطَرَ على البغي على حذف المضاف، أي: فعل من بطر. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ظ1): حدثكم.

(٢) لفظ: «حديثاً» ليس في (ق).

(٣) أهياه، كذا في النسخ الخطية، قال السندي: من الهيئة، فهو مهموز، إلا أنه يخفف للازدواج، أي: أَحْسَنَ ظَنًّا. قلنا: قد وقع في «سنن» ابن ماجه: أهناه، وقال السندي في شرحه: أهنا في الأصل بالهمزة، اسم تفضيل من هنا الطعام: إذا ساغ، أو جاء بلا تعب، ولم يعقبه بلاء، لكن قُلبَت همزته أَلْفًا للازدواج والمشاكلة.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عون - وهو ابن عبد الله بن عتبة بن

٣٦٤٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني سليمان، عن أبي وائل<sup>١)</sup>

عن عبد الله، قال: صلّيْتُ مع النبِيِّ ﷺ ذاتَ لِيَةٍ، فلم يَزَلْ قائمًا، حتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجِلسَ وَأَدْعُهُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٤٧ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني زيد، عن أبي وائل  
عن عبد الله، عن النبِيِّ ﷺ، قال: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ،

---

= مسعود - لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات، يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن عجلان: هو محمد.  
وأخرجه ابن ماجه (١٩) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن ابن عجلان، به، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.  
وأخرجه الدارمي ١٤٥/١ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عجلان، به.

وله شاهد صحيح من حديث علي تقدم برقم (٩٨٦) وشرحـت الفاظـه هـنـاكـ.

(١) إسنادـه صـحـيـحـ عـلـى شـرـطـ الشـيـخـيـنـ. يـحـيـىـ بـنـ سـعـيـدـ: هوـ القـطـانـ، وـسـفـيـانـ: هوـ الثـورـيـ، وـسـلـيـمانـ: هوـ اـبـنـ مـهـرـانـ الـأـعـمـشـ، وـأـبـوـ وـائـلـ: هوـ شـقـيقـ بـنـ سـلـمـةـ الـأـسـدـيـ.

وأخرجه مسلم (٧٧٣) (٢٠٤)، وابن ماجه (١٤١٨)، والترمذـيـ فـيـ «الـشـمـائـلـ» (٢٧٢)، وـأـبـوـ يـعـلـىـ (٥١٦٥)، وـابـنـ خـزـيـمـةـ (١١٥٤)، وـابـنـ حـبـانـ (٢١٤١)، مـنـ طـرـيقـنـ عـنـ الـأـعـمـشـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ.  
وسـيـأـتـيـ بـرـقـمـ (٣٧٦٦) وـ(٣٩٣٧) وـ(٤١٩٩).

وقتاله كُفُرٌ»، قال: قلت لأبي وائل: أنت<sup>(١)</sup> سمعت من عبد الله؟  
قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

٣٦٤٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن سالم بن أبي

(١) في (س) و(ظ١): أنت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القحطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨٥/١٣ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٤٨)، والبخاري في «صححه» (٤٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣١)، والنمسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو عوانة ٢٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٦٥/١، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٣)، وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده (٦٥٤) و(٦٥٥)، والبيهقي في «الأداب» (١٤٢)، وفي «الشعب» (٦٦٦٢)، والبغوي (٣٥٤٨)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦)، وابن منده في «إيمان» (٦٥٦)، من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد اليامي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٢٩/١ من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٤٩٩١) من طريق المعتمر بن سليمان، كلّاهما عن سليمان التيمي، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود، لكنه عند البخاري موقوف.

وأخرجه موقوفاً أثناء خطبة طويلة ابن أبي شيبة ٢٩٥/١٣ عن عبد الله بن نمير، عن سفيان، عن عبد الله بن عائش، عن إياس، عن عبد الله.  
وسيأتي برقم (٣٩٠٣) و(٤١٢٦) و(٤١٧٨) و(٤٣٤٥)، ومن طريق آخر برقم (٣٩٥٧) و(٤٢٦٢) و(٤٣٩٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٥١٩) و(١٥٣٧).  
وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٤٠)، وأبي يعلى (٦٠٥٢).

الجُّعْدُ، عن أَبِيهِ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقُلْلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»، قالوا: إِنِّي أَيَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي أَيَايَ، وَلَكِنَ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِحَقٍّ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الجعد والد سالم، واسمها رافع، فمن رجال مسلم. يحيى: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر. وأخرجه الدارمي ٣٠٦ / ٢، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢٣٥ / ١، من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (٢٨١٤) (٦٩)، وأبو يعلى (٥١٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩ / ١، والشاشي (٨٢٤)، وابن حبان (٦٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٢) (١٠٥٢٤)، من طرق عن منصور، به، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠١ / ٧ من طريق شعبة، عن منصور، به، بلفظ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ»، فقالوا: لَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، وَلَكِنَ اللَّهُ أَعَانَنِي بِإِسْلَامِهِ، أَوْ أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلِمُ».

قال البيهقي: قوله في هذه الرواية: «ولَكِنَ اللَّهُ أَعَانَنِي بِإِسْلَامِهِ» إن كان هو الأصل يؤكّد قول من زعم أن قوله: «فَأَسْلَمَ» من الإسلام، دون السلامة، وكأن شعبة أو من دونه شك في ذلك. وذهب محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله إلى أنه من الإسلام، واستدل بقوله: «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»، قال: ولو كان على الكفر لم يأمر بخير. وزعم أبو سليمان الخطابي رحمه الله أن الرواة يروون «فَأَسْلَمَ» من الإسلام، إلا سفيان بن عيينة، فإنه كان يقول: «فَأَسْلَمُ»، أي: أجده السلامة منه، وقال: إن =

٣٦٤٩ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، قال: أخبرني أبو الزبير، أن مجاهداً أخبره، أن أبا عبيدة أخبره

عن أبيه، قال: كنا جلوساً في مسجد الخيف ليلة عرفة التي قبل يوم عرفة، إذ سمعنا حسناً الحية، فقال رسول الله ﷺ: «اقتلوها»، قال: فقمنا، قال: فدخلت شقّ جحر، فأتى بسعفة فأضرم فيها ناراً، وأخذنا عوداً، فقلعنا عنها بعض الجحر، فلم نجدها، فقال رسول الله ﷺ: «دعوها، وقاها الله شرككم»،

---

= الشيطان لا يسلم قط.

وسيأتي برقم (٣٧٧٩) و(٣٨٠٢) و(٤٣٩٢).

قال السندي: قوله: وإياك: قيل: هو من استعارة المنصوب المنفصل مقام المرفوع المنفصل، واستعارة أحدهم موضع الآخر شائعة.

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٨١٥).

وعن ابن عباس تقدم برقم (٢٣٢٣).

وعن شريك بن طارق عند ابن حبان (٦٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٢٢) و(٧٢٢٣).

وعن المغيرة بن شعبة عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٥/٨، وقال: وفيه أبو حماد المفضل بن صدقة، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار (٢٤٣٨)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٥/٨، وقال: وفيه إبراهيم بن صرمة، وهو ضعيف.

وعن أسامة بن شريك عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٥/٨، وقال: فيه المفضل بن صالح، وهو ضعيف.

وعن جابر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠/١.

كما وَقَاتُكُمْ شَرَّهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٦٥٠ - حدثنا يحيى، حدثنا إِسْمَاعِيلُ - هو ابْنُ أَبِي خَالدٍ -، حدثني

قيسٌ

عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup>، قال: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَسْ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟! فَنَهَا عَنْ ذَلِكِ<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. ابن جُريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز -، وأبو الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - قد صرحاً بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسهما. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٩/٥ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧ ، والبيهقي في «السنن» ٢١٠/٥ من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وعند أبي يعلى أصح اسم جابر في الإسناد، وتقدم برقم (٣٥٧٤).

قوله: «فَأُتَيْ بِسَعْفَةً»: على بناء المفعول، والسعفة، بفتحتين: أغصان النخيل،  
وقيل: إذا بَيْسَتْ سَمِيتْ سَعْفَةً، وإذا كانت رطبة فهي شطبة.

فأ Prism، أي: أمر بإضرام النار. قاله السندي.

(٢) في (ص): عن أبي مسعود، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وقيس:  
هو ابن أبي حازم البَجْلِي.

وأخرجه البخاري (٥٠٧١) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مطولاً ومختصرًا: الشافعي ١٣/٢ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق  
(١٤٠٤٨)، والحميدي (١٠٠)، والبخاري (٥٠٧٥) و(٤٦١٥)، ومسلم (١٤٠٤)

٣٦٥١ - حدثنا يحيى، حدثنا إسماعيل، حدثني قيسُ

عن ابن مسعود، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ»<sup>(١)</sup>.

= (١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الأئمَّة» ٢٤/٣، والبيهقي في «السنن» ٧٩/٧ و٢٠١، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وسيأتي برقم (٣٧٠٦) و(٤٣٠٢)، ومطولاً برقم (٣٩٨٦) و(٤١١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقبس: هو ابن أبي حازم. وأخرجه البخاري (١٤٠٩) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٥)، وحسين المروزي في «زوائد» عليه (٩٩٤)، والحميدي (٩٩)، وهناد في «الزهد» (١٣٨٩)، والبخاري (٧٣) و(٧١٤١) و(٧٣١٦)، وسلم (٨١٦) و(٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، وابن ماجه (٤٢٠٨)، والفساوي في «المعرفة والتاريخ» ٦٩٦/٢، والفراء في «فضائل القرآن» (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو يعلى (٥٠٧٨) و(٥١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الأئمَّة» ١٩٠/١، والشاشي (٧٤٩)، وابن حبان (٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٣/٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٨، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٢٨)، والخطيب في «الكتفافية» ص ٣٦-٣٧، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ١٤، والبغوي في «شرح السنن» (١٣٨)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٩) عن المسعودي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله، مرفوعاً بنحوه.

٣٦٥٢ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبي، عن أبي يعلى، عن  
رَبِيعِ بْنِ خُثْيَمِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ خَطَّ خَطًّا مُرْبَعاً

= وسيأتي برقم (٤١٠٩).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥) (٢٦٦)  
و(٢٦٧)، سيرد ٩/٢ ٣٦ و ١٥٢.

وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٠٢٦)، سيرد ٤٧٩/٢ .

وعن أبي سعيد، سيرد ضمن مسنده أبي هريرة ٤٧٩/٢ .

وعن يزيد بن الأحسن، سيرد ٤، ١٠٤/٤ ، ١٠٥ .

وعن عمرو بن العاص عند ابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٤) .

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في  
«المجمع» ١٠٨/٣ ، وقال: ورجالة موثقون.

وعن سمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٤)، ذكره الهيثمي في  
«المجمع» ٢٥٦/٢ ، وقال: وفي إسناده بعض ضعف، ورواوه البزار بإسناد ضعيف.

وعن أنس في «تاریخ جرجان» ص ٣١٣ .

قوله: «لا حسد إلا في اثنين»: قال السندي: الحسد: تمني زوال نعمة الغير  
عنه، وهو مذموم مطلقاً، إلا إذا كان صاحبها يستعين بها على المعصية، فهو غير  
مراد هاهنا، فالمراد هاهنا الغبطة، وهو أن يتمنى حصول مثل نعمة الغير لنفسه، من  
غير أن يتمنى زوالها عنه، وهو جائز، والحديث لإفادته أنه لا ينبغي ذلك إلا في معالي  
الأمور. والله تعالى أعلم.

وقوله: «في اثنين»: معظم الروايات: «اثنين» بباء التأنيث، أي: لا حسد  
محمود في شيء إلا في حصلتين.

قوله: «ويعلمها الناس»، جاء في (ظ٤) و(س): «ويعلمها» دون لفظ:  
«الناس». وكتب في هامش (س).

وخطٌ خطاً وسط الخط المربع، وخطوطاً إلى جنب الخط الذي وسط الخط المربع، وخطٌ خارج من الخط المربع، قال: «هل تدرؤن ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا الإنسان؛ الخط الأوسط، وهذه الخطوط التي<sup>(١)</sup> إلى جنبه<sup>(٢)</sup>: الأعراض تنهشه من كل مكان، إن أخطاء هذا، أصاباته هذا، والخط المربع: الأجل المحيط به، والخط الخارج: الأمل»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ق): الذي.

(٢) في هامش (س): جنبه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبوه: هو سعيد بن مسروق الثوري، وأبو يعلى: هو المنذر بن يعلى الثوري.

وأخرجه البخاري (٦٤١٧)، والترمذى (٢٤٥٤)، والنمسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة الأشراف» (٩٢٠٠) -، وابن ماجه (٤٢٣١)، والدارمي (٣٠٤/٢)، وأبو يعلى (٥٢٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (١١٦-١١٧/٢)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٢٦/٢)، من طريق يحيى، بهذه الإسناد.

قال الترمذى: صحيح، وقال أبو نعيم: صحيح متافق على صحته، لم يروه عن الربع إلا منذر.

وأخرجه الشاشي (٧٩٩) من طريق سفيان بن عقبة، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٥٥) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه مختصراً بنحوه وكيع في «الزهد» (١٩٠)، من طريق فطر، عن أبي يعلى، به.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٦٤١٨)، سيرد بنحوه ١٢٣/٣ .  
 وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ١٨/٣ .

٣٦٥٣ - حدثنا يحيى، عن التّيميّ، عن أبي عثمانَ

عن ابن مسعود: أَن رجلاً أصابَ من امرأةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ كَذَا<sup>(١)</sup> مِنْ أَمَّتِي»<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «الأعراض»، أي: الأمور التي تعرض له من البلایا والمصائب. تنهشه: نهشه، بالمعجمة، كمنعه: لسعه وعشه، أو أخذه بأضراسه، وبالمهملة: أخذه بأطراف الأسنان.

(١) لفظ: «كذا» سقط من (ظ١٤)، ومن نسخة السندي شارح المستند.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشیخین. يحيى: هو ابن سعيد القحطان، والتّيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو النّهدي عبد الرحمن بن ملّ. وأخرجه الترمذی (٣١٤)، وأبو يعلى (٥٢٤٠) من طريق يحيى، بهذا الإسناد. قال الترمذی: حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٨٣٠)، وفي «التفسير» ج ١/ق ٢/٣١٣، والبخاري (٥٢٦) و(٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣) (٣٩) و(٤٠) و(٤١)، والنسائي في «الکبری» (٧٣٢٦) و(١١٢٤٧) - وهو في «التفسير» (٢٦٧) -، وابن ماجه (١٣٩٨) (٤٢٥٤)، والطبری في «التفسیر» (١٨٦٧٦)، وابن خزيمة (٣١٢)، وابن حبان (١٧٢٩)، والطبراني في «الکبیر» (١٠٥٦٠)، والبیهقی في «السنن» ٢٤١/٨، والواحدی في «أسباب التزول» ص ٢٦٩، والبغوي (٣٤٦) من طرق عن سليمان التّيمي، به.

وسیأتي برقم (٣٨٥٤) و(٤٢٥٠) و(٤٢٩٠) و(٤٢٩١) و(٤٣٢٥).

= وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٢٠٦).

٣٦٥٤ - حدثنا يحيى، عن التّيميّ، عن أبي عثمان

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعنَّ أحدُكم أذانُ بلالٍ عن سُحُورِه، فإنَّه يُؤْذَنُ» - أو قال: يُنادي - ليُرجِع قائمُكم، ويَتَبَيَّه<sup>(١)</sup> نائمُكم، ليسَ أَنْ يَقُولَ هكذا - وضَمَّ يَدَه ورفعَها -، ولكن حتى يقول هكذا» وفَرقٌ يحيى بين السَّبَابَيْتَينَ<sup>(٢)</sup>.

= وعن معاذ، سيرد ٢٤٤/٥.

وعن أبي اليَسَرِ عند الترمذِي (٣١١٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في «التفسيِّر» (٢٦٨).

وعن يحيى بن جعده، عن رجل من الصحابة عند عبد الرزاق (١٣٨٣١)، والطبرِي (١٨٦٨٣).

وعن فلان بن معتبِ رجل من الأنصار، ذكره ابن كثير في «التفسيِّر» ٤، والسيوطِي في «الدر المنشور» ٣٥٣/٣.

وعن بريدة عند ابن مردوِيَّة، كما في «الدر المنشور» ٣٥٣/٣.

(١) أثبَتها الشَّيخُ أَحمدُ شَاكِرٍ: وَيَنْبَهُ، مِنَ النَّسخَةِ الْكَتَانِيَّةِ، وَجَمِيعِ النَّسخِ الْخَطِيَّةِ عَنْدَنَا كَمَا أَثبَتَاهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشَّيخَيْنِ. يحيى: هو ابن سعيد القطنان، والتّيميّ: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو النهدي عبد الرحمن بن مل. وأخرجه البخاري (٧٢٤٧)، وأبو داود (٢٣٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤، وفي «الكتابي» (٢٤٨٠)، وابن ماجه (١٦٩٦)، وابن حبان (٣٤٧٢)، من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٠)، وابن أبي شيبة ٩/٣، والبخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨)، ومسلم (١٠٩٣) (٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٣٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ١١/٢، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٤) (٣٨٢)، وابن خزيمة (٤٠٢) =

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث لم أسمعه من أحدٍ.

٣٦٥٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن جرير، حدثني سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأخفف بن قيس عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «ألا هلَّكُ المُنْتَطَعونَ» ثلَاثَ مِرارٍ<sup>(١)</sup>. قال يحيى: في الحديث طويل.

= (١٩٢٨)، وأبو عوانة ١/٣٧٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٩، والشاشي (٧٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨١، ١/٢١٨، من طرق عن سليمان التيمي، به وسيأتي برقم (٣٧١٧) و(٤١٤٧).

وفي الباب عن أنس عند ابن أبي شيبة ٣/٩، سيرد ٣/١٤٠.

وعن سمرة بن جندب عند مسلم (١٠٩٤)، سيرد ٥/١٣.

وعن ابن عمر وعائشة عند البخاري (٦٢٢)، (٦٢٣) و(١٩١٨) و(١٩١٩).

وعن سلمان عند الطبراني (٦١٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع»

١٥٣/٣، وقال: فيه سهل بن زياد، وثقة أبو حاتم، وفيه كلام لا يضر.

قوله: «ليرجع قائمكم»، قال السندي: المشهور أنه من الرجع المتعدي،

«قائمكم» بالنصب، أي: يَرُدُّ قائمكم إلى حاجته قبل الفجر، والأظهر أنه من اللام، «قائمكم» بالرفع، على نسخة.

قلنا: رواية البخاري في النسخة اليونانية ضُبطت بالنصب.

ويتبَّه: من الانتباه، للتناسب، ومن المتعدي على نسخة: وينبه، من التنبيه.

ليس: أي: ظهور الفجر.

أن يقول هكذا: أي: أن يظهر هكذا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير سليمان بن عتيق، وطلق بن حبيب، فمن رجال مسلم. ابن جرير - وهو عبد

٣٦٥٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة

عن أبيه: أن النبي ﷺ كان في الركعتين كأنه على الرّضفِ،  
قلت: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم<sup>(١)</sup>.

---

= الملك بن عبد العزيز - قد صرّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٠) (٧)، وأبو داود (٤٦٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٠٤)  
(٥٢٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٨)، والمزي في «تهذيب الكمال»  
٤٢/١٢، من طريق يحيى، بهذا الإسناد. لفظه عند المزي: ألا هلك المتكبرون.  
وأخرجه مسلم (٢٦٧٠)، وأبو يعلى (٥٠٠٧)، والبغوي (٣٣٩٦)، من طريق  
حفص بن غياث، عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥١/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال  
الصحيح.

قوله: «المتنطعون»، قال البغوي: المتنطع: المتعمق في الكلام الغالي،  
ويكون الذي يتكلم بأقصى حلقه، مأخذون من النطع. وقال السندي: المتنطعون:  
المتكلفون في القول أو الفعل.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع  
من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وشعبة:  
هو ابن الحاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.  
وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد. لفظه: على  
الجمر، بدل على الرضف. وهذا بمعنى.

وأخرجه الطيالسي (٣٣١)، وأبو داود (٩٩٥)، والترمذى (٣٦٦)، وأبو يعلى  
(٥٢٣٢)، والشاشي (٩٢٤) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٨)، والحاكم ٢٦٩/١، من =

= طرق عن شعبة، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن، إلا أن أبي عبيدة لم يسمع من أبيه.

قلنا: قد ورد عنده التصریح بأن السائل: حتى يقوم؟ إنما هو شعبة، والمراد بذلك مقدار القعود في الرکعتین الأولین، وبذلك ترجم له الترمذى، وسیر التصریح بذلك في الروایة الآتیة برقم (٤١٥٥). قال الترمذى عقب الحديث: والعمل على هذا عند أهل العلم، يختارون ألا يطيل الرجل القعود في الرکعتین الأولین، ولا يزيد على التشهد شيئاً، وقالوا: إن زاد على التشهد فعليه سجدة السهو. هكذا روى عن الشعبي وغيره.

وأخرجه الشافعی ٩٦/١ (بترتيب السندي)، والنمسائي في «المجتبى» ٢/٢٤٣، وفي «الكبرى» ٧٦٤ (٩٢٣)، والشاشي ١٣٤/٢، والبغوي ٦٧٠)، من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، به. ذكره الحافظ في «تلخيص العبير» ٢٦٣/١، وأنه رواه الشافعی وأحمد والأربعة والحاکم من روایة أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وأنه منقطع، لأن أبي عبيدة لم يسمع من أبيه.

قلنا: قوله: والأربعة، فيه تجوز، لأن المزي لم يذكر ابن ماجه في «التحفة»، ولم نجده في مطبوع «سننه».

ثم قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة [٢٩٥/١] من طريق تميم بن سلمة: كان أبو بكر إذا جلس في الرکعتین كأنه على الرضف [يعني: حتى يقوم]، إسناده صحيح. وعن ابن عمر نحوه.

وسيأتي برقم (٣٨٩٥) و(٤٠٧٤) و(٤١٥٥) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠).

قال السندي: قوله: كان في الرکعتین: أي: في الجلوس عنهما في غير الثانية.

على الرضف، بفتح فسكون: هي الحجارة المحماة على النار، واحدها رضفة، وهو كنایة عن التخفيف في الجلوس.

٣٦٥٧ - حديثنا يحيى، حدثنا شعبة، حدثني جامع بن شداد، عن عبد الرحمن بن أبي علقة، قال:

سمعت ابن مسعود، يقول: أقبل النبي ﷺ من الحديبة ليلاً، فنزلنا دهساً من الأرض، فقال: «من يكلونا؟» فقال بلاط: أنا، قال: «إذاً ننام»، قال: لا، فنام حتى طلعت الشمس، فاستيقظ فلان وفلان، فيهم عمر، فقال: أهضبوا، فاستيقظ النبي ﷺ، فقال: «افعلوا كما كُتُمْ تَفْعَلُونَ»، فلما فعلوا، قال: «هكذا فافعلوا، لمن نام منكم أو نسي».<sup>(١)</sup>

= حتى يقوم، أي: كأنه على الرضف حتى يقوم منه.

(١) في (ق): من يطوفنا، وفي (م): من يطروا، وكلاهما تصحيف.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي علقة - وهو الثقفي -، ذكره غير واحد في الصحابة، ولا تصح له صحبة. جزم بذلك أبو حاتم وغيره. وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «النقوص»، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٩) من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٣٧٧)، والطبراني في «التفسير» ٦٩ / ٢٦ [الفتح: ١]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٦-٤٦٥ / ١، والشاشي (٨٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٢١٨ / ٢، من طرق عن شعبة، به. ووقع عند الطحاوي والشاشي: في غزوة تبوك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن جامع بن شداد، به.

وسيرد بإسنادين آخرين برقم (٣٧١٠) و(٤٣٠٧)، ومطولاً من طريق شعبة، به، برقم (٤٤٢١).

.....

---

= والذى حرس المسلمين في هذه الرواية هو بلال، وسيأتي في الرواية (٣٧١٠) أنه حرسهم عبد الله بن مسعود، وهي رواية ضعيفة، خالف فيها المسعودي شعبة. وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٦٨٠)، سيرد ٤٢٨/٢، وعن عمران بن حصين عند البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢)، سيرد ٤٣٤/٤ و٤٤١.

وعن جابر بن مطعم، سيرد ٨١/٤.  
وعن ذي مخبر ابن أخي النجاشي، سيرد ٩٠/٤، ٩١.  
وعن أبي قتادة عند البخاري (٥٩٥)، سيرد ٢٩٨/٥.  
وعن عمرو بن أمية الضمري عند أبي داود (٤٤٤).  
وعن مالك بن ربيعة السلولي عند النسائي في «المجتبى» ٢٩٧/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٥/١.  
وعن ابن عباس عند النسائي في «المجتبى» ٢٩٩/١.  
وعن أبي جحيفة عند أبي يعلى (٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٦٨.  
وعن أنس عند الدولابي في «الكتنى» ٤٥/٢-٤٦.  
وعن بلال عند ابن خزيمة (٩٩٨)، وإسناده منقطع.  
قال السندي: قوله: «ذَهَاسًا»: الذهاس، كالسحاب، ما لان من الأرض، ولم تكن رملًا.

من يكلؤنا، أي: من يحفظ وقت الصلاة لنا.  
إذن تنام، أي: حين اعتمدت على نفسك، أو اعتمدنا عليك، فلا يتم الأمر.  
فnam، أي: بلال كما نام القوم.  
فقال، أي: عمر.  
اهضبوا: من هضب، كضرب، أو أهضب. في «النهاية»: قال عمر ذلك لكي يتتبه النبي ﷺ، أي: تكلموا وامضوا، يقال: هضب في الحديث وأهضب: إذا اندفع فيه، كرهوا أن يواظبو، فأرادوا أن يستيقظ بكلامهم.

٣٦٥٨ - حديثنا يحيى، حدثنا سفيانُ، حدثني زَيْدٌ، عن إِبراهِيمَ، عن مسروقٍ

عن عبدِ الله، عن النبيِ ﷺ، قال: «لِيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُلُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدُعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٥٩ - حديثنا يحيى، عن شُعبةَ، حدثني عمرو بنُ مُرَّةَ، عن عبدِ الله بنِ سَلِيمَةَ، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى: هو ابن سعيد القبطان، وسفيان: هو الشوري، وزيد: هو ابن الحارث اليامي، وإبراهيم: هو ابن يزيد التخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع الهمدانى.  
وأخرجه الترمذى (٩٩٩)، والنمسائى في «المجتبى» ٤/٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٩)، وابن ماجه (١٥٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٦)، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخارى (١٢٩٤) و(٣٥١٩)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٢/١٣٤-١٣٥، والشاشى (٣٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٤، من طرق عن سفيان الثورى، به.

وأخرجه الدولابى في «الكتنى» ٢/١٤٩ من طريق منصور، عن زيد، به.  
وسيأتي من طريق سفيان برقم (٤٢١٥)، ومن طريق الأعمش برقم (٤١١١) و(٤٣٦١) و(٤٤٣٠).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند مسلم (١٠٤)، سعيد ٤/٣٩٦ و٤٠٤ و٤١٦.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (١٥٨٥)، وابن حبان (٣١٥٦).  
قوله: «ليس منا»: من أهل طريقتنا وستتنا. والمقصود أن هذا الفعل خارج من طريقتنا. قاله السندي.

قال عبد الله: أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ مُّهَاجِرًا مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ غَيْرَ خَمْسٍ:  
 (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ،  
 وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًّا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ  
 تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [لقمان: ٣٤].<sup>(١)</sup>

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد يحتمل التحسين، وحسن بن كثير في «التفسير»، عبد الله بن سلامة: هو المرادي الكوفي، روى له أصحاب السنن، ووثقه العجلي ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في «الثقة» ١٢/٥، وقال: يخطىء، وقال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلامة يحدثنا، فتعرف وتنكر، كان قد كبر، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٩/٥: لا يتابع على حدديثه، وبقية رجال ثقات رجال الشیخین. يحیی: هو ابن سعید القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي.

وآخرجه الطيالسي (٣٨٥)، والشاشي (٨٨٧)، من طريق أبي الوليد الطيالسي،  
كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو يعلى (٥١٥٣)، والطبرى في «التفسير» ٨٩/٢١ من طريقين عن  
عمر وبنى مرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٣/٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح!

وله شاهد مرفوع بإسناد صحيح على شرط الشيفين من حديث ابن عمر سيأتي  
وسيأتي برقم (٤٦٧) و(٤٢٥٣).

قوله: «مفاتيح كل شيء»: قال السندي: ي يريد علم كل شيء، والظاهر أن المراد به الخصوص، وإن كان مقتضى الاستثناء العموم، وإلا لللزم أن يكون علمه بكل شيء غير متناه، وأن يكون عالماً بالغيب، وقد قال تعالى: «قل لا يعلم من في =

٣٦٦٠ - حدثنا يحيى، عن زهير، قال: حدثني أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود وعلقمة

عن عبد الله، قال: أنا رأيت رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ في كل خُفْضٍ ورُفْعٍ، وَقِيامٍ وَقُوْدٍ، وَيُسْلِمُ عن يمينه وعن يساره، حتى يُرَى بياض خديه - أو خده -، ورأيت أبو بكرٍ وعمرَ يفعلان ذلك<sup>(١)</sup>.

= السموات والأرض الغيب إلا الله)، فليتأمل، والظاهر أن للموقوف في مثله حكم الرفع.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، زهير - وهو ابن معاوية - سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيسي - بعد اختلاطه، لكنه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. يحيى: هو القطان، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه بتمامه النسائي في «المجتبى» ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧٠)، وأبو يعلى (٥١٢٨)، من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسی (٢٧٩)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٠٥ و٢٣٠ و٦٢/٣، وفي «الكبرى» (٦٧٠) (١٢٤٢) (٧٢٨)، وأبو يعلى (٥١٢٨) (٥٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٢)، والدارقطني في «السنن» ٣٥٧/١، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧ من طرق عن زهير، به. قال البيهقي: وكان أبو الحسن الدارقطني رحمة الله يستحسن هذه الرواية، ويقول: هي أحسنها إسناداً. قلنا: كلام الدارقطني هو في «سننه» ١/٣٥٧.

وقوله: «يُكَبِّرُ في كل خُفْضٍ ورُفْعٍ...».

أخرجه الدارمي ٢٨٥/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٠، من طريق أبي الوليد الطیالسی، عن زهير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٩-٢٤٠، والترمذی (٢٥٣)، والنمسائي في =

.....  
= «المجتبى» ٢٣٣ / ٢، وأبو يعلى (٥١٠١)، من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، به. وسقط من إسناد أبي يعلى الأسود وعلقمة.

قال الترمذى : حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أصحاب النبي ﷺ ، منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ، ومن بعدهم من التابعين ، وعليه عامة الفقهاء والعلماء .

قال : وفي الباب عن أبي هريرة ، وأنس ، وابن عمر ، وأبي مالك الأشعري ، وأبي موسى ، وعمران بن حصين ، ووائل بن حجر ، وابن عباس .

قلنا : حديث ابن عباس سلف (٣٣٠١) .

وحديث أبي هريرة ، سيرد ٢ / ٢٧٠ .

وحديث وائل بن حجر ، سيرد ٤ / ٣١٦ .

وحديث أبي مالك الأشعري ، سيرد ٥ / ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤ .

قوله : «ويسلم عن يمينه وعن يساره» . . . . .

أخرجه ابن أبي شيبة ١ / ٢٩٩ ، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١ / ٢٦٨ من طرق عن زهير ، به .

وعلقه أبو داود عقب الحديث (٩٩٦) ، وقال : شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث أبي إسحاق أن يكون مرفوعاً .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٥) من طريق خالد بن ميمون ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن ابن مسعود .

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٧٦) من طريق عبد الملك بن الحسين ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود وعلقمة ومسروق وعيادة ، عن ابن مسعود .

وأخرجه أبو يعلى بن نحوه (٥٠٥١) ، والطبراني في «الكبير» (١٠١٩١) ، من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان ، عن عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود . وعبد الملك ضعيف .

قال الترمذى : وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص ، وابن عمر ، وجابر بن سمرة ، والبراء ، وأبي سعيد ، وعمار ، ووائل بن حجر ، وعدي بن عميرة ، وجابر بن عبد الله .

٣٦٦١ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في قُبَّةِ نَحْوِيْنَ من أربعين، فقال: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رَعْيَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قلنا: نعم، قال: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلَّتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قلنا: نعم، قال: «والذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي الشَّرِكِ إِلَّا كَالشَّعْرَاءِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدٍ ثُورٍ أَسْوَدٍ، أَوِ السَّوْدَاءِ<sup>(١)</sup> فِي جِلْدٍ ثُورٍ أَحْمَرٍ»<sup>(٢)</sup>.

= والحديث بتمامه سيناتي من طريق زهير برقم (٤٠٥٥)، ومن طريق إسرائيل برقم (٣٩٧٢).

وَقَسْمُ التَّكْبِيرِ مِنْهُ، سِيرِدُ بِرْ قَمْ (٤٢٢٤) و(٤٢٢٥).

وَقَسْمُ التَّسْلِيمِ، سِيرِدُ بِرْ قَمْ (٣٦٩٩) و(٣٧٠٢) و(٣٧٣٦) و(٣٨٤٩) و(٣٨٧٩) و(٣٨٨٧) و(٣٩٣٣) و(٤١٧٢) و(٤٢٤١) و(٤٢٨٠) و(٤٤٣٢)، وَانظُرْ (٤٢٣٩).

قوله: «يَكْبُرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ»: أي: مَا عَدَا الرَّفْعِ مِنَ الرَّكْوَعِ.

(١) فِي (١٤): السَّوَادُ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِيْنِ. يَحْيَى: هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَانِ، وَشَعْبَةُ: هُوَ ابْنُ الْحَجَاجِ، وَأَبُو إِسْحَاقٍ: هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ مِيمُونٍ: هُوَ الْأَوْدِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٣٢٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ التَّرْمِذِيُّ (٢٥٤٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٨٨٨٧)، وَالطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» ١٥٥ / ١، وَابْنِ مَنْدَهُ فِي «الإِيمَانِ» ٩٨٥، وَأَبُو نَعِيمَ فِي «الْحَلْلِيَّةِ» ١٥٢ / ٤، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنْنِ» ١٨٠ / ٣.

٣٦٦٢ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبد الله، قال: مَرْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَصَلِّي، فقال: «سَلْ تُعْطَهُ يَا ابْنَ أُمٍّ عَبْدٍ»، فَابْتَدَأَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٥٥/١ من طريق وهب بن جرير، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٦٤) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٩٥)، والبخارى (٦٦٤٢)، ومسلم (٢٢١) (٣٧٦) (٣٧٨)، وأبو يعلى (٥٣٨٦)، والطبرى في «التفسير» ١١٢/١٧، وأبو عوانة ٨٨/١، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ١٥٦-١٥٥/١، والشاشى (٦٧٤)، وابن حبان (٧٢٤٥) (٧٤٥٨)، وابن منه فى «الإيمان» (٩٨٦) (٩٨٧)، وأبو نعيم فى «صفة الجنة» (٦٥)، من طرق عن أبي إسحاق، به. وسيرد من طريق شعبة برقم (٤١٦٦)، ومن طريق إسرائيل برقم (٤٢٥١). وانظر (٤٣٢٨) (٤٣٢٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخارى (٣٣٤٨) (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢)، سيرد ٣٢/٣، ٣٣/٣.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤ . ٤٣٢.

وعن جابر، سيرد ٣/٣ . ٣٤٦ ٣٨٣.

وعن أبي هريرة مختصراً عند البخارى (٦٥٢٩)، سيرد ٢/٣٧٨ . ٣٩١.

وعن أبي الدرداء مختصراً، سيرد ٦/٤٤١ .

قوله: «أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة»: قال السندي: قد جاء ما يدل على أنهم ثلاثة، والظاهر أنه قال هذا عن رجاء، ثم ظهر له أن الأمر فوق ما رجا، فأخبار بذلك. والله تعالى أعلم.

في الشرك، أي: في جنب أهل الشرك الذين كانوا في الأمم السابقة، فيبين أن الغالب على السابقين هو الشرك، بخلاف هذه الأمة. والله تعالى أعلم.

قال عمر: ما بادرني أبو بكرٍ إلى شيءٍ، إلّا سبقني إليه أبو بكر، فسألَهُ عن قوله، فقال: من دعائي الذي لا أكادُ أدعُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نعيمًا لا يبُدُّ، وقرة عين لا تنفَدُ<sup>(١)</sup>، ومُرَافَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ محمدٍ في أعلى الجنة، جنة الخلد<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦٣ - سمعت يحيى، قال: سمعت سليمان، قال: سمعت زيد بن وهب، قال:

(١) في هامش (س): لا تفني.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود -، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبعاني. وأخرجه الطيالسي (٣٤٠)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٢٧/١، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، كلامهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/١٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٩) -، والطبراني في «الكبير» (٨٤١٦)، من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي من طريق أبي عبيدة برقم (٣٧٩٧) و(٤١٦٥)، وإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠) و(٤١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم ٣١٧/٣، وصححه، ووافقه الذهبي.

وآخر - عدا الدعاء - صحيح من حديث عمر تقدم برقم (١٧٥) و(٢٦٥). قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نعيمًا لا يبُدُّ، وقرة عين لا تنفَدُ» جاء من حديث عمار بن ياسر عند النسائي في «المجتبى» ٥٥/٣ أنه من دعاء رسول الله ﷺ.

سمعتُ عبدَ اللهِ، قال: قال لنا رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ  
بَعْدِي أُثْرَةً، وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، قال: قلنا: ما تَأْمُرُنَا؟ قال: «أَدْعُوا  
إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٤ - حدثنا ابنُ نُميرٍ، عنْ مُجَالِدٍ، عنْ عَامِرٍ، عنْ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ،  
قال:

أَقِيمْتِ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ، رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَكَعْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ نَمْشِي،  
فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ رَاكِعٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، سَأَلَهُ بَعْضُ  
الْقَوْمِ: لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمْتَ عَلَيْكَ الرَّجُلَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ:  
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، إِذَا  
كَانَتِ التَّحْيَةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) مكرر (٣٦٤١) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد: وهو ابن سعيد  
الهمدانى، وقد أخرج له مسلم مقوياً بغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. ابن  
نمير: هو عبد الله، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.  
وأنخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩١) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا  
الإسناد.

وأنخرجه مطولاً الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٢/٥ و٤/٣٨٥ من طريق  
عمر بن عبد الرحمن الأبار، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق أو  
غيره - كذا قال عمر -، عن عبد الله، به.

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٥ و٤/٣٨٥ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني في «الكبير» ٩٤٩٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠٧، من طريق عمر بن المغيرة، كلامها عن أبي حمزة الأعور، عن إبراهيم، عن علقة، عن ابن مسعود. وعمر بن المغيرة نقل الذبي في «الميزان» عن البخاري قوله فيه: منكر الحديث، مجهول. وأبو حمزة الأعور - وهو ميمون -: ضعيف.

وأخرجه مطولاً أيضاً الطبراني في «الكبير» ٩٤٨٩، وابن خزيمة ١٣٢٦، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٨٧٧٨، من طريق الحسن بن بشرين سُلْمَ الْجَلِي، عن الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، قال: لقي ابن مسعود.. فذكر الحديث. وإن ساده ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق ٥١٣٧، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٩٤٨٦ عن سفيان الثوري، عن حصين، عن عبد الأعلى، عن ابن مسعود، موقفاً.

وأخرجه موقفاً أيضاً الشاشي ٤٠٠ من طريق إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن عبد الله.

وأخرجه مطولاً موقفاً الحاكم ٤/٤٤٦ من طريق شعبة، عن حصين، عن عبد الأعلى بن الحكم - رجل من بني عامر -، عن خارجة بن الصلت البرجمي، عن عبد الله بن مسعود. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. وقد أنسد هذه الكلمات بشير بن سلمان (في المطبوع: سليمان، وهو خطأ) في روايته، ثم صار الحديث برواية شعبة هذه صحيحاً، ولم يخرجاه، فأعلمه الذبي بأنه موقف. قلنا: وعبد الأعلى بن الحكم لا يُعرف حاله.

وسيأتي برقم (٣٨٤٨)، وبيان حسن برقم (٣٨٧٠) مطولاً، و(٣٩٨٢).

وفي الباب عن العداء بن خالد عند الطبراني في «الكبير» ١٨/١٧، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٩/٧، وقال: وفيه من لم أعرفهم.

قوله: «وركعنا معه ونحن نمشي»: قال السندي: أي: ركعنا دون الصف، ثم مشينا حتى لحقنا الصف، وفي بعض النسخ: ونحن عشر، فشخص الرجل عبد الله =

٣٦٦٥ - حدثنا ابن نمير، أخبرنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن طلحة، عن مُرّة

عن عبد الله، قال: لما أُسرى برسول الله ﷺ، انتهى به إلى سدراً المُتَهَى، وهي في السماء السادسة، إليها يتتهي ما يُعرج بها من الأرض، فُقبض منها، وإليها يتتهي ما يُهبط به من فوقها، فيُقبض منها، قال: «إِذْ يَعْشَى السَّدْرَةَ مَا يَعْشَى» [النجم: ١٦]، قال: فَرَاشْ مِنْ ذَهَبٍ، قال: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُلَاثًا: أُعْطِيَ الصلوات الخمس<sup>(١)</sup>، وأُعْطِيَ خواتيم سور البقرة، وغُفر لمن لا يُشْرِكُ باللهِ مِنْ أُمَّةِهِ شَيئاً المُقْحَمَاتُ<sup>(٢)</sup>.

= بالسلام من بين عشر.

(١) في (ظ٤): فأعطي رسول الله ﷺ لما أعطي: الصلوات الخمس...

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. ابن نمير: هو عبد الله، وطلحة: هو ابن مصرف، ومرة: هو ابن شراحيل الهمданى المعروف بمعرفة الطيب. وأخرج مسلم (١٧٣) (٢٧٩)، وأبو يعلى (٥٣٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦٠، ومسلم (١٧٣) (٢٧٩) (٣٢٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٢٣-٢٢٤، وفي «الكبرى» (٣١٥)، والطبرى في «التفسير» ٢٧/٥٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٧٤، من طرق عن مالك بن مغول،

به.

وأخرجه الترمذى (٣٢٧٦) من طريق مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف بإسقاط الزبير بن عدي، وهي صحيحة أيضاً، فإن مالك بن مغول روى عن طلحة مباشرة، فتكون الرواية السالفة من المزيد في متصل الأسانيد. وقد قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

=

= وأخرجه بنحوه مختصرًا أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ١٢٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والفراء في «فضائل القرآن» (٥٦) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن مرة بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً، بلفظ: «خواتيم سورة البقرة أنزلت من كثر تحت العرش».

وهذا اللفظ له شاهد من حديث عقبة بن عامر، سيرد ١٤٧ / ٤ و ١٥٨ .

وآخر من حديث أبي ذر، سيرد ١٥١ / ٥ و ١٨٠ .

وثالث من حديث حذيفة، سيرد ٣٨٣ / ٥ .

قوله: «في السماء السادسة»: قال السندي: قد جاء أنها في السابعة، ووفق بينهما بأن أصلها في السادسة، ومعظمها في السابعة.

**فيُبَيِّضُ**: قال الطيب: لعل القابض غير الصاعد بالأعمال من الملائكة، وكذا النازل.

وأعطي خواتيم سورة البقرة: قال السندي: قلت: لعل المراد قدْرَ له إعطاؤها، وقيل له: إنها ستنزل عليك، فلا ينافي هذا ما جاء من أنه لما اشتد عليهم قوله تعالى: «إِن تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ...» الآية، نزل: «آمَنَ الرَّسُولُ» إلى آخر السورة، وقد تقدم ذلك في مسنده ابن عباس. وقيل: بل معناه أنه وعد له باستجابة ما فيها من الدعاء لمن يدعوه من الأمة. والله تعالى أعلم.

**المُقْحَمَاتُ:** بضم ميم، وسكون قاف، وكسر مهملة، والمراد الكبائر التي تدخل الناس النار، ولعل المراد أن الله تعالى لا يؤاخذهم بكلها، بل لا بد أن يغفر لهم بعضها، فإن شاء غفر لهم كلها. قال النووي: أريده بالغفران أنه لا يخلد صاحبها في النار، لا أنه لا يعذب أصلاً، وإنما فقد جاء عذاب العصاة، أو المراد أنه يغفر لبعض الأمة الكبائر، وهو مخصوص بهذه الأمة. قلت (يعني السندي): ولعله إن كان هناك تأويل فما ذكرت أقرب، وإنما فتفويض هذا الأمر إلى علمه تعالى أولى. والله تعالى أعلم.

٣٦٦٦ - حدثنا ابن نمير، أخبرنا سفيانُ، عن عبد الله بن السائب، عن زادان، قال:

قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ ملائكةً<sup>(١)</sup> سَيَاحِينَ، يُلْعَغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) وقع في (م): إن الله ملائكة في الأرض. وكذلك وردت في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن السائب - وهو الكوفي -، وغير زادان - وهو أبو عمر الكندي -، فهما من رجال مسلم. ابن نمير: هو عبدالله، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٨)، وعبد الرزاق (٣١١٦)، والنسياني في «المجتبى» ٤٣/٣ ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٦)، والدارمي ٣١٧/٢ ، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢١)، والبزار (٨٤٥) (زوائد)، والشاشي (٨٢٥) و(٨٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٩) (١٠٥٣٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤٢١/٢ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠١-٢٠٠ ، و«أخبار أصبهان» ٢٠٥/٢ ، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٧) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال البزار: لا نعلم به روى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٨)، والحاكم ٤٢١/٢ ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٠٥/٢ ، من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن عبد الله بن السائب، به. قال الحاكم: فاما حديث الأعمش عن عبد الله بن السائب فإنما لم نكتبه إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٥٨٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/١٠٤ من طريقين عن عبد الله بن السائب، به. وسيأتي برقم (٤٢١٠) (٤٣٢٠).

٣٦٦٧ - حديث ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيقه  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجنة أقرب إلى  
أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك»<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٨ - حديث ابن نمير، حديث الأعمش، عن شقيقه  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة  
الماء، لتنعتها لزوجها كانه ينظر إليها»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش:  
هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأنصي.

وأخرجه الشاشي (٥١٥) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (٦٤٨٨)، والشاشي (٥١٤)، والخطيب في «تاریخه»  
١١/٣٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧٤)، من طرق عن الأعمش، به.  
وسيأتي برقم (٣٩٢٣) و(٤٢١٦).

قوله: «من شراك نعله»: يحتمل أن المراد بيان أن استحقاق كل منهما يحصل  
بأدني شيء من قول أو فعل لا يبالي به صاحبه، أو بيان قرب الموت الموصى  
لصاحب الجنة إليها، ولصاحب النار إليها. والله تعالى أعلم. قاله السندي.  
والشراك: أحد سور النعل التي تكون على وجهها. «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش:  
هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأنصي.  
وأخرجه الشاشي (٥٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٣ من طريق ابن نمير  
-شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٠٩)، وذكرنا هناك شواهد هذه.

٣٦٦٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: سمعت عمر بن قيس، عن عاصم، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنما ينفيان الفقر والذنب، كما ينفي الكير ثبات الحديد والذهب والفضة، وليس للحجارة المبرورة ثواب دون الجنة»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، وعمرو بن قيس: هو الملائي، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل. وأخرجه ابن حبان (٣٦٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٠/٤، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث عاصم، تفرد به عنه عمرو بن قيس الملائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٧٤، والترمذني (٨١٠)، والنسائي في «المجتبى» ١١٥/٥، وفي «الكبير» (٣٦١٠)، وأبو يعلى (٤٩٧٦) (٥٢٣٦)، والطبراني في «تفسيره» (٣٩٥٦)، وابن خزيمة (٢٥١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٢٤/٢، والشاشي (٥٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٠/٤، والبغوي (١٨٤٣) من طرق عن سليمان أبي خالد الأحمر، به.

قال الترمذني: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب، من حديث ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «تفسيره» (٣٩٥٧) من طريق الحكم بن بشير، عن عمرو بن قيس، به.

وفي الباب عن عمر تقدم برقم (١٦٧).

وعن عامر بن ربيعة، سيرد ٤٤٦/٣.

=

٣٦٧٠ - حدثنا أبو داود الحَفْرِيُّ<sup>(١)</sup> عَمْرُونْ سَعِدٌ، حدثنا سفيانُ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عن مُسْلِمَ الْبَطِينِ، عن أَبِي عبدِ الرَّحْمَنِ عن عبدِ اللهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، ثُمَّ قال: نَحْوًا مِنْ ذَٰلِكَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَٰلِكَ<sup>(٢)</sup>.

= وعن ابن عباس عند النسائي في «المجتبى» ١١٥/٥، والطبراني (١١٩٦) و(١٤٢٨). وإسناده صحيح.

وعن جابر عند البزار (١٤٤٧) (زوائد)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٧/٣: رجاله رجال الصحيح خلا بشربن المنذر ففي حديثه وهم. قاله العقيلي، ووثقه ابن حبان.

وعن جابر أيضًا عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٧٨/٣، وقال: وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام، ومع ذلك فحديثه حسن.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٨/٣: وفيه حجاج بن نصیر، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه النسائي وغيره. قوله: «فإنهما»: أي: بصفة المتابعة.

قوله: «دون الجنة»، قال السندي: أي: ابتداء، وإن فالدخول في الجنة في الجملة يكفي فيه الإيمان، وحيثند فالحديث يدل على مغفرة الكبائر بالحج المبرور المتقدمة بل المتأخرة أيضًا، إذ لا يمكن دخول الجنة ابتداءً بدون مغفرتها، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: الحضري.

(٢) أثر صحيح، إبراهيم بن مهاجر - وهو البجلي الكوفي -، صدوق لا بأس به فيه لين، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر أبی داود الحَفْرِي فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومسلم الْبَطِينِ: هو ابن عمران، وأبو عبد الرحمن: هو السُّلَمِي عبد الله بن حبيب.

٣٦٧١ - حديثنا محمد بن عَبْدِ اللهِ بْنُ إِسْحَاقَ، عن الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ

عن عبدِ اللهِ بْنِ مُسْعُودَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَقَّ الْحَيَاةِ»، قَالَ: قَلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَسْتَحْيِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلِكُنْ مَنْ اسْتَحْيَى مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوْيَ، وَلْيَحْفَظِ الْبَطَنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبَلْى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ، تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ اسْتَحْيَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَقَّ الْحَيَاةِ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦١٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.  
وسيأتي بأسانيد صححية بنحوه برقم (٤٠١٥) و(٤٣٢١) و(٤٣٣٣).

قوله: «ثُمَّ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ»، أي: من جهة نسبة الحديث إليه ﷺ مع احتمال ألا يكون ذلك اللفظ له ﷺ، بل معناه له، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لضعف الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ - وهو ابن أبي حازم الأحمسى الكوفي -، قال ابن حبان في «المجرورين» ١/٣٧٧: كان ممن يروي عن الثقات الموضوعات، وضعفه الحافظ في «التقريب»، وقال: أفرط فيه ابن حبان، وقال العقيلي: في حدبه وهم ويرفع الموقوف، وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٣٠٦: رفع حديثين هما من قول عبد الله. قلنا: مما هذا والذى بعده. وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيختين غير أباًن بن إسحاق، روى له الترمذى ، وهو ثقة. محمد بن عبيد: هو الطنافسى ، ومُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ: هو ابن شراحيل المعروف بمرة الطيب.

وأخرجه الترمذى (٢٤٥٨) من طريق محمد بن عبيد -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.

قال الترمذى: هذا حديث غريب (أى: ضعيف) إنما نعرفه من هذا الوجه من = حديث أباًن بن إسحاق، عن الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

= وأخرجه أبو يعلى (٥٠٤٧)، والحاكم ٤، من طريق مروان بن معاوية، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٣٠)، وفي «الأداب» (١٠١٥) من طريق يعلى بن عبيد، وفي «الشعب» (١٠٥٦١)، من طريق إسماعيل بن زكريا، ثلثتهم عن أبان بن إسحاق، به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقد تحرف الصباح بن محمد في مطبوع «المستدرك» إلى الصباح بن محارب. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٣/١٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٩٠)، وفي «الصغير» (٤٩٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٩، عن السري بن سهل الجندسابوري، عن عبد الله بن رشيد، عن مجاعة بن الزبير، عن قتادة، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً. قال الطبراني في «الصغير»: لم يره عن قتادة إلا مجاعة، تفرد به عبد الله بن رشيد. والسري بن سهل شيخ الطبراني، قال البيهقي: لا يحتاج به ولا بشيشه. وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث.

قلنا: وإننا نحن أيضاً منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود، وعبد الله بن رشيد: قال البيهقي: لا يحتاج به، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث. انظر «لسان الميزان» ٣/٢٨٥، و«ثقة ابن حبان» ٨/٣٤٣.

وقد أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٤٠٠ و٤/٢٣٩، وقال: وقد قيل: إن الصباح إنما رفع هذا الحديث وهماً منه، وضعف برقعه، وصوابه موقوف، والله أعلم.

وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة عند الطبراني في «الأوسط»، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو متزوك، قاله الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٤.

وآخر مثله من حديث الحكم بن عمير عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٤، وقال: فيه عيسى بن إبراهيم القرشي، وهو

٣٦٧٢ - حدثنا محمد بن عَبْدِ اللهِ بْنُ إِسْحَاقَ، عن الصَّبَّاحِ بْنِ  
محمدَ، عن مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ  
قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
يُعْطِي الدُّنْيَا<sup>(١)</sup> مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ<sup>(٢)</sup>  
أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا  
يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسْلِمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ  
بَوَائِقَهُ»، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلَا  
يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَيَنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقَ  
بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتَرَكَ<sup>(٣)</sup> خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ  
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَاتِ بِالسَّيِّئَاتِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَاتِ  
بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْخَيْثَ لَا يَمْحُو الْخَيْثَ»<sup>(٤)</sup>.

= متروك =

وَثَالِثُ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا، رَوَاهُ ابْنُ الْمَبَارِكَ فِي «الْزَهْدِ» (٣١٧).  
قَوْلُهُ: «وَمَا حَوْيٌ»، أَيِّ: جَمِيعُهُ مِنَ الْقُوَّاتِ وَالْأَعْضَاءِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْأَذْنِ وَاللِّسَانِ،  
فَلَا يَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِيمَا لَا يَرْضِي بِهِ اللَّهُ.  
وَمَا وَعَى، أَيِّ: مَا حَفَظَهُ الْبَطْنُ وَجَمِيعُهُ، وَمَا يَتَصلُّ بِهِ مِنَ الْفَرْجِ وَالرِّجْلِينِ  
وَالْيَدِينِ وَالْقَلْبِ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْمَعَاصِي.

وَالِّيلِيُّ، بِكَسْرِ الْبَاءِ: أَيِّ: صِيرَوْرَتُهُ تَرَابًا بَعْدَ الْمَوْتِ. قَالَ ذَلِكَ السَّنْدِيُّ.

(١) فِي (ق) وَ(ظ١): مِنَ الدُّنْيَا.

(٢) فِي هَامِشِ (س): مِنْ.

(٣) فِي (ظ١٤): يَتَرَكُهُ.

(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَازِمَ الْبَجْلِيِّ، قَالَ =

= العقيلي: في حديثه وهم، ويرفع الموقوف، وضعفه الحافظ في «التفريغ»، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٠٦/٢: رفع حديثين هما من قول عبد الله. قلنا: هما هذا والذى قبله، فالصحيح أنه موقوف، كما ذكر الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبان بن إسحاق، فقد أخرج له الترمذى، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٦٦/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: هذه الزبادة (يعنى: من قوله: فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه... إلى آخر الحديث) لم يروها عن مُرّة إلا الصباح، ولا عنه إلا أبان.

وأخرجه البزار (٣٥٦٢) (زواائد)، من طريق محمد بن عبيد - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. قال البزار: أبان كوفي، وال صباح فليس بالمشهور، وإنما ذكرناه مع علته لأننا لم نحفظه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٣/٤، والشاشي (٨٧٧)، والحاكم ٤٤٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٢٤)، والبغوي (٢٠٣٠)، من طرق عن أبان بن إسحاق، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي !

وأخرجه مختصرًا ابن المبارك في «الزهد» (١١٣٤) من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكتاب» (٨٩٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٥/٤ من طريق محمد بن طلحة، كلًاهما عن زيد، عن مرة، عن عبد الله، موقوفاً.

قال أبو نعيم: رواه الناس عن محمد بن طلحة مثله موقوفاً، ورفعه عن محمد بن طلحة مثله سلامُ بنُ سليمان المدائني [قلنا: هو عند ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٥٨]، رواه سفيان الثوري عن زيد موقوفاً ومرفوعاً، ورفعه على الثوري عيسى بن يونس وسفيان بن عيينة والقاسم بن الحكم، رواه عبد الرحمن بن زيد عن أبيه مرفوعاً وموقوفاً.

قلنا: وعلقه مختصرًا جداً البخاري في «التاريخ» ٣١٣/٤ عن سفيان الثوري، عن زيد، عن مُرّة، عن عبد الله، ولم يرفعه .

= قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٧١: والصحيح موقوف.

٣٦٧٣ - حديث عبد الصمد، حديث عبد العزيز بن مسلم، حديث أبو إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلث الليل البالى، يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا، ثم تفتح أبواب السماء، ثم يبسط يده، فيقول: هل من سائل يعطي سؤله؟»<sup>(١)</sup> فلا

= وأخرجه الحاكم ١/٣٤٣٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٥ من طريق أحمد بن جناب المصيحي، عن عيسى بن يونس، والبيهقي في «الشعب» ٦٠٧ من طريق سفيان بن عقبة أخوه قبيصة، كلاهما عن سفيان الثوري، به، مرفوعاً.

وأخرجه الحاكم ١/٣٤٣٤، وعنه البيهقي في «الشعب» ٦٠٧ من طريق حمزة الزيات، عن زبيد، به، مرفوعاً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، تفرد به أحمد بن جناب المصيحي، وهو شرط من شرطنا في هذا الكتاب أنا نخرج أفراد الثقات إذا لم نجد لها علة، وقد وجدها لعيسى بن يونس فيه متابعين، أحدهما من شرط هذا الكتاب وهو سفيان بن عقبة أخوه قبيصة.... ثم قال: صح بمتابعين لعيسى بن يونس، ثم بمتابع الثوري، عن زبيد، وهو حمزة الزيات، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد سبق عن الدارقطني أن الموقوف هو الصحيح.

قوله: «من يحب ومن لا يحب»: قال السندي: فلا يستدل بها على سعادة أصحابها.

قوله: «لا يُسلِّم عبد»: من الإسلام، والمراد أنه لا يحصل الإسلام المأجور به عند الله.

ولا يؤمن: أي: لا يكون كامل الإيمان.

بوائقه: أي: غوايشه وشروره، جمع بائقة، وهي الظاهرة.

غَشْمَه: الظلم، فعطف الظلم عليه للتفسير.

(١) في (ق): سؤاله.

يَزَالُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٧٤ - حدثنا محمد بن عَبْدِهِ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ، قال: قال عبدُ الله: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، عبد العزيز بن مسلم: هو القسملي. أبو إسحاق الهمданى: هو عمرو بن عبد الله السبيعى.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣١٩) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،  
ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٩٦٨).  
وعن أبي هريرة عند البخاري (٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨)، سيرد ٢/٢٥٨.  
وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣٤/٣.  
وعن رفاعة بن عربة، سيرد ١٦/٤.  
وعن عثمان بن أبي العاص، سيرد ٢٢/٤.  
وعن جبير بن مطعم، سيرد ٨١/٤.

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار بنحوه، فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٤/١٠، وقال: فيه زيادة بن محمد الانصارى، وهو منكر الحديث.

وعن عبادة بن الصامت بنحوه، عند الأجرى في «الشريعة» ص ٣١٢-٣١٣.  
وعن عبد الرحمن البيلمانى بنحوه، عند الأجرى في «الشريعة» ص ٣١٣.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. محمد بن عبيد: هو الطنافسى، =

= والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدية.  
وأخرجه القضايعي في «مسنده» (٢١٢) من طريق محمد بن عبيد - شيخ  
أحمد - بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٣) و(٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨) (٢٨)، وحسين  
المرزوقي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٣٥٨)، والنسائي في «الكبرى»  
(٣٤٥٥)، وأبو يعلى (٥٠٩٩)، والشاشي (٥٦٤) و(٥٦٦) و(٥٦٧)، وابن حبان  
(٧٣٤٤)، والطبراني في «الأوائل» (٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٧/٧ و١٢٧،  
والبيهقي في «السنن» ٢١/٨، وفي «الشعب» (٥٣٢٥)، والبغوي (٢٥٢٠)، من  
طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٧) عن معمر، والنسائي في «المجتبى» ٧/٨٣،  
وفي «الكبرى» (٣٤٥٤) و(٣٤٥٦) من طريق سفيان الثوري، والنسائي أيضاً في  
«المجتبى» ٧/٨٤، وفي «الكبرى» (٣٤٥٩) من طريق أبي معاوية، وأبو نعيم في  
«الحلية» ٧/٨٨ من طريق محمد بن عاصم، أربعتهم عن الأعمش، عن أبي وائل،  
عن عبد الله، موقفاً. عند أبي نعيم: قال سفيان: لا أعلم إلا رفعه.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٩١: حديث أبي وائل عن عبد الله صحيح،  
ويشبه أن يكون الأعمش كان يرفعه مرة، ويقفه أخرى، والله أعلم.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٨٨ من طريق محمد بن عاصم، عن أبيه،  
عن أبي وائل، عن عبد الله، موقفاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٨٤، وفي «الكبرى» (٣٤٥٨) من طريق أبي  
معاوية، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٢١ من طريق عيسى بن جعفر قاضي  
الري، كلاهما عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله،  
مروعاً. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد. قال ابن أبي حاتم: فسمعت علي بن  
شهاب يقول: وجهت هذا الحديث إلى أبي زرعة، فقال: هذا خطأ، إنما هو عن  
عمرو بن شرحبيل موقف، كذا رواه وكيع، حدثنا عمرو الأودي، قال: حدثنا وكيع، =

٣٦٧٥ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن حَكِيمِ بْنِ جُبَيرٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عن أَبِيهِ

عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا

= عن الأعمش، عن أبي واشل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: .... قال الأعمش: قال أبو واشل: زاد فيه عمرو بن شرحبيل: يجيء الرجلأخذ بيده الرجل.... وذكر بقية المتن، وأما أبو معاوية فرواه مرسلاً. ثم أورده ابن أبي حاتم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة...» لكن سقط من إسناده شقيق بن سلمة.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ٧/٨٣-٨٤، وفي «الكبرى» (٣٤٥٧)، من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٨٨ من طريق مهران، عن سفيان، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٨٣، وفي «الكبرى» (٣٤٥٣)، وابن ماجه (٢٦١٧)، وأبو يعلى (٥٤١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٥)، والقضاءعي في «مسند الشهاب» (٢١٣)، من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي واشل، عن عبد الله، مرفوعاً، بلفظ: «أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء»، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي.

وسيأتي برقم (٤٢٠٠) و(٤٢١٣) و(٤٢١٤).

قوله: «في الدماء»: قال السندي: أي: أول ما يقضى فيما جرى بين الناس، فلا ينافي هذا ما جاء: «أول ما يحاسب به العبد الصلاة»، فإن ذلك فيما بينه وبين الله.

يُغْنِيهِ، جاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشًا، أَوْ كُدُوشًا<sup>(١)</sup> فِي وَجْهِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا غِنَاهُ؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ حِسَابُهَا مِنَ الدَّهْبِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) و(ظ١٤): كدوحاً.

(٢) حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف حكيم بن جبير، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال الدارقطني: متروك، وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، فقد أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٠/٣، وأبو يعلى ٥٢١٧، والشاشي ٤٧٩، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود ١٦٢٦)، والترمذى ٦٥١)، والنمسائي في «المجتبى» ٥/٩٧، وابن ماجه ١٨٤٠)، والدارمي ١/٣٨٦، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٢/٢٠، و٤/٣٧٢، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٣٥-٦٣٦، والدارقطنى في «السنن» ٢/١٢٢، والحاكم ١/٤٠٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤، والخطيب في «تاريخه» ٣/٢٠٥، من طرق عن سفيان، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وجاء في «سنن» أبي داود: قال يحيى - يعني ابن آدم -: فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان: فقد حدثنا زبيد، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقال الترمذى: حديث ابن مسعود حديث حسن، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث، وقال أيضاً: فقال له (يعني لسفيان) عبد الله بن عثمان صاحب شعبة: لو غير حكيم حدث بهذا الحديث! فقال له سفيان: وما لحكيم، لا يُحَدِّثُ عنه شعبة؟ قال: نعم. قال سفيان: سمعت زبيداً يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

= وفي «الكامل» لابن عدي ٦٣٦/٢: قال -أي الثوري -: حدثني زبيد، عن محمد بن عبد الرحمن، ولم يزد عليه. قال أحمد: كأنه أرسله أو كره أن يحدث به. قال البيهقي في «السنن» ٧/٢٤: وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل، أئبنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان (في «تاریخه» ٣/٢٣٤-٢٣٥)، فذكر معنى هذه الحکایة... ثم قال يعقوب: هي حکایة بعيدة، ولو كان حديث حکیم بن جبیر عن زید ما خفي على أهل العلم.

قلنا: يعني أنه لم يعتد بمتابعة زيد، وانظر «ميزان الاعتدال» ١/٥٨٤. قال الترمذی: والعمل على هذا عند بعض أصحابنا، وبه يقول الثوری وعبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق، قالوا: إذا كان عند الرجل خمسون درهماً لم تحل له الصدقة.

قال: ولم يذهب بعض أهل العلم إلى حديث حکیم بن جبیر، وسعوا في هذا، وقالوا: إذا كان عنده خمسون درهماً أو أكثر وهو محتاج، فله أن يأخذ من الزکاة. وهو قول الشافعی وغيره من أهل الفقه والعلم.

وأخرجه الطیالسی (٣٢٢)، والترمذی (٦٥٠)، والدارمی ١/٣٨٦، والدولابی في «الکنی» ١٣٥/١، والشاشی (٤٧٨) و(٤٨٠)، والدارقطنی في «السنن» ١٢٢/٢، والبغوی في «شرح السنة» (١٦٠٠) من طرق عن حکیم بن جبیر، به. وأخرجه الدارقطنی في «السنن» ١٢٢/٢ من طريق أبي إسحاق السبیعی، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزید، به. وعقب عليه الدارقطنی بأنه وهم في قوله عن أبي إسحاق، إنما هو حکیم بن جبیر، وهو ضعیف، تركه شعبه وغيره.

وأخرجه الدارقطنی أيضاً ١٢١/٢ من طريق بکر بن خنیس، عن أبي شیة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، بلفظ: «لا تحل الصدقة لرجل له خمسون درهماً». قال الدارقطنی: أبو شیة هو عبد الرحمن بن إسحاق ضعیف، ویکربن خنیس، ضعیف.

وأخرجه أيضاً ١٢١/٢ من طريق عبد بن سلمة بن أسلم، عن عبد الرحمن بن

٣٦٧٦ - حدثنا محمد بن السمّاك، عن يزيد بن أبي زياد، عن  
المُسَيْبِ بن رافع

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشتروا  
السمّاك في الماء، فإنه غرّ»<sup>(١)</sup>.

= المسور بن مخرمة، عن أبيه، عن ابن مسعود، نحوه، قال الدارقطني: ابن أسلم  
ضعف.

وسيأتي من طريق آخر برقم (٤٤٤٠)، ويكرر برقم (٤٢٠٧).  
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أبي داود (١٦٢٨)، وصححه ابن  
جبان (٣٣٩٠) لفظه: «من سأله أوقية فهو ملحف»، وسيرد ٧/٣ و٩.  
وعن رجل من بني أسد نحوه، وسيرد ٣٦/٤، وإسناده صحيح.

وعن سهل بن الحنظلي، بلفظ: «من سأله وعنته ما يُغْنِيه، فإنما يستكثر من  
نار جهنم»، قالوا: يا رسول الله، وما يُغْنِيه؟ قال: «ما يغديه أو يعشيه»، وسيرد  
٤/١٨٠، وإسناده صحيح على شرط البخاري.

وعن سمرة بن جندب، سيرد ١٩/٥ و٢٢ بلفظ: «إنما المسائل كدوح يُكَدْحُ  
بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل ذا  
سلطان، أو يسأل في الأمر لا يجد منه بدًا». وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة وسيأتي ٢٣١/٢، لفظه: «من سأله الناس من أموالهم فإنما  
يسأل جمراً، فليستقل منهم، أو ليستكثر»، وهو عند مسلم (١٠٤١).

وعن جابر بن عبد الله عند ابن جبان (٣٣٩٢) «الإحسان».

حدُوشًا: قال السندي: بضمتين، أي: آثار القشر، وكذا الكدوح أو الكدوش  
مثله وزناً ومعنى، وكلمة «أو» للشك. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، وقد روی مرفوعاً وموقاوفاً، والموقف أصح، يزيد بن أبي  
زياد: هو الهاشمي الكوفي، ضعيف، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود.  
ومحمد بن السمّاك: هو ابن صبيح - بفتح الصاد - واعظ مشهور، مختلف فيه، وثقة =

.....

---

= ابن حبان ٢٣/٩ ، وقال: مستقيم الحديث، وقال ابن نمير - كما في «تاریخ بغداد» ٥-٣٧٣: وكان صدوقاً، ونقل الحافظ في «التعجیل» ص ٣٦٤، عن محمد بن عبد الله بن نمير، قوله: حدیثه ليس بشيء، وقال الحسینی في «الإكمال» ص ٣٧٤: لا یعرف، فتعقبه الحافظ في «التعجیل»، وقال: بل هو معروف. وقد أورد الخطیب البغدادی ترجمة مطولة له في «تاریخه» ٥/٣٦٨-٣٧٣، وترجمه البخاری في «التاریخ الكبير» ١/١٠٦-١٠٧. فلم یذكر فيه جرحأ ولا تعذیلاً.

وأخرجه الطبرانی في «الکبیر» (١٠٤٩١)، وأبو نعیم في «الحلیة» ٨/٢١٤، والبیهقی في «السنن» ٥/٣٤٠، والخطیب في «تاریخه» ٥/٣٦٩، من طریق الإمام احمد، بهذا الإسناد. قال الطبرانی: قال عبد الله: قال أبي: حدثنا هشیم، فلم یعرفه. وقال أبو نعیم: غریب المتن والإسناد، لم نكتبه من حدیث ابن السمّاک إلا من حدیث احمد بن حنبل.

وقال البیهقی: هكذا روی مرفوعاً، وفيه إرسال بين المسیب وابن مسعود، والصحيح ما رواه هشیم عن یزید موقوفاً على عبد الله، ورواه أيضاً سفیان الثوری، عن یزید موقوفاً على عبد الله أنه كره بيع السمک في الماء.

ونقل الخطیب عن القاطبیعی قوله: قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: وحدثنا به هشیم، عن یزید، فلم یرفعه. فقال الخطیب: كذلك رواه زائدة بن قدامة، عن یزید بن أبي زیاد موقوفاً على ابن مسعود، وهو الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٧٥ من طریق ابن فضیل، والطبرانی في «الکبیر» ٧/٩٦٧ من طریق زائدة، كلاماً عن یزید بن أبي زیاد، به، موقوفاً.

وأوردہ الهیشمی في «المجمع» ٤/٨٠، وقال: رواه احمد موقوفاً ومرفوعاً، والطبرانی في «الکبیر» كذلك، ورجال الموقوف رجال الصحيح، وفي رجال المرفوع شیخ احمد محمد بن السمّاک، ولم أجده من ترجمته، وبقيتهم ثقات! قلنا: ولم یذكر أنه منقطع من الطریقین، ورواية احمد الموقوفة لما نجدها، نعم جاء في هامش (١٤) ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: وحدثنا به هشیم، عن یزید، لم یرفعه.

٣٦٧٧ - حدثنا عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري<sup>(١)</sup>، عن إبراهيم، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْدِيًّا يُنَادِي: يَا آدُمُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعْثًا مِنْ دُرْرِتِكَ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ آدُمُ<sup>(٢)</sup>: يَا رَبُّ، وَمِنْ كَمْ؟ قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: مَنْ هَذَا النَّاجِي مِنْهَا بَعْدَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ؟ مَا أَنْتُمْ<sup>(٣)</sup> فِي النَّاسِ<sup>(٤)</sup> إِلَّا كَالشَّامِةِ فِي صَدْرِ الْبَعَيرِ»<sup>(٥)</sup>.

---

= قال السندي: قوله: فإنه غَرَر، بفتحتين، أي: بيع بلا ثقة بحصول المبيع، والحديث صحيح معنى، ضعيف إسناداً.

(١) في هامش (س): في بعض النسخ: عن الثوري.

(٢) لفظ: «آدُم» لم يرد في (ق).

(٣) لفظ: «ما أنتم» سقط من (م).

(٤) لفظ: «في الناس» لم يرد في (ص) (و) (ق) (و) (م).

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف للبن إبراهيم - وهو ابن مسلم الهمجي -، وعمار بن محمد مختلف فيه، وثقة ابن سعد وابن معين وعلي بن حجر والذهبي، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، يكتب حدثه، وقال البخاري: كان أوثق من سيف (يعني أخيه)، وقال الجوزجاني: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان من فحش خطوه، وكثير وهمه حتى استحق الترك من أجله، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطيء. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأنحرجه أبو يعلى (٥١٢٤) مطولاً بنحوه من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم =

٣٦٧٨ - حدثنا عَبِيدَةُ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي إِسْحَاقِ<sup>(١)</sup>

الهجري، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٩٣/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» [الحج: ١ و ٢]، وقال: انفرد بهذا السندي وهذا السياق الإمامُ أحمد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٥٢٩)، سيرد ٣٧٨/٢.  
وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٣٤٨)، ومسلم (٢٢٢)،  
سيرد ٣٢/٣، ٣٣.

وثالث من حديث عمران بن الحчин عند الحميدى (٨٣١)، سيرد ٤/٤٣٢.

ورابع من حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤١.

خامس من حديث أنس عند ابن حبان (٧٣٥٤) «الإحسان»، وإنساده صحيح  
على شرط الشيختين.

واسادس من حديث ابن عباس عند البزار (٢٢٣٥) و(٣٤٩٧) في تفسير قوله تعالى: «بِاِيَّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِن زِلْزَلَتِ السَّاعَةُ شَيْءٌ عَظِيمٌ»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧٠-٦٩ و ١٠/٣٩٤، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

واسابع من حديث ابن عباس أيضاً في تفسير قوله تعالى: «يَوْمًا يَجْعَلُ الْوَلَدَانَ شَيْئًا» عند الطبراني في «الكبير» (١٢٠٣٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧٠/٧،  
وقال: رواه الطبراني، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وهو مترونوك، وضعفه الجمهور، واستحسن أبو حاتم حدثه.

وثامن من حديث عبد الله بن عمرو مطولاً، سيرد برقم (٦٥٥٥).  
وانظر أيضاً (٣٦٦١).

(١) وقع في (م): عن أبي إسحاق، وهو خطأ، فابو إسحاق هي كنية إبراهيم  
الهجري.

الهَجَرِي . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: «فَيَقُولُ آدُمُ: يَا رَبَّ، كَمْ أَبْعَثُ؟»<sup>(١)</sup> .

٣٦٧٩ - حَدَثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ

النَّارَ، وَلَوْ بِشَقٍّ تَمَرَّةً»<sup>(٢)</sup> .

---

(١) هُوَ مُكَرَّرٌ مَا قَبْلَهُ، عَيْدَةُ: هُوَ ابْنُ حَمِيدِ الْحَنَدَاءِ، وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينَ، وَخَلَفَ قَوْلَ ابْنِ الْمَدِينِيِّ فِيهِ، فَضَعُفَّهُ فِي قَوْلِهِ، وَوَثَقَهُ فِي آخَرِهِ.

(٢) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِلَّيْلِ إِبْرَاهِيمَ - وَهُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الْهَجَرِيِّ - وَعَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هُوَ ابْنُ أُخْتِ سَفِيَّانَ الشَّوَّرِيِّ، تَقْدِيمُ الْكَلَامِ عَنْهُ فِي الرِّوَايَةِ (٣٦٧٧)، وَهُوَ مُتَابِعٌ، أَبُو الْأَحْوَصِ: هُوَ عُوفُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ نَضْلَةِ الْجَشْمِيِّ، ثَقَةُ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيلِ» ٨/٢١٤ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ صَبِّيْحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ الْهَجَرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ» ٣/٥٠، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالٌ الصَّحِيحُ!

قَلَنَا: كَذَا قَالَ، وَهُوَ وَهُمْ مِنْهُ، تَابِعُهُ عَلَيْهِ الْمَنَاوِيُّ فِي «فِيْضِ الْقَدِيرِ» ٥/٥٠ .

وَسَيَّاْتِي بِرْقَمْ (٤٢٦٥).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ الْبَخَارِيِّ (١٤١٣) وَ(١٤١٧)، وَمُسْلِمٍ (١٠١٦)، سَيِّدٌ ٤/٢٥٨ بِلِفَظِ: «اَتَقْوُ النَّارَ وَلَوْ بِشَقٍّ تَمَرَّةً» .

وَعَنْ عَائِشَةَ، سَيِّدٌ ٦/١٣٧ .

وَعَنْ أَنْسٍ عَنْدَ الْبَزَارِ (٩٣٤)، أَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» ٣/١٠٦، وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَرِجَالُ الْبَزَارِ رِجَالٌ الصَّحِيحُ .

وَعَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْدَ الْبَزَارِ (٩٣٥)، أَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» =

٣٦٨٠ - حدثنا عُمَار بن محمد، عن الْهَجَرِيِّ، عن أَبِي الأَحْوَصِ

عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ، فَلْيَئِدْهُ بِهِ فَلْيُطْعِمْهُ، أَوْ لِيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْهُ وَلِيَ حَرَّةٍ وَدُخَانَهُ» <sup>(١)</sup>.

= ١٠٦/٣ ، وَقَالَ: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه أَيُوبُ بْنُ جَابِرٍ، وَفِيهِ كَلامٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ وَثَقَهُ ابْنُ عَدِيٍّ.

وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ عِنْدَ الْبَزَارِ <sup>(٩٣٧)</sup>، أَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «المُجَمَّعِ» <sup>١٠٦/٣</sup>،  
وَقَالَ: رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه  
وَلَا يَحْتَاجُ بِهِ، وَحْسَنَ الْبَزَارُ حَدِيثَهُ.

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الكبير» <sup>(٨٠١٧)</sup>، أَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي  
«المُجَمَّعِ» <sup>١٠٦/٣</sup>، وَزَادَ نَسْبَتَهُ إِلَى «الْأَوْسَطِ»، وَقَالَ: وَفِيهِ فَضَالُ بْنُ جَبِيرٍ، وَهُوَ  
ضَعِيفٌ.

وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى <sup>(٢٧٠٧)</sup>، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الكبير» <sup>(١٢٧٧١)</sup>،  
قَالَ الْهَيْشِمِيُّ فِي «المُجَمَّعِ» <sup>١٠٥/٣</sup>، <sup>١٠٦</sup>: فِيهِ أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ، وَفِيهِ كَلامٌ وَقَدْ  
وَثَقَهُ.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «لِيَقُ» فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ إِلَى هَذَا سَقْطٌ مِنْ (ق) وَ(ظ).

(٢) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِلْهَجَرِيِّ - وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ -،  
عُمَارُ بْنُ مُحَمَّدٍ - وَهُوَ ابْنُ أَخْتِ سَفِيَانَ الثُّوْرَيِّ - مُخْتَلِفٌ فِيهِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى تَوْثِيقِهِ،  
وَتَقْدِيمُ الْكَلَامِ فِيهِ فِي الرَّوَايَةِ <sup>(٣٦٧٧)</sup>، أَبُو الأَحْوَصِ: هُوَ عُوفُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ نَضْلَةِ  
الْجَشْمِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ <sup>(٣٢٩١)</sup> مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلَلِ، وَأَبُو يَعْلَى <sup>(٥١٢٠)</sup> مِنْ  
طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ دِينَارٍ، وَالشَّاشِيِّ <sup>(٧٣٠)</sup> مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ إِبْرَاهِيمِ  
الْهَجَرِيِّ، بِهَذَا إِسْنَادٍ.

=

٣٦٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُلَّيْبٍ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عَلْقَمَةَ، قال:

قال ابنُ مسعود: أَلَا أَصَلَّى لَكُمْ صَلَاتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: فَصَلُّوا، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدِيهِ<sup>(١)</sup> إِلَّا مَرَّةً<sup>(٢)</sup>.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: رواه أحمد، وفيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف. وسيأتي برقم (٤٢٥٧) و(٤٢٦٦).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٤٦٠)، ومسلم (١٦٦٣)، سيرد ٢٨٣/٢.

وآخر من حديث جابر، سيرد ٣٤٦/٣.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي يعلى (٥٦٥٨)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: فيه حسين بن قيس، وهو متروك، وقد وثقه ابن محيدن.

ورابع من حديث عبادة بن الصامت، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: وإنستاده منقطع.

قال السندي: قوله: فليطعمه، أي: لقمة قبل أن يأكل منه، وهذا تفسير البداية

. به

أو ليجلسه: من الإجلال، أي: ليأكل معه على السوية. ولئي حرّه وذخنه: أي: هو الذي تعب في أسباب تحصيله، فلا ينبغي أن يجعل محروماً، بل ينبغي جعله شريكاً فيه، وإن لم يتيسر ذلك فلا أقل من أن أن يُعطى لقمةً قبل أن يُؤكل منه، ليكون البدء به بمنزلة العابر لما فات من ترك المشاركة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): يده.

(٢) رجاله ثقات رجال الشیخین غیر عاصم بن کلیب، فمن رجال مسلم =

= وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٦، وأبو داود (٧٤٨)، والترمذى (٢٥٧)، والنسائي ٢/١٩٥، وأبو يعلى (٥٠٤٠) و(٥٣٠٢)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١/٢٢٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٧٨، من طريق وكيع -شيخ أَحْمَدُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قال الترمذى: حديث ابن مسعود حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٧٥١) من طريق معاوية بن هشام، وخالد بن عمرو، وأبي حذيفة، ثلاثة عن سفيان، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وقد ورد هذا الحديث في المطبوع من «سنن أبي داود» بعد حديث البراء (٧٥٠)، وهو خطأ، وحقه أن يكون بعد حديث ابن مسعود (٧٤٨) كما في «التحفة» ٧/١١٣-١١٤.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٨٢ من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان، به. وفيه زيادة: «ثُمَّ لَمْ يَعُدْ».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٦ عن وكيع، عن مسعود، عن أبي عشر، عن إبراهيم، عن ابن مسعود من فعله.

قال أبو داود عقب الحديث: هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٩٦ أنه سأله أباه عن هذا الحديث، فقال: هذا خطأ، يقال: وهم فيه الثوري، وروى هذا الحديث عن عاصم جماعة، فقالوا لهم: إن النبي ﷺ افتح فرفع يديه، ثم ركع فطبق وجعلها بين ركتيه، ولم يقل أحد ما رواه الثوري.

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٣٦٨: وقد حُكِيَ عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يثبت هذا الحديث. ثم قال: وقد يكون خفي هذا على ابن

= مسعود كما خفي عليه نسخ التطبيق، ويكون ذلك كان في الابتداء قبل أن يشرع رفع اليدين في الركوع، ثم صار التطبيق منسوخاً، وصار الأمر في السنة إلى رفع اليدين عند الركوع ورفع الرأس منه.

وقال ابن القيم: قال أبو حاتم البستي في كتاب «الصلوة» له: هذا الحديث له علة توهنه، لأن وكيعاً اختصره من حديث طويل، ولفظة: «ثم لم يعد» إنما كان وكيع يقولها في آخر الخبر من قبّله، وقبّلها: «يعني»، فربما أسقطت «يعني»، وحکى البخاري تضعيقه عن يحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وتابعهما عليه، وضعفه الدارمي والدارقطني والبيهقي، وهذا الحديث روی بأربعة الفاظ: أحدها قوله: فرفع يديه في أول مرة ثم لم يعد. والثانية: فلم يرفع يديه إلا مرة. والثالثة: فرفع يديه في أول مرة. لم يذكر سواها. والرابعة: فرفع يديه مرة واحدة. والإدراج ممکن في قوله: «ثم لم يعد». وأما باقيها فـإما أن يكون قد روی بالمعنى، وإما أن يكون صحيحاً.

قانا: قد ورد في «علل» الدارقطني ١٧١/٥ بلفظ: فرفع يديه في أول تكبيره، ثم لم يعد، قال الدارقطني: وإننا ناديه صحيح، وفيه لفظة ليست بمحفوظة ذكرها أبو حذيفة في حديثه عن الشوري، وهي قوله: ثم لم يعد. وكذلك قال الحمانی عن وكيع. وأما أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، فرووه عن وكيع، ولم يقولوا فيه: ثم لم يعد... وليس قول من قال: ثم لم يعد، محفوظاً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢٢٠/٢: ورده الشافعی بأنه لم يثبت، قال: ولو ثبت لكان المثبت مقدماً على النافي، وقد صححه بعض أهل الحديث، لكنه استدل به على عدم الوجوب، والطحاوی إنما نصب الخلاف مع من يقول بوجوبه كالأوزاعی وبعض أهل الظاهر.

وانظر بسط المسألة أيضاً في «المدونة» ٦٨/١، ٦٩، و«نصب الراية» ١/٣٩٤-٣٩٦، و«شرح السنة» ٢٤/٣، ٢٥.

وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب عند أبي داود (٧٤٩) و(٧٥٢)، سيرد ٣٠١/٤ و٣٠٣، وإننا ننادي ضعيف. قال أبو داود: هذا الحديث ليس بصحيح.

٣٦٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد

عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ سجَدَ بالنَّجْمِ وسَجَدَ المسلمين، إِلَّا رجلاً<sup>(٢)</sup> مِنْ قَرِيشٍ أَخْذَ كَفًا مِنْ تَرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبَهَتِهِ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا<sup>(٣)</sup>.

= آخر موقف من حديث علي عند ابن أبي شيبة ٢٣٦/١.

قال السندي: قوله: إِلَّا مرة: ظاهره أن هذه هي الصلاة المعتادة أو الدائمة، فمقتضاه أن الغائب أو الدائم كان ترك الرفع عند الركوع والرفع منه، لكن قد جاء ما يدل على أن الرفع كان غَيرَ قليل، فيحمل على أن هذه كانت صلاة له أيضًا، والمقصود أنه كما جاء الرفع فهو مسنون، كذلك جاء تركه فهو أيضًا مسنون، وهذا القول أقرب إلى الوراد إن شاء الله تعالى، وأما القول بأن ترك الرفع هو المسنون بعيد بمرة، نعم، لا يبعد أن يكون المسنون هو الرفع، ويكون تركه أحياناً لبيان الجواز. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (ظ١٤): إسرائيل. نسخة.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤) و(م): إِلَّا رَجُلٌ، وَالوَجْهُ إِثْبَاتُ الْأَلْفِ، وَيُخْرِجُ مَا هُنَا عَلَى لِغَةِ رِبِيعَةِ، قَالَ النَّوْوِيُّ: كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ بِالْأَلْفِ، وَلَكِنْ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِهَا لَا بدَ مِنْ قِرَاءَتِهَا مَنْصُوبًا، لِأَنَّهُ مَصْرُوفٌ. وَانْظُرْ «فتح الباري» ٤٢٦/٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشعixin. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الشوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، وعنده أن الرجل الذي لم يسجد هو أمية بن خلف. قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٥: هذا =

٣٦٨٣ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبد الله، قال: لما أنزل على رسول الله ﷺ: «إذا جاء نصر الله والفتح» كان يُكثِّر إذا قرأها وركع أن يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الرحيم». ثلثاً<sup>(١)</sup>.

= هو المعتمد.

وسيأتي برقم (٣٨٥) و(٤٦٤) و(٤٢٥) و(٤٤٠٥).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (١٠٧١)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ سجد في النجم، وسجد معه المسلمين والمرشكون والعجن والإنس. وأخر من حديث المطلب بن أبي وداعة عند النسائي في «الكبري» (١٠٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٣/١، ولفظه عند النسائي: قال المطلب: فرأى رسول الله ﷺ بمكة سورة النجم، فسجد وسجد من عنده، فرفعت رأسي وأبىت أن أسجد. ولم يكن يومئذ أسلم المطلب. وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٨/٢، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣٥٣/١.

ورابع من حديث ابن عمر عند الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣٥٣/١.

وخامس من حديث الشعبي مرسلًا عند ابن أبي شيبة ٨٧/٢.

قال السندي: قوله: إلا رجلاً: أي: فتبعهم من في المجلس من المرشken فسجدوا إلا رجلاً، فالاستثناء متعلق بمقدار يفهم من المقام. وهو بالنصب إلا أنه ترك الألف خطأ على عادة أهل الحديث. قلنا: الأولى أن يخرج عدم إثبات الألف على لغة ربيعة، كما قدمنا.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله ابن مسعود -، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. وكيع: هو ابن =

= الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٠)، والمرزوقي في «مختصر قيام الليل» ص ٨٠-٧٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسقط من إسناد أبي يعلى إسرائيل، وسقط من إسناد المرزوقي أبو إسحاق.

وأخرجه الشاشي (٩٣٣)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٨) من طريقين، عن إسرائيل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٠٧)، والطبراني في «التفسير» ٣٣٥/٣٠، والطبراني في «الدعا» (٥٩٦) و(٥٩٧)، من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه البزار (٥٤٤) «زوائد»، والطبراني في «الدعا» (٥٩٩)، من طريق عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود. وعمرو بن ثابت: ضعيف جداً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٧/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد الثلاثة: أبو عبيدة عن أبيه، ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة، ولكنه احتلط. قلنا: حماد بن سليمان، قال البهقي: مجهول، نقله عنه الحافظ في «لسان الميزان».

وسيأتي برقم (٣٧١٩) و(٣٧٤٥) و(٣٨٩١) و(٤١٤٠) و(٤٣٥٢) و(٤٣٥٦).  
وله شاهد مختصر من حديث عائشة عند البخاري (٤٩٦٧) و(٤٩٦٨)، وسيرد ٦/٤٣ و٤٩ و١٩٠، ولفظه: قالت: «ما صلى النبي صلة بعد أن أزلت عليه: **﴿إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفُتْح﴾**، إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سَبَّحَنْكَ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

قوله: «إذا قرأها»: قال السندي: الظاهر أن الضمير لهذه السورة، وقد جاء ما يدل على الإطلاق، فلو جعل الضمير للقراءة لكان أقرب إلى الإطلاق، أي إذا فرغ

٣٦٨٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الحسن بن عَبْدِ اللَّهِ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِيًّا، حَتَّى أَنْهَاكَ»<sup>(١)</sup>.

= من القراءة وركع .

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم بن سويد لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، والحسن بن عبيد الله: هو النخعي.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٠٩/٥: خالفهم (يعني من رَوَوهُ بإسناد متصل) سفيان الشوري وجرير بن عبد الحميد، فروياه عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الله، ولم يذكرها بينهما أحداً.

قلنا: سيرد بإسناد متصل صحيح برقم (٣٨٣٣)، ويخرج هناك، وسيرد أيضاً برقم (٣٧٣٢) و(٣٨٣٤).

قوله: «إِذْنُكَ عَلَيَّ»: قال السندي: أي: في الدخول علىيّ، وهو مبتدأ، خبره: أن ترفع، أي: إذنك الجمع بين رفع الحجاب ومعرفتك أنني في الدار ولو كنت مُسَاراً لغيري، فهذا شأنك مستمراً إلى أن أنهاك. والسواد، بالكسر: السرار، ولعل ذلك إذا لم يكن في الدار حُرمة، وذلك لأنه كان يخدمه ﷺ في الحالات كلها، فيهجي طهوره، ويحمل معه المطهرة إذا قام إلى الوضوء، ويأخذ نعله ويضعها إذا جلس، وحين ينهض، فيحتاج لذلك إلى كثرة الدخول عليه. وقيل: معناه: أي: أذنت لك أن تدخل علىيّ، وأن ترفع حجابي بلا استئذان، وأن تسمع سراري حتى أنهاك عن الدخول والسماع، وهذا المعنى وإن كان هو الموفق للتفسير المروي، لكن في دلالة اللفظ عليه خفاء، إلا أن يقال: تقدير الكلام: إذنك علىيّ حاصل في أن ترفع الحجاب، وأن تسمع سريّ. والله تعالى أعلم.

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: سوادي: سري، قال: أذن له أن يسمع سره.

٣٦٨٥ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبد الله، قال: خرج النبي ﷺ ل حاجته، فقال لي <sup>(١)</sup>: «التمس لي ثلاثة أحجار»، قال: فاتي به بحجرين وروثة، قال: فأخذ الحجرين، وألقى الروثة، وقال: «إنها ركش» <sup>(٢)</sup>.

---

(١) لفظ: «لي» لم يرد في (س) (وص)، وذكر في هامشيهما.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لأنقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبعاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٣، والترمذى (١٧)، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩٢١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥٢). من طريقين، عن إسرائيل، به.

قال الترمذى: وهكذا روى قيس بن الربع هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، نحو حديث إسرائيل. وروى عمر وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن علقة، عن عبد الله (هي الرواية الآتية برقم (٤٢٩٩)), وروى زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه الأسود بن يزيد، عن عبد الله (هي الرواية الآتية برقم (٣٩٦٦)), وروى زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله (هذه الرواية هي عند الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٦)). ثم قال الترمذى: وهذا حديث فيه =

= اضطراب. ثم قال: سألت عبد الله بن عبد الرحمن [الدارمي]: أيُّ الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحاق أصحٌ؟ فلم يَقْضِ فيه بشيءٍ. وسألتُ محمداً [البخاري] عن هذا؟ فلم يَقْضِ فيه بشيءٍ، وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله أشبه، ووضعه في كتاب «الجامع». وأصح شيءٍ عندي حديث إسرائيل وقيس، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع. وحکى ابن أبي حاتم، عن أبي زرعة ترجيح رواية إسرائيل في «العلل» برقم (٩٠)، وكأن الترمذى تبعه. وذكر الدارقطنی الاختلاف في أسانیده في «العلل» .١٨/٣٩.

وقد ردَ الحافظُ في «مقدمة الفتح» ص ٣٤٨-٣٤٩ دعوى الاضطراب وترجح رواية إسرائيل، فقال: والذي يظهر أنَّ الذي رجحه البخاري هو الأرجح، وبيان ذلك أنَّ مجموع كلام الأئمة مشعرًا بأنَّ الراجح على الروايات كلها إما طريقُ إسرائيل، وهي عن أبي عبيدة، عن أبيه، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، فيكون الإسناد منقطعًا، أو روايةُ زهير، وهي عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود، فيكون متصلًا، وهو تصرف صحيح، لأنَّ الأسانيد فيه إلى زهير وإلى إسرائيل أثبتُ من بقية الأسانيد، وإذا تقرر ذلك كانت دعوى الاضطراب في هذا الحديث متفقة، لأنَّ الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطربًا إلا بشرطين . . . فذكرهما، ثم قال بعد كلام طويل: وإذا تقرر ذلك لم يبق للدعوى التعليل عليه مجال، لأنَّ روایتي إسرائيل وزهير لا تعارض بينهما إلا أنَّ رواية زهير أرجح، لأنَّها اقتضت الاضطراب عن رواية إسرائيل، ولم تقتض ذلك رواية إسرائيل، فترجحت رواية زهير، وأما متابعة قيس بن الربيع لرواية إسرائيل، فإنَّ شريكًا القاضي تابع زهيراً، وشريك أوثق من قيس، على أنَّ الذي حررناه لا يردُ شيئاً من الطريقين إلا أنه يوضح قوة طريق زهير، واتصالها، وتمكنها من الصحة، وبعد إعاللهما، وبه يظهر نفوذ رأي البخاري، وثقوب ذهنه، والله أعلم.

٣٦٨٦ - حدثنا وكيع، عن أبيه، عن عطاء، عن أبي وائل  
 عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يجذب لنا السّمَرَ بعْدَ  
 العشاء<sup>(١)</sup>.

= قلنا: ورواية زهير سترد برقم (٣٩٦٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٧) من طريق سهل بن زنجلة، حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبد الله، به. وأبو سنان هو سعيد بن سنان الشيباني الأصغر، سمع من أبي إسحاق بأخرة، وهبيرة بن يريم لم يرو عنه سوى أبي إسحاق وأبي فاختة. وسيأتي بالأرقام (٣٩٦٦) و(٤٠٥٣) و(٤٠٥٦) و(٤٢٩٩) و(٤٤٣٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٥).  
 وأخر من حديث أبي أمامة بلفظ: «لا تستنجوا بعظام ولا ببعرة»، سيرد ٤٨٧/٣.  
 وانظر حديث ابن مسعود الآتي برقم (٤١٤٩) و(٤٣٧٥).

قوله: «ركس»، قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٨/١: بكسر الراء، وإسكان الكاف، فقيل: هي لغة في رجس، بالجيم، ويدل عليه رواية ابن ماجه وابن خزيمة في هذا الحديث، فإنها عندهما بالجيم، وقيل: الركس: الرجيع، ردًّا من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة، قاله الخطابي وغيره، والأولى أن يقال: رد من حالة الطعام إلى حالة الروث... وفي رواية الترمذى: هذا ركس، يعني نجساً، وهذا يؤيد الأول، وأغرب النسائي، فقال عقب هذا الحديث: الركس طعام الجن، وهذا إن ثبت في اللغة فهو مريض من الإشكال.

وقال السندي: ركس: أي: نجس مردودة لنجاستها، وليس فيه أنه اكتفى بمحجرين، فلعله زاد ثالثاً كما سيعجيء.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، والد وكيع - وهو الجراح بن مليح الرؤاسي - مختلف فيه، وقد سمع من عطاء - وهو ابن السائب - بعد الاختلاط، لكنه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشياعين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

٣٦٨٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيلٍ، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيشٍ  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرةُ شركٌ»<sup>(١)</sup>، وما  
إِنَّمَا إِلَّا، وَلَكُنَّ اللَّهُ يُذْهِبُ بِالْتَّوْكِلِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٩ / ٢، وابن ماجه (٧٠٣)، وابن خزيمة (١٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٤٥٢ / ١ من طريق محمد بن فضيل، وابن خزيمة (١٣٤٠) أيضاً من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن حبان (٢٠٣١) من طريق همام بن يحيى العوذى، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٤ / ٣٣٠ من طريق وهيب بن خالد البصري وحمد بن سلمة، خمستهم عن عطاء بن السائب، به. وكلهم سمع من عطاء بعد اختلاطه عدا حماد بن سلمة، فإسناد من طريقه حسن.

ووجب: بالجيم، وأخره باء موحدة، يعني ذمًّا وعاب، وقد تصحف على الإمام الطحاوى إلى: «حدث» بالحاء وأخره ثاء مثلثة، فجعل الحديث في إباحة السمر بعد العشاء، وذكر أنه معارض لحديث كراهة السمر بعدها، ثم أخذ في التوفيق بينهما، وليس بينهما تعارض في الحقيقة.

وسيرد برقم (٣٨٩٤)، وتقدم من طريق آخر برقم (٣٦٠٣).  
وفي الباب عن أبي بربعة عند عبد الرزاق (٢١٣١)، وابن ماجه (٧٠١)، وابن خزيمة (١٣٣٩)، سيرد ٤ / ٤٢٠ و٤٢٣، ٤٢٤ .

وعن عائشة عند ابن ماجه (٧٠٢)، وأبي يعلى (٤٧٨٤) و(٤٨٧٨) و(٤٨٧٩).

وعن عمر بن الخطاب عند عبد الرزاق (٢١٣٢) و(٤٨٧٤).

وعن أنس عند أبي يعلى (٤٠٣٩).

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١): الطيرة شرك، الطيرة شرك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير عيسى بن عاصم، وهو الأسدى، فقد روى له أصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح =

٣٦٨٨ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة  
عن عبد الله، قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرثٍ  
بالمدينة، وهو متوكئ على عصيب، قال: فمرّ بقومٍ من اليهود،  
فقال بعضهم لبعضٍ: سلوه عن الروح، قال بعضهم: لا تسأله،

= الرؤسي، وسفيان: هو الثوري، وسلمة بن كهيل: هو الحضرمي.  
وآخرجه ابن ماجه (٣٥٣٨)، وأبو يعلى (٥٢١٩)، من طريق وكيع، بهذا  
الإسناد.

وآخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، والطحاوي  
في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٣٨ و٢/٣٠٤، والشاشي (٦٥٥)، وابن حبان  
(٦١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٩ من طرق عن سفيان، به.  
وآخرجه أبو يعلى (٥٠٩٢) من طريق منصور، عن سلمة، به.  
وسيأتي برق (٤١٧١) و(٤١٩٤).

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢١٣: قوله: «وما منا إلا..» من كلام ابن مسعود  
أدرج في الخبر، وقد يُنهى سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذى عن  
البخاري، عنه.

قال السندي: قوله: الطيرة، بكسر ففتح وقد تسكن: التشاوم بالشيء.  
شرك: أي: إذا اعتقاد تأثيراً لغيره تعالى في الإيجاد، وقيل: أي: إنها من أعمال  
المشركين، أو مفضية إلى الشرك باعتقاد التأثير، أو المراد: الشرك الخفي.  
وما منا إلا: أي: ما من أحد إلا ويعتريه شيء ما منه في أول الأمر قبل التأمل.  
ولكن الله يُذهبه: أي: إذا توكل على الله، ومضى على ذلك الفعل، ولم يعمل  
بوفق هذا العارض غفر له. وقد ذكر كثير من الحفاظ أن جملة: وما منا... إلخ،  
من كلام ابن مسعود مدرج في الحديث، ولو كان مرفوعاً كان المراد: وما منا: أي:  
من الأمة. والله تعالى أعلم.

فَسَأْلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا الرُّوحُ؟ فَقَامَ، فَتَوَكَّاً<sup>(١)</sup>  
عَلَى الْعَسِيبِ، قَالَ: فَظَنَّتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: «وَسَالَوْنَكُمْ عَنِ  
الرُّوحِ قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا»  
[الإِسْرَاء: ٨٥]، قَالَ: فَقَالُوا بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ف) و(ظ١): يتوكاً، وفي (ظ٤): متوكلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش:  
هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس  
النخعي.

وأنخرجه البخاري (٧٤٥٦)، ومسلم (٢٧٩٤) (٣٣)، وأبو يعلى (٥٣٩٠)،  
والطبراني في «تفسيره» ١٥٥/١٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأنخرجه البخاري (١٢٥) (٤٧٢١) و(٧٢٩٧) (٧٤٦٢)، ومسلم (٢٧٩٤)  
(٣٢) و(٣٣)، والترمذمي (٣١٤١)، والنسيائي في «الكتاب» (١١٢٩٩) - وهو في  
«التفسير» (٣١٩) -، والطبراني ١٥٥/١٥، والشاشي (٣٦٩)، وابن حبان (٩٨)،  
والطبراني في «الصغير» (١٠٠٣)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٩٩، من  
طرق عن الأعمش، به. قال الترمذمي: هذا حديث حسن صحيح.

وأنخرجه الطبراني ١٥٦/١٥ من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد  
الله .

وسيأتي برقم (٣٨٩٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذمي (٣١٤٠)، وأبي يعلى (٢٥٠١)، وابن  
احسان (٩٩).

قوله: «على عَسِيب»، أي: جريد من نخل.

لا تسأله: أي: ثلاثة يأتي بجواب يكون عليكم حجة. قاله السندي.

٣٦٨٩ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ<sup>(١)</sup> مِنْ خُلْتِهِ<sup>(٢)</sup>، وَلَوْ أَتَخْذَتُ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٩٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: وكان رسول الله ﷺ يُؤْتَى بالسُّبُّ<sup>(٤)</sup>،

---

(١) في (ظ١٤): خَلَّ.

(٢) كذا في (ص)، ووقع في باقي النسخ: خَلَّ. قال السندي: هكذا في النسخ، قيل: لعله من خلته. قلت: هو صحيح معنى، نعم المشهور روایة: من خلته، على أن الخل بكسر خاء أيضاً جاء بهذا المعنى، وقد جاء في كثير من الروايات، فالظاهر هاهنا أن يجعل الخل بكسر الخاء المضاف إلى الضمير، فليتأمل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي -، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الخارفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/١١ و٥/١٢، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن ماجه (٩٣)، من طريق وكيع -شيخ أحمد-، بهذه الإسناد.  
وقد سلف برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهدة.

(٤) في (ص) و(ق) و(ظ١) و(م): بالشيء - وهو تحرير -، والمثبت من (س) =

فَيُعْطِي أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعاً، كَرَاهِيَّةً أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمْ<sup>(١)</sup>.

٣٦٩١ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن الهليل بن شرحبيل، قال:

= (٤١٤)، «أطراف المستند» / ٤٦٨، وهو الصواب، والمراد أنه لا يفرق بين ذوي الأرحام من الرقيق عند تقسيم الغنائم، وقد نهى ﷺ عن التفريق بينهم في البيع أيضاً. ووقع في نسخة السندي : «بالي شيء»، فشرح عليها، فقال: أي: إذا قسمه (أي الشيء)، فتنكسر خواطيرهم (يعني أهل البيت)، وليس هو المراد، كما يتبيّن أيضاً من روایة الحديث عند ابن ماجه، وقد عنون عليه: باب النهي عن التفريق بين السبي، وذكر في الباب حديث أبي موسى الأشعري، ولفظه: لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الوالدة وولدها، وبين الأخ وبين أخيه. وحديث علي المتقدم برقم (٧٦٠).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي -، ضعيف، عبد الرحمن - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه إلا الشيء اليسير، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الشوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٢/٧، وابن ماجه (٢٢٤٨)، من طريق وكيع - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٣١٥)، عن سفيان الثوري، به.  
وأخرجه الطيالسي (٣٩٨)، ومن طريقه البهقي في «السنن» ١٢٨/٩ عن أبي عوانة وشيبان وقيس، عبد الرزاق (١٥٣١٥) عن معمر، أربعمائة عن جابر، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢٨٨)، ومن طريقه البهقي في «السنن» ١٢٨/٩ عن شيبان، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله.  
قال البهقي: جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي، تفرد به بهذه الإسنادين.  
وله شاهد من حديث علي سلف برقم (٧٦٠)، وذكر هناك بقية أحاديث الباب.

جاء<sup>(١)</sup> رجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى وَسَلْمَانَ<sup>(٢)</sup> بْنَ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَنْ ابْنَتِهِ، وَابْنَتِ ابْنِهِ، وَأَخْتِ لَأْبِ وَأَمٍّ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَا: لِلْبَنْتِ النَّصْفُ، وَلِلْأَخْتِ النَّصْفُ، وَأَئْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا، قَالَ: فَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ ضَلَّلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ! سَأَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: لِلْبَنْتِ النَّصْفُ، وَلِلْأَبْنَةِ الْابْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةُ التَّلَثِينِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في (ق): قام.

(٢) في (م): سليمان، وهو تحريف.

(٣) كذا في (ص) و(ق) و(ظ١)، وفي (س) و(م): وأخت لأب، وفي (ظ٤): وأخت لأم.

(٤) لفظ: «به» لم يرد في (س) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان الأودي - وهزيل بن شرحيل الأودي، فمن رجال البخاري. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/١٠ و١١٥/٢٤٥-٢٤٦، وابن ماجه (٢٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» ٦٣٢٨، وأبو يعلى ٥٢٣٥، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٠، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠٣١) و(١٩٠٣٢)، والبخاري (٦٧٤٢)، والدارمي ٢/٣٤٨-٣٤٩، والترمذى (٢٠٩٣)، وابن الجارود (٩٦٢)، وأبو يعلى (٥١٠٨) و(٥٢٩٥)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٣٩٢/٤، والشاشى (٩١١) و(٩١٢)، والطبرانى في «الكبیر» ٩٨٦٩، والدارقطنى في «السنن» ٤/٨٠-٧٩، والحاكم ٤/٣٣٤-٣٣٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٣٠ من طرق عن سفيان =

٣٦٩٢ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْهُدَىً، وَالتُّقْيَىً، وَالغِفَةً<sup>(١)</sup>، وَالغِنَىً<sup>(٢)</sup>.»

= الثوري، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين، ووافقه الذهبى. قلنا: قد خرجه البخارى - كما مر - فلا وجه لاستدراكه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٦/١١، وأبو داود (٢٨٩٠)، وابن حبان (٦٠٣٤)، والطبرانى في «الكبير» (٩٨٧٢) و(٩٨٧٣) و(٩٨٧٤) و(٩٨٧٥) و(٩٨٧٦)، والدارقطنى في «السنن» ٤/٨٠، من طرق عن أبي قيس، به.

وسيأتي برقم (٤٠٧٣) و(٤١٩٥) و(٤٤٢٠).

قال السندي: قوله: فإنه سيباتعنا، أي: يوافقنا، لزعمهما أنه حق، لكن قصدوا التأييد بالموافقة.

لقد ضلللت إذن، أي: إن وافقتهما لأنه خطأ، فلا ينبغي موافقته لمن علم بحقيقة الأمر، بخلاف من جهل، فلا يعد في حقه ضلالاً. والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): والعقاف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمى - فمن رجال مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبىعى - في غاية الإتقان للزومه إياه، ثم هو متابع.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (١٠٠٩٦)، وفي «الدعا» (١٤٠٨) من طريق الأعمش، وفي «الدعا» (١٤٠٨) أيضاً من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم وزكرياء بن أبي زائدة يوسف بن أبي إسحاق، أربعتهم عن أبي إسحاق، بهذا =

٣٦٩٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عمّار بن معاوية الذهني، عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ابن سمية ما عرض عليه أمران قط، إلا اختار الأرشد منهما»<sup>(١)</sup>.

= الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٩٠٤) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به، ويرقم (٣٩٥٠) و(٤١٣٥) و(٤١٦٢) و(٤٢٣٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد الأشجعي لم يسمع من عبد الله بن مسعود، كما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٧٠ عن علي ابن المديني، واختلف فيه عن عمّار الذهني، كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٩/١٢، والحاكم ٣٨٨/٣، من طريق وكيع - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله بن مسعود، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ! قلنا: عمّار لم يخرج له البخاري، ثم إن الإسناد منقطع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٠٠٧٢ من طريق معاوية بن هشام، [عن سفيان الثوري]، به. وما بين حاصرتين سقط من المطبوع، واستدرك من «علل» الدارقطني ٥/٢٣٣، و«تهذيب الكمال».

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢١-٤٢٢ من طريق عمّار بن رزيق، عن عمّار الذهني، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٣٤ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي ، عن سفيان الثوري ، عن عمّار الذهني ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن عبد

٣٦٩٤ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعوديُّ، عن سِماكٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، قال: جَمَعْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ مِنْ آخِرِ مَنْ أَتَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ، وَمُنْصُرُونَ، وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلَيَقُولَّ اللَّهُ، وَلِيَأْمُرَّ بِالْمَعْرُوفِ،

= اللَّهُ، بِهِ. فَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ زِيَادَةً: «عَنْ أَبِيهِ» بَعْدَ سَالمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٧١) مِنْ طَرِيقِ ضَرَارَ بْنِ صَرْدٍ، عَنْ عَلَى بْنِ هَاشَمَ، [عَنْ عَمَّارِ بْنِ رَزِيقٍ]، عَنْ عَمَّارِ الدَّهْنِيِّ، عَنْ سَالمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ [عَلَى بْنِ] عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ نَحْوُهُ. وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتِينَ مُسْتَدِرِكَ مِنْ «عَلَلٍ» الدَّارِقَطْنِيِّ ٥/٢٣٣-٢٣٤، وَ«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ».

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «الْمَجْمُعِ» ٧/٢٤٣، وَقَالَ: وَفِيهِ ضَرَارَ بْنَ صَرْدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. قَلَّا: وَعَلَى بْنِ عَلْقَمَةَ لَمْ يَرُوْهُ عَنْهُ غَيْرُ سَالمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، كَمَا ذُكِرَ الْمَدِينِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْمَزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ».

وَقَدْ أَوْرَدَ الدَّارِقَطْنِيُّ طَرِيقَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي «الْعَلَلِ» ٥/٢٣٣-٢٣٤، ثُمَّ قَالَ فِي الْإِسْنَادِ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ هُنَا: وَهُوَ أَصْحَاحٌ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ عَنْ التَّرْمِذِيِّ (٣٧٩٩)، سِيرِد٦/١١٣، قَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسْنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، وَهُوَ شَيْخٌ كُوفِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ.

وَآخِرُ مِنْ حَدِيثِ حَذِيفَةَ عَنْ التَّرْمِذِيِّ (٣٧٩٩) أَيْضًا، وَالحاكم٣/٣٩١ نَحْوُهُ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ.

قَوْلُهُ: «اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا»، أَيْ: إِنَّهُ مُوَافِقُ الْصَّوَابِ، مَأْمُونٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. قَالَهُ السَّنْدِيُّ.

وَلِيْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبُوأْ مَقْعَدَهُ مِنِ  
النَّارِ<sup>(١)</sup>.

٣٦٩٥ - حديث وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال:  
كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى، فقالا: قال رسول الله  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهَنَّمُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا  
الْعِلْمُ، وَيُكْثَرُ فِيهَا الْهَرْجُ» قال: قلنا: وما الْهَرْجُ؟ قال: «الْقَتْلُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه مطلقاً، وضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير. وبقية رجاله ثقات غير سماك - وهو ابن حرب - فمختلف فيه، وحديثه يرقى إلى رتبة الحسن، وسماع وكيع من المسعودي - واسمه عبدالرحمن - قديم، وقد تابعه عليه سفيان عند أحمد (٣٨٠١).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨٠/٣ من طريق جعفر بن عون، عن عبد الرحمن المسعودي، به. وقال: ورواه أيضاً الثوري ومسعر بن كدام، عن سماك، وفي رواية مسعر: جمعنا نحواً من أربعين. قوله: «من كذب على متعمداً...».

أخرجه ابن أبي شيبة ٧٥٩/٨، وابن ماجه (٣٠)، من طريق شريك بن عبد الله، عن سماك، به.

وهو حديث صحيح متواتر سترد شواهده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٨٦).

وسيرد الحديث مطولاً برقم (٣٨٠١) و(٤١٥٦)، ومختصاراً برقم (٣٧٢٦).  
قوله: «من كذب علىي...»، سيرد برقم (٣٨١٤) و(٣٨٤٧) و(٤٣٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، =

= والأعمش : هو سليمان بن مهران ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة الأسدية .  
وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) (١٠) من طريق وكيع ، - شيخ أحمدر -، بهذا الإسناد .  
وأخرجه البخاري (٧٠٦٢) ، ومسلم (٢٦٧٢) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٩ / ١ ، والشاشي (٤١٢) و(٥٢٩) و(٥٣٠) و(٥٣١) و(٥٣٢) من طرق عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٥٠) من طريق ابن نمير ، عن الأعمش ، به ، من حديث ابن مسعود فقط .

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٥٠) من طريق وكيع ، به ، من حديث أبي موسى فقط .  
ومن حديث أبي موسى أيضاً أخرجه ابن أبي شيبة ١٣ / ١٥ ، والبخاري (٧٠٦٤)  
و(٧٠٦٥) ، ومسلم (٢٦٧٢) ، والترمذى (٢٢٠٠) ، وابن ماجه (٤٠٥١) من طرق عن الأعمش ، به . قال الترمذى : هذا حديث صحيح .

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣) عن ورقاء ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله .  
قال الطيالسي : أحسبه رفعه ، وفيه : كان الأشعري إلى جنب ابن مسعود . قال الأشعري : الهرج : القتل .

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢٩ / ١ من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبيدة ، عن أبي وائل ، من حديث أبي موسى .  
قال الدارقطني في «العلل» ١٤٤ / ٥ : أصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى ، وهو الصحيح .

وقال الحافظ في «الفتح» ٨ / ١٣ : وقد اتفق أكثر الرواية عن الأعمش ، على أنه عن عبد الله وأبي موسى معاً .

وسيأتي برقم (٣٨١٧) و(٣٨٤١) و(٤١٨٣) و(٤٣٠٦) .

وحيث أن أبي موسى ، سيرد ٤ / ٣٩٢ و ٤٠٥ و ٢٦١ .

وفي الباب عن أبي هريرة ، سيرد ٢٥٧ / ٢ و ٢٦١ .

وانظر (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) وشواهدهما .

قوله : «ينزل الجهل» ، أي : يكثر ، ولما كان ذاك بتقدير سماوي ، قيل : ينزل .

٣٦٩٦ - حدثنا وكيع، حدثني بشير بن سلمان<sup>(١)</sup>، عن سيار أبي الحكم، عن طارق بن شهاب

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَزَّلَ<sup>(٢)</sup> بِهِ حَاجَةً فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، كَانَ قَمِنًا مِنْ أَنْ لَا تُسْهَلَ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللهِ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرْزُقٌ عَاجِلٌ، أَوْ بِمَوْتٍ آجِلٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) تحريف في (م) إلى: بشر بن سليمان.

(٢) في هامش (س): نزلت.

(٣) قال السندي: أتاه الله، بلا مد، أي: يعنيه الله بما يشاء. قلنا: وقع في (م)، وطبعه الشيخ أحمد شاكر: «أتاه» بالمد.

(٤) إسناده حسن على خطأ في اسم أحد رواه، سيار هذا هو أبو حمزة، وسيذكر الإمام أحمد في الرواية الآتية برقم (٤٢٢٠) أنه الصواب، وأن سيارًا أبا الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء، وقال الدارقطني في «العلل» ١١٦: قولهما: سيار أبو الحكم وهم، وإنما هو سيار أبو حمزة الكوفي، كذلك رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن بشير، عن سيار أبي حمزة، وهو الصواب، وسيار أبو الحكم لم يسمع من طارق بن شهاب شيئاً، ولم يرو عنه. وقال المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سيار أبي حمزة: روى عنه بشير أبو إسماعيل، فكان يقول فيه: سيار أبو الحكم، وهو وهم منه، ونقل عن الدارقطني قوله: قول البخاري - يعني في ترجمة سيار أبي الحكم - سمع طارق بن شهاب وهم منه وممن تابعه على ذلك، والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة، قال ذلك أحمد ويحيى وغيرهما. وأبو حمزة هذا روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقفات» ٤٢١/٦، ولم ي عشر عليه فيه الحافظ ابن حجر كما ذكر في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله رجال الصحيح، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢) (في زيادات نعيم بن حماد)، وأبو داود =

٣٦٩٧ - حديثنا وكيع، حديثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن خمير بن مالك، قال:

قال عبد الله: قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة،  
وزيد بن ثابت له ذئابة في الكتاب <sup>(١)</sup>.

= (١٦٤٥)، وأبو يعلى (٥٣١٧) و(٥٣٩٩)، والشاشي (٧٦٤) و(٧٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٥)، والحاكم ٤٠٨ / ١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٤ / ٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١٩٦ / ٤، وفي «شعب الإيمان» (١٠٧٨) و(١٣٥٠)، وفي «الأداب» (٩٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٩)، من طرق عن بشير بن سلمان، به. وورد عند أبي داود: عن سيار أبي حمزة، على الصواب، وفي بعض الروايات: عن سيار، غير منسوب. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال أبو نعيم: غريب لم يروه عن طارق إلا سيار، ولا عنه إلا بشير.  
ورواه هناد في «الزهد» (٦٠٠) عن يعلى - وهو ابن عبيد الطنافسي -، عن بشير أبي إسماعيل، به، موقوفاً. وفيه سيار غير منسوب.  
وسيأتي برقم (٣٨٦٩) و(٤٢٢٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، خمير بن مالك - ويقال: خمر -، لم يرو عنه غير أبي إسحاق - وهو السبئي -، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٩١ / ٣، ونسبة كوفياً، وفرق بينه وبين خمير بن مالك الحمصي الذي يروي عنه عبد الله بن عيسى، وفرق بينهما أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣ / ٢٢٢ و ٢٢٧ ، وجعلهما واحداً ابن حبان في «الثقة» ٤ / ٢١٤ ، فقال: خمير بن مالك، يروي عن ابن مسعود، روى عنه أبو إسحاق السبئي وعبد الله بن عيسى . وتابعه الحسيني في «الإكمال» ص ١٢٤ ، والحافظ في «التعجيز» ص ١١٨ ، وتحرف فيهما اسم عبدالله بن عيسى ، إلى : عبدالله بن قيس ، واسمُ خمر ، إلى : خمرة .

= وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السباعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٠، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٥) عن وكيع، بهذا الإسناد. وتحرف اسم خمير في مطبوع ابن أبي شيبة إلى جبر. وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٤، والفساوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٢/٢٢٨، من طريق قبيصة بن عقبة، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٦) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن سفيان الثوري، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم خمير عنده وعند الفسوسي إلى: حمزة.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٤٠٥)، ومن طريقه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/١ عن عمرو بن ثابت، وابن أبي داود ص ١٥ أيضاً من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، به. قال أبو نعيم: رواه الثوري وإسرائيل، عن أبي إسحاق، مثله.

وقد علقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٧ من طريق الطيالسي، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/١ عن عبدالبن أحمد، عن الحسين بن مدرك، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس، عن أبي سعد الأزدي، عن عبد الله بن مسعود. وهذا إسناد منقطع، أبو بشر - وهو جعفر بن أبي وحشية - لم يسمع من سليمان بن قيس الشكري، كما ذكر البخاري فيما نقله المزي في «التهذيب».

ورواه الحاكم ٢/٢٢٨ من طريق أبي قلابة، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، عن أبي سعيد الأزدي، عن ابن مسعود. وقد سكت عنه الحاكم والذهبـي . قلنا: قد تحرف فيه وفي «تلخيص» الذهبي، إلى: إسماعيل بن سالم بن أبي سعيد الأزدي ، والتصويب من «المصاحف» لابن أبي داود

=

ص ١٧ .

٣٦٩٨ - حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد - يعني العنقزي -، أخبرنا إسرائيل وأسود بن عامر، حدثنا<sup>(١)</sup> إسرائيل، وحدثنا أبو نعيم، حدثنا<sup>(١)</sup> إسرائيل، عن مخارق، عن طارق بن شهاب، قال:

قال عبد الله: لقد شهدت من المقداد - قال أبو نعيم: ابن الأسود - مشهداً لأن أكون أنا صاحبه أحب إلي مما عدل به، أتى رسول الله ﷺ وهو يدعوا على المشركين، فقال: والله يا رسول الله، لا تقول كما قالت بنت إسرائيل لموسى: «إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون» [المائدة: ٢٤]، ولكن<sup>(٢)</sup> نقاتل عن يمينك، وعن

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٨) بنحوه مطولاً من طريق ابن عون، عن عمرو بن قيس، عن عمرو بن شرحبيل - أو ابن شراحيل - أبي ميسرة الهمданى، عن ابن مسعود، وصححه الحاكم ٢٢٨/٢، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه أيضاً الطبراني (٨٤٤١)، وابن أبي داود في «المصافح» ص ١٧-١٦ من طريقين عن محمد بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن زربن حبيش، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصافح» ص ١٥ و ١٦ من طرق عن أبي شهاب وعييدة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٤٣) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي الصحنى، عن مسروق، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٤٤) من طريق الأعمش، و(٨٤٤٥) من طريق إسرائيل، كلاهما عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦).

(١) في (١٤): قال أخبرنا، وفي (ق) و(ص) و(ظ١) وحدثنا بزيادة الواو،

(٢) في (س): ولكنها. وهو خطأ.

يسارك، ومن بين يديك<sup>(١)</sup>، ومن خلفك، فرأيت وجه رسول الله ﷺ يُشرقُ، وسره بذلك. قال أسود: فرأيت وجه رسول الله ﷺ يُشرقُ لذلك، وسره ذلك<sup>(٢)</sup>. قال أبو نعيم: فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه، وسره ذاك<sup>(٣)</sup>.

---

(١) في (ص) و(ق): وبين يديك.

(٢) في (ظ٤): يشرق وجهه وسره بذلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير العنقزي، فمن رجال مسلم، ومخارق - هو ابن خليفة الأحمسى - من رجال البخاري وحده. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٢) و(٤٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥/٣-٤٦، والبغوي في «التفسير» ٢٥/٢ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٠٩) أيضاً من طريق الأشجاعي، عن سفيان، عن مخارق، به، مختصاراً.

وأخرجه ابن سعد ١٦٢/٣، والحاكم ٣٤٩/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥/٣-٤٦، من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه البخاري كما مر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٠) من طريق سفيان الثوري، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٢-١٧٣، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلاهما عن مخارق، به.

وعلقه البخاري عقب الحديث (٤٦٠٩) عن وكيع، عن سفيان، عن مخارق، عن طارق، أن المقداد قال ذلك للنبي ﷺ.

٣٦٩٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقِ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يُسَلِّمُ عن يَمِينِهِ وعن يَسِيرِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، حتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدْهِ<sup>(١)</sup>.

= قال الحافظ في «الفتح» ٢٧٣/٨: يريده بذلك أن صورة سياقه أنه مرسل بخلاف سياق الأشجاعي، لكن استظهر المصنف لرواية الأشجاعي الموصولة برواية إسرائيل التي ذكرها قبل. وطريق وكيع هذه وصلها أحمد وإسحاق في مستديهما عنه. قلنا: سترد ٤/٣١٤.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٠٥٠٢ من طريق حسن بن عطيه، عن قيس بن الربيع، عن عمران بن طبيان، عن أبي تحيَا، عن عبد الله بن مسعود. وسيأتي برقم ٤٣٧٦، ويكرر برقم ٤٠٧٠.  
وفي الباب عن أنس، سيرد ١٠٥/٣ ١٨٨٠.

قوله: «مما عُدِلَّ به»: قال السندي: أي: مما يقال فيه: إنه مثله في الخير.  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي.

وأخرجه أبو يعلى ٥٢١٤ من طريق وكيع -شيخ أحمد-، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد الرزاق ٣١٣٠، وأبو داود ٩٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٧/١، وابن حبان ١٩٩٣، والطبراني في «الكبير» ١٠١٧٣ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي ٣٠٨، وعبد الرزاق ٣١٣٠، وابن أبي شيبة ٢٩٩، =

٣٧٠٠ - حدثنا وكيع، عن مسْعَر، عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئَدَ، عن المُغَيْرَةِ بْنِ عبد الله الْيَشْكُرِيِّ، عن المَعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ  
عن عبد الله، قال: قالت أم حَبِيبَةَ (١) ابْنَةُ أَبِي سَفِيَانَ: اللَّهُمَّ  
أَمْتَعْنِي (٢) بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبِأَبِي أَبِي سَفِيَانَ، وَبِأَخِي  
مَعَاوِيَةَ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالٍ

= وأبو داود (٩٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٦٣، وفي «الكبير» (١٢٤٥)، وأبو  
يعلى (٥١٠٢)، وابن حبان (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣) من طرق  
عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٦٣-٦٤، وفي «الكبرى» (١٢٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الأثار» ١/٢٦٨، والدارقطني في «السنن» ١/٣٥٦-٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧ من طريق حسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن علقة والأسود وأبي الأحوص، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٦) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن الحسين، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة ومسروق وعيادة السلماني، عن عبد الله .

وسلف برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك أطراfe.

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): أم حبيب، وضبب فوقها في (س) و(ظ١٤)، وفي هامش (س): كذا في نسخة أخرى، والذي في مسلم: أم حبيبة. وقال السندي: المشهور في كتب الأسماء وعلى الألسنة: أم حبيبة، كما في مسلم في هذا الحديث.

(٢) في (ق): متعني . قال السندي : أمعنني من الإمتاع ، كما في رواية لمسلم . وفي رواية لمسلم : متعني ، من التمييع .

مَضْرُوْبَةٍ، وَأَيَامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ<sup>(١)</sup>، لَنْ يُعَجِّلْ شَيْءاً قَبْلَ حِلَّهُ، أَوْ يُؤَخِّرْ شَيْءاً عَنْ حِلَّهُ، وَلَوْ كُنْتِ سَالِتِ اللَّهَ أَنْ<sup>(٢)</sup> يُعِيدُكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ أَخْيَرُ<sup>(٣)</sup>، أَوْ أَفْضَلَ».

قال: وَذَكَرَ عَنْهُ الْقِرَدَةَ - قَالَ مِسْعُرٌ: أَرَاهُ قَالَ: وَالخَنَازِيرُ - أَنَّهُ مَا مُسْخَنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَمْسِخْ شَيْئاً فَيَدْعَ لَهُ نَسْلًا أَوْ عَاقِبَةً، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَدَةُ، أَوِ الْخَنَازِيرُ<sup>(٤)</sup> قَبْلَ ذَلِكَ»<sup>(٥)</sup>.

٣٧٠١ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله: أن قوماً أتوا النبي ﷺ، فقالوا: صاحب لنا يشتكي، أنكويه؟ قال: فسكت، ثم قالوا: أنكويه؟ فسكت، ثم

(١) لفظ: «أَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ» ليس في (ظ١).

(٢) لفظ: «أن» ليس في (ص).

(٣) في هامش (س): أخرى: خيراً. نسختان.

(٤) في (ظ١): والخنائزير.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير المغيرة بن عبد الله اليشكري، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٩٠/١٠، ١٩١-٢٦٢، ومن طريقه مسلم (٣٢) (٢٦٦٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٢)، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (٢٦٦٣)، وأبو يعلى (٥٣١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٧٥، من طرق عن مسعر، به.

=

قال : «اَكُووه وارِضِفُوه رَضِفًا»<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup>

---

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٥) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٧٥/٢ من طريق المسعودي، عن علقة بن مرثد، عن المستورد بن الأحلف، عن ابن مسعود، نحوه .  
وذكر الدارقطني في «العلل» ٢٧٧-٢٧٦ طريق المسعودي هذا وأنه وهم فيه،  
وأن الصواب روایة مسخر ومن تابعه .

وسيأتي برقم (٣٩٢٥) و(٤١١٩) و(٤١٢٠) و(٤٢٥٤) و(٤٤٤١) .  
وانظر (٣٧٤٧) و(٣٧٦٨) و(٣٩٩٧) .

قوله: «قبل حَلَّهُ»: قال السندي: بكسر حاء أو فتحها وتشديد لام، أي: قبل وجوده وحياته، وظاهره أنَّ الأجال والأرزاق لا تقبل التغيير عما قُدرَت عليه، وقد جاء أنَّ صلة الرحم تزيد في العمر، فحملوا هذا الحديث وأمثاله على ما عليه الأمر في علم الله، إذ يستحيل خلافه، وإلا لانقلب العلم جهلاً، وحملوا حديث: «إن صلة الرحم تزيد في العمر» ونحوه على التقدير المعلق، كما يشير إليه قوله تعالى: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ»، لكن قد يقال: فليكن الدعاء كصلة الرحم، فكيف المنع من الدعاء مع أنه رغب في الصلة لتلك الفائدة؟ إلا أن يقال: لعله علم أن الدعاء لا يترب على تلك الفائدة، أو رأى أن تلك الفائدة فائدة قليلة، لكن الترغيب في الصلة التي هي عبادة لأجلها يقتضي أن تكون فائدة جليلة . والله تعالى أعلم .

قوله: «كان أَخِيرًا»: إن قلت: هو أيضاً مفروغ منه، فكيف رخص في الدعاء لأجله، مع أنه قد منع من الدعاء لمثله؟ أجيب بأن الدعاء به عبادة واهتمام بأمر الآخرة، وقد أمر الشارع بالعبادات وبالاهتمام لأمر الآخرة، فيؤتي به لذلك، لا لأنه يمكن التغيير في التقدير، وأما الدعاء بطول الأجل فليس كذلك .

(١) في هامش النسخ: بالرضف .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم . وكيع: هو ابن =

٣٧٠٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن جابر، عن أبي الصُّحْي، عن

مسروقٍ

= الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - في غاية الإنقاذه للزوجه إيه. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الأثار» ٤/٣٢٠ من طريق أسد بن موسى، والشاشي (٧٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٤١٦، من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، به. وصححه الحاكم على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي. وأبو الأحوص لم يخرج له البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٧٦٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الأثار» ٤/٣٢٠، وابن حبان (٦٠٨٢) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٧٥) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا معمرا، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، به. وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٩٩، ونسبه إلى الطبراني، وقال: ورجاله ثقات إلا أن أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وسيأتي برقم (٣٨٥٢) و(٤٠٢١) و(٤٠٥٤).

والحديث من طريق شعبة سيرد عقب الحديث (٣٧١٨) في نسخة (ظ١٤) فقط.

قوله: «وارضفوه»: قال ابن الأثير: أي: كمدوه بالرَّضْفِ. والرَّضْفُ: الحجارة المحممة على النار واحدتها رَضْفَة. وقال السندي: وارضفوه: من رضفه كضرب، إذا كواه.

قلنا: قد ورد في آخر الحديث من طريق شعبة، قول عبد الله: وكره ذلك، وفي آخر الحديث (٤٠٤٥) قوله: كأنه غضبان، مما يدل أنه كذلك قال: «اكروه» على سبيل الكراهة الشديدة، لا على سبيل الإباحة المطلقة.

عن عبد الله، قال: ما نسيتُ فيما نسيتُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ  
كان يُسلِّمُ عن يمينه وعن شماله: السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ،  
السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ، حتى يُرَى - أو نَرَى بياضَ خَدَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٦ - حديثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان

عن عبد الله، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٨) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، عن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٠) من طريق الأعمش، و(١٠١٨١) من طريق إبراهيم، و(١٠١٨٣) من طريق مغيرة، و(١٠١٨٤) من طريق خالد الحذاء، أربعتهم عن أبي الضحى، به.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٢) من طريق أبي مالك الجنبي، عن حجاج، عن الشعبي وأبي الضحى، به.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٥) و(١٠١٨٦)، وابن حبان (١٩٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧، من طريق الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٨٧) و(١٠١٨٨) من طريقين عن حماد، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله بن مسعود، مختصراً.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٩) من طريق هشام الدستوائي، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، به.

وسلف برقم (٣٦٩٩)، ويرقم (٣٦٦٠) وذكرنا هناك أطراfe.

سَيِّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٣ - حديث وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خيرٌ من يُونسَ بنِ مَتَّى»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٠٤ - حديث وكيع، عن المسعودي، عن عثمان الثقفي - أو

(١) سقط هذا الحديث من الأصول ما عدا نسخة (ظ١٤)، وهو في «أطراف المسند» لابن حجر /٤ ١٣٥ ، وتقدم برقم (٣٦٦٦)، وسيرد برقم (٤٢١٠) و(٤٣٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه النسائي في «الكبير» (١١٦٧) - وهو في «التفسير» (١٨٧) - من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة /١١ ٥٤٠ ، والبخاري (٣٤٠٦) و(٣٤١٢)، والدارمي /٢ ٣٠٩ ، وأبو نعيم في «الحلية» /٥ ٥٧ و/٧ ١٢٨ من طرق عن سفيان، به. وأخرجه البخاري (٤٨٠٤) ، والشاشي (٥٥٣) من طريقين، عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٤١٩٦) و(٤١٩٧). ويكرر برقم (٤٢٢٧).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (٣٢٥٢).  
وعن أبي هريرة، سيرد برقم (٤٠٥/٢).

وعن عبد الله بن جعفر تقدم برقم (١٧٥٧) بلفظ: «ما ينبغي لنبي أن يقول: إني خير من يُونس بن مَتَّى».

قال الحافظ في «الفتح» /٦ ٤٥٢: قال العلماء: إنما قال ﷺ ذلك تواضعاً إن كان قاله بعد أن أعلم أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذلك فلا إشكال. وقيل: خصّ يُونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فالبالغ في ذكر فضله لسدّ هذه الذريعة.

## الحسن بن سعد، شَكُّ الْمَسْعُودِي - عن عَبْدَةَ النَّهْدِيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحِرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطْلُعُهَا مِنْكُمْ مُطْلَعٌ، إِلَّا وَإِنِّي أَخِذُ بِحُجَّزِكُمْ أَنْ تَهَافَّتُوا فِي النَّارِ كَتَهَافَتِ الْفَرَاسُ، أَوِ الْذَّبَابُ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده حسن، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن اختلط - سماع وكيع منه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدة النهدي - وهو عبدة - ويقال: عبيدة - بن حزن النصري، ويقال: النهدي، كما ذكر المزي في «التهديب» - فمختلف في صحبته، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووهم الحافظ فذكره في «التعجيل» ص ٢٧٩، وليس هو على شرطه، ووهم أيضاً في ترجمته، فذكر أنه يروي عن عثمان بن عبد الله بن هرمز، وإنما يروي عن ابن مسعود، ثم تعقب الحسيني لأنه لم يفرد له ترجمة، ولا وجه لتعلقه، لأن عبيدة هذا ليس من شرطه. وكيع: هو ابن الجراح. وعثمان الثقيفي: هو ابن المغيرة أبو المغيرة، روى له الجماعة غير مسلم، وقد وهم الحسيني، فذكره في «الإكمال» ص ٢٩١، وتعدد في تعينه، فقال: لعله ابن المغيرة أو ابن رشيد، فتعقبه الحافظ، لكنه أخطأ في تعينه أيضاً، فجعله عثمان بن عبد الله بن هرمز الضعيف، وهو مكي، والذي في الإسناد عندنا ثقفي. والحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم، وشك المسعودي لا يضر، لأن عثمان الثقيفي والحسن بن سعد، كلاهما ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣١) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبيدة النهدي، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٠/٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: الفراش أو الذباب أو الحنطة - ذكر الخنافس والجراد -، وفيه المسعودي، وقد =

٣٧٠٥ - حدثنا أبو قَطْن، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بن سعدٍ، عن عَبْدَةَ النَّهَدِيِّ . . . فذكره، وكذا قال يزيدُ، وأبو كامل: عن الحسن بن سعد. قال رَوْحٌ: حدثنا المسعوديُّ، حدثنا أبو المُغِيرَةَ، عن الحسن بن سعدٍ، وقال: الفَرَّاسُ، أَوَ الْذَّبَابُ (١) (٢)

٣٧٠٦ - حدثنا يزيدُ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ، عن قَيْسٍ  
عن ابن مسعود، قال: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابٌ،

= اختلط.

قلنا: لكن سمع وكيف منه قبل اختلاطه.  
وسيرد تخریجه من «مسند أبي يعلى» عند الرواية (٤٠٢٧)، وسيأتي أيضاً برقم (٤٠٢٨).

وقوله: «إِنِّي أَخْذُ بِحُجَّزِكُمْ . . .» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري  
٦٤٨٣)، ومسلم (٢٢٨٤)، سيرد ٢/٢٤٤.

قوله: «سَيَطِلُّهَا»، بتشديد الطاء، أي: سيرتكبها مرتكب.  
بحُجَّزِكُمْ، بضم حاء، وفتح جيم، جمع حُجْزَةٌ، وهي معقد الإزار، أي: مانع  
لكم.

أن تهافتوا: تسقطوا. قاله السندي.

(١) في (ظ٤): الذبان.

(٢) إسناده حسن، وسماع أبي قَطْن - وهو عمرو بن الهيثم - ورَوْحٌ - وهو ابن عبادة - من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل اختلاطه، وسماع يزيد - وهو ابن هارون - وأبي كامل - وهو مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكَ الْخَرَاسَانِيَّ - منه بعد اختلاطه. وبقية رجاله ثقات، وتقدم الكلام فيهم مفصلاً في الرواية السابقة.  
ورواية يزيد وأبي كامل سترد برقم (٤٠٢٧)، ورواية روح سترد برقم (٤٠٢٨)  
وهي من المزيد في متصل الأسانيد.

وسلف تخریجه في الرواية السابقة (٤) مع ذكر شاهده.

وليس لنا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَا عَنْ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقِ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَدُورُ رَحْيُ الْإِسْلَامِ عَلَى رَأْسِ خَمْسٍ وَثَلَاثَيْنَ<sup>(٢)</sup>، أَوْ سَتٍّ وَثَلَاثَيْنَ، أَوْ سِبْعٍ وَثَلَاثَيْنَ، فَإِنْ هَلَكُوا، فَسَبِيلٌ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا، يَقْعُمُ<sup>(٣)</sup> لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعَيْنَ سَنَةً»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم. وأخرجه البيهقي في «الستن» ٢٠٠/٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، مطلقاً بزيادة: ورخص لنا أن ننكر المرأة بالثوب إلى أجل. وسلف برقم (٣٦٥٠).

(٢) في (ق) و(ظ١): خمس وثلاثين سنة.

(٣) في نسخة السندي: يقوى.

(٤) حديث حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن عبد الرحمن فمن رجال البخاري، إلا أن عبد الرحمن بن عبد الله لم يسمع من أبيه إلا الشيء اليسير. يزيد: هو ابن هارون، والعام: هو ابن حوشب، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان فيروز.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠٩) و(٥٢٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٣٥-٢٣٦، وابن حبان (٦٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٦)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/٥٤٩، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

= وتحرف سليمان بن أبي سليمان في مطبوع الطحاوي إلى : سليمان بن بلال . وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٣٦ / ٢ ، والطبراني في «الكبير» (١٠٣١١) من طريق أبي نعيم ، عن شريك ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله ، به .

وسيأتي بإسناد آخر برقم (٣٧٣٠) و(٣٧٣١) و(٣٧٥٨) ، ويكرر برقم (٤٣١٥) .  
وقوله : «تدور رحى الإسلام» : قال التوربشي فيما نقله عنه ملا علي القاري في «شرح المشكاة» ١٥٢ / ٥ : أراد بذلك أن الإسلام يستتب أمره ، ويدوم على ما كان عليه المدة المذكورة في الحديث ، ويصح أن يستعار دوران الرحى في الأمر الذي يقوم لصاحبه ويستمر له ، فإن الرحى توجد على نعت الكمال ما دامت دائرة مستمرة ، ويقال : فلان صاحب دارتهم : إذا كان أمرهم يدور عليه . ورحى الغيث : معظمها ، ويعيد ما ذهبنا إليه ما رواه الحربي في بعض طرقه : «تزول (وهذا اللفظ سيأتي في الرواية رقم ٣٧٥٨) رحى الإسلام» ، مكان «تدور» ، ثم قال : كان تزول أقرب ، لأنها تزول عن ثبوتها واستقرارها ، وأشار بالستين الثالث إلى الفتنة الثالثة مقتل عثمان رضي الله عنه ، وكان سنة خمس وثلاثين ، وحرب الجمل ، وكانت سنة ست وثلاثين ، وحرب صفين ، وكانت سنة سبع وثلاثين ، فإنها كانت متتابعة في تلك الأعوام الثلاثة .

وقوله : «فإن يهلكوا سبيل من هلك» ، أي : إن اختلفوا بعد ذلك ، واستهانوا في أمر الدين ، واقترفوا المعاصي ، فسيبلهم سبيل من قد هلك قبلهم من الأمم الماضية الذين زاغوا عن الحق في اختلافهم ، وسمى أسباب الهلاك والاشغال بما يؤدي إليه هلاكاً .

وقوله : «يقم لهم دينهم» ، قال الخطابي : يزيد بالدين هاهنا الملك ، قال زهير :  
لَئِنْ حَلَّتْ بَجُوًّا فِي بَنِي أَسَدٍ فِي دِينِ عُمَرٍ وَحَالْتْ بَيْنَنَا فَدَكُّ  
يزيد : ملك عمرو وولايته .  
والمعنى : وإن صفت تلك المدد ، ولم يتفق لهم اختلافٌ وخوارٌ في الدين ، =

٣٧٠٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، حدثني عاصم، عن أبي وائل، قال:

قال عبد الله، حيث قُتل ابن النواحة: إن هذا وابن أثال، كانا  
٣٩١/١ أتيا النبي ﷺ، رَسُولَنَا لِمُسِّيلَمَةَ الْكَذَابِ، فقال لهما رسول الله  
ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قالا: نَشْهُدُ أَنَّ مُسِّيلَمَةَ رَسُولُ  
اللَّهِ! فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ قاتِلًا رَسُولًا، لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا». قَالَ:  
فَجَرَتْ سُنَّةً أَنْ لَا يُقْتَلَ الرَّسُولُ، فَامَّا ابْنُ اثَالٍ، فَكَفَاناَهُ اللَّهُ، عَزَّ

---

= وضعف في التقوى، تتمادي بهم قوة الدين واستقامة أمره سبعين سنة.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢١٤/١٣: والذي يظهر أن المراد بقوله: «تدور رحى الإسلام» أن تدوم على الاستقامة، وأن ابتداء ذلك من أولبعثة النبوية، فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة، فإذا انضم إلى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان، كانت المدة خمساً وثلاثين سنة وستة أشهر، فيكون ذلك جميع المدة النبوية، ومدة الخلفيتين بعده خاصة، ويربيده حديث حذيفة الماضي قريباً (يعني عند البخاري) الذي يشير إلى أن باب الأمان من الفتنة يكسر بقتل عمر، فيفتح باب الفتنة، وكان الأمر على ما ذكر.

وأما قوله في بقية الحديث: «إإن يهلكوا فسيبل من هلك، وإن لم يقم لهم دينهم يقم سبعين سنة» فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم، وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداؤها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان، فإن ابتداء الطعن فيه إلى أن آلاً الأمر إلى قتلها كان بعد ست سنين مضت من خلافته، وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد، فهذا الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث.

وَجْلٌ، وَأَمَا هَذَا، فَلِمَ يَرَنْ ذَلِكَ فِيهِ، حَتَّى أُمْكِنَ اللَّهُ مِنْهُ الْآنَ<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٩ - حَدَثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرُوبْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اضْطَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ، فَأَثَرَ فِي جَنْبِهِ، فَلِمَا اسْتِيقَظَ جَعَلْتُ أَمْسَحُ جَنْبَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا آذَنْنَا حَتَّى تَبْسُطَ لَكَ عَلَى الْحَصِيرِ شَيْئاً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، يَزِيدُ: وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ، سَمِعَ مِنْ الْمَسْعُودِيِّ - وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ - بَعْدَمَا اخْتَلَطَ، وَالْمَسْعُودِيُّ أَيْضًا كَانَ يَغْنَطُ فِيمَا يَرْوِيُهُ عَنْ عَاصِمٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي التَّجْوِيدِ - وَهُوَ مَتَابِعٌ. أَبُو وَائِلٍ: هُوَ شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ الْأَسْدِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّاشِيُّ (٧٤٧) وَ(٧٤٨) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.  
وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٢٥١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السِّنَنِ» ٢١٢/٩ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، كَلاهُمَا عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، بِهِ. وَسَمَاعُهُمَا مِنْهُ بَعْدَ الْاخْتَلَاطِ.  
وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٠٩٧) بِنْحُوهُ مُطْلَوًا مِنْ طَرِيقِ سَلَامِ أَبِي الْمَنْذِرِ، عَنِ عَاصِمٍ، بِهِ. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشِنِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» ٣١٤/٥، وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مُختَصِّرًا، رَوَاهُ أَحْمَدَ وَالْبَزَارُ وَأَبُو يَعْلَى مُطْلَوًا، وَإِسْنَادُهُمْ حَسَنٌ.  
وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ مُطْلَوًا (٨٩٦٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ... وَفِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ لَمَا أَتَى بِهِمْ إِلَيْهِ اسْتِتابَهُمْ وَكَانُوا قَرِيبًا مِنَ الْمَارِبِ... وَفِيهِ أَنَّ رَجُلًا وَأَبِي ابْنِ النَّوَاحَةِ أَنَّ يَتُوبَ، فَأَمَرَ بِهِ قَرْظَةُ بْنُ كَعْبٍ، فَأَخْرَجَهُ إِلَى السَّوقِ، فَضَرَبَ عَنْقَهُ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَأْخُذْ رَأْسَهُ، وَيَلْقَيَهُ فِي حَجْرِ أَمَهٍ.  
وَسَيَّاتِي مِنْ طَرِيقِ الْمَسْعُودِيِّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٣٧٦١)، وَتَقْدِيمَ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ بِرَقْمِ (٣٦٤٢).

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**: «مَا لِي وَلِلْدُنْيَا؟ مَا أَنَا وَالدُّنْيَا؟ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَرَأِكِبٌ  
ظَلٌّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، يزيد - وهو ابن هارون - وإن سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعد الاختلاط، متتابع وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. عمرو بن مرة: هو الجَمَلِي المرادي، وإبراهيم النخعي: هو ابن يزيد، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٩٢)، والشاشي (٣٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٢، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسي (٢٧٧)، ومن طريقه ابن ماجه (٤١٠٩)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٢/٢ و٤/٢٣٤، وأخرجه الترمذى (٢٣٧٧)، والشاشي (٣٤١) من طريق زيد بن الحُبَاب، والحاكم ٣١٠/٤ من طريق جعفر بن عون، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٤ من طريق آدم بن أبي إياس، أربعتهم عن المسعودي، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وقال أبو نعيم: لم يروه عن عمرو بن مرة متصلًا مرفوعاً إلا المسعودي.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٢٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٢، من طريق عبيد الله بن سعيد أبي مسلم الجعفي، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله. قال ابن حبان في «المجرودين» ١/٢٣٩: وعبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، كثير الخطأ، فاحش الوهم، ينفرد عن الأعمش وغيره بما لا يتبع عليه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٢٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة. قلنا: قد رأيت قول ابن حبان فيه.

وأخرجه ابن حبان في «المجرودين» ١/٢٣٨، والدارقطني في «العلل» ٥/١٦٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٤، من طريق حسن بن حسين العرني، عن =

٣٧١٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعوديُّ، عن جامع بن شداد، عن عبد الرحمن بن أبي علقة الثقفي

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما انصرَفْنَا من غزوة الحديبية، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَحْرُسْنَا اللَّيْلَةَ؟» قال عبد الله: فقلت: أنا، فقال: «إِنَّكَ تَنَامُ»، ثم أعاد: «مَنْ يَحْرُسْنَا اللَّيْلَةَ؟» فقلت:

---

= جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله. وحسن بن حسين العرني: قال ابن حبان في «المجرودين» ٢٣٨-٢٣٩ / ١ ترجمته: يروي عن جرير بن عبد الحميد والковفين المقلوبات . . . وهذا خبر ما رواه عن إبراهيم إلا المسعودي، فإنه روى عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم. ثم قال: فاما جرير بن عبد الحميد، فليس هذا من حديثه، والراوي عنه هذا الحديث إما أن يكون متعمداً فيه بالوضع أو بالقلب.

قلنا: وقد أورد الدارقطني الحديث في «العلل» ١٦٣-١٦٤ / ٥ من طريق المسعودي عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعي، به. ثم قال: ورواه إبراهيم بن عبد الله العبسي، عن عبد الله بن موسى، عن المسعودي، عن حماد، عن إبراهيم. وحديث عمرو بن مرة أصلح.

وسيأتي بإسناد حسن برقم (٤٢٠٨).

وله شاهد من حديث ابن عباس بإسناد قوي عند ابن حبان (٦٣٥٢)، والحاكم ٤/٣٠٩-٣١٠، تقدم برقم (٢٧٤٤).

قال الترمذى: وفي الباب عن ابن عمر. يزيد حديثه عن النبي ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنْكُ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ»، وسيرد ٢٤/٢ و ١٣٢ و ١٣٩ / ٣. وانظر حديث أنس الآتى ١٣٩ / ٣. قوله: «آذنتنا»: من الإذن.

أنا<sup>(١)</sup>، حتى عاد مِراراً، قلت: أنا يا رسول الله، قال: «فَانْتَ إِذَا»، قال: فَحَرَسْتُهُمْ، حتى إذا كان وجْه الصُّبْحِ، أَدْرَكَنِي قَوْلُ رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، فَنَمْتُ، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ، وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوَضُوءِ، وَرَكِعْتِي الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا عَنْهَا، لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا<sup>(٢)</sup> لَمَنْ بَعْدُكُمْ، فَهَكُذا<sup>(٣)</sup> لَمَنْ نَامَ أَوْ نَسِي»، قَالَ: ثُمَّ إِنْ نَاقَةَ رَسُولِ الله ﷺ، وَإِبْلُ الْقَوْمِ تَفَرَّقَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوهَا بِإِبْلِهِمْ، إِلَّا نَاقَةَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «خُذْ هَاهُنَا» فَأَخْذَتْ حِيثُ قَالَ لِي، فُوجِدَتْ زِمامَهَا قَدْ التَّوَى عَلَى شَجَرَةِ، مَا كَانَتْ لِتَحْلَلَهَا إِلَّا يَدُّ، قَالَ: فَجَئْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا<sup>(٤)</sup>، لَقَدْ وَجَدْتُ زِمامَهَا مُلْتَوِيًّا عَلَى شَجَرَةِ، مَا كَانَتْ لِتَحْلَلَهَا إِلَّا يَدُّ، قَالَ: وَنَزَّلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ سُورَةَ الْفَتْحِ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) من قوله: «فَقَالَ: إِنَّكَ تَنَامُ...» إلى هنا: ثبت في (ظ١٤)، وسقط من باقي النسخ.

(٢) في (ظ١٤): تكون.

(٣) في (ص): فهذا.

(٤) لفظ: «نَبِيًّا» لم يرد في (س) و(ص) و(ق).

(٥) إسناده ضعيف، يزيد - وهو ابن هارون - سمع من المسعودي - وهو عبد =

٣٧١١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن يحيى بن الحارث الجابر،  
عن أبي ماجدٍ، قال:

أَتَى رَجُلٌ ابْنَ مسعود بابِنْ أَخِّهِ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا ابْنُ أَخِي،  
وَقَدْ شَرِبَ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَوْلَ حَدًّا كَانَ فِي

= الرحمن بن عبد الله - بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات.  
وأخرجه الشاشي (٨٤٠) و(٨٤١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٣٧٧)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٨٥٤)، ومن طريقه  
البيهقي في «السنن» ٢١٨/٢ من طريق عبد الله بن المبارك، وأبو يعلى (٥٢٨٥)  
من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٨) من طريق قرة بن  
حبيب القنوي، أربعمائة عن المسعودي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٨/١، ٣١٩-٣١٨، وقال: رواه أحمد والبزار  
والطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى باختصار عنهم، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله  
المسعودي، وقد اختلط في آخر عمره.

قلنا: في هذه الرواية أن الذي حرس المسلمين هو عبد الله بن مسعود، وتقدم  
في الرواية (٣٦٥٧) أن الذي حرسهم هو بلال، وهو الوارد عند البخاري (٥٩٥)،  
ومسلم (٦٨٠) و(٦٨١)، وهو الصواب.

وسيأتي برقم (٤٤٢١)، وتقدم ذكر شواهده من الصحيح برقم (٣٦٥٧).  
وقصة الناقة أخرجها الطبراني مختصرة بإسناد حسن في «جامع البيان» ٢٦/٦٩.  
قوله: «فقلت أنا»: قال السندي: قد سبق أن القائل بلال، وهو المشهور،  
فالظاهر أن هذا من تصرف الرواية، وحمله على تعدد الواقعه بعيد، فإن وقوع هذا  
مرتين في سفر واحد - وهو الحديبية - بعيد، لأنه سفر قصير. والله تعالى أعلم.  
قوله: أن تكونوا لم ين بعدكم: حيث يقتدون بكم.

(١) في هامش (س) و(ظ) ما نصه: قوله: وقد شرب، كما في نسخة أخرى،  
وفي «زوائد الهيثمي»: وقد سرق.

الإسلام، امرأة سرقت، فقطعت يدها، فتغير لذلك وجه رسول الله ﷺ تغيراً شديداً، ثم قال: «وليغفروا ولি�صفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم» [النور: ٢٢] <sup>(١)</sup>.

٣٧١٢ - حدثنا بزید، أخبرنا فضیل بن مزوق، حدثنا أبو سلمة الجھنّمی، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصاب أحداً قط هم ولا حزن، فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك،

(١) إسناده مسلسل بالضعفاء، بزید - وهو ابن هارون - سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله - بعد الاختلاط، ويحيى بن الحارث الجابر ضعيف، وقد نسب إلى جده، فهو يحيى بن عبد الله بن الحارث، وأبو ماجد - ويقال: أبو ماجدة - هو الحنفي مجهول، وقال البخاري والنسائي : منكر الحديث. وأخرجه الحميدي (٨٩) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (٥١٥٥) من طريق جرير - وهو ابن عبد الحميد -، والبيهقي في «السنن» ٣٢٦/٨ و ٣٣١ من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن يحيى الجابر، به. وزاد فيه بعضهم على بعض.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٥/٦ - ٢٧٦ بروایات عدة، وقال: رواه كله أحمد وأبو يعلى باختصار المرأة، وأبو ماجد الحنفي ضعيف.

قلنا: ستأتي روایاته بالأرقام (٣٩٧٧) و (٤١٦٨) و (٤١٦٩)، وفيها أن الذي سرق على عهد رسول الله ﷺ إنما هو رجل.

قوله: «ثم قال: ولیغفروا...» قال السندي: أي: لا ينبغي للناس إبلاغ الحدود إلى الحكماء، بل ينبغي لهم المسامحة. والله تعالى أعلم.

(٢) في (١): وابن، بزيادة الواو.

ناصيَّتي بيِّدك، ماضٍ فِي حُكْمكَ، عَذْلٌ فِي قَضاؤكَ، أَسأَلُكَ بِكُلِّ  
اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِّيَّتْ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ  
أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ  
الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِيِّ، وَنُورَ صَدْرِيِّ، وَجَلَاءَ حُزْنِيِّ، وَدَهَابَ هَمِّيِّ،  
إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَابْدَأَهُ مَكَانَهُ فَرَحَّاً<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَقِيلَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا تَعْلَمُهَا؟ قَالَ: «بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ  
يَتَعْلَمَهَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (س) و(ظ١): فرجاً.

(٢) إسناده ضعيف كما قال الدارقطني في «العلل» ٢٠١/٥ . أبو سلمة الجهي  
لم يتبيَّن لأئمَّةَ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ مَنْ هُوَ، فَهُوَ فِي عَدَادِ الْمَجْهُولِينَ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ  
مَعْنَى - عَلَى سَبِيلِ الظُّنُونِ - (كَمَا فِي «الْكُنْيَةِ» لِلدوَّلَابِيِّ ١٩١/١): أَرَاهُ مُوسَى  
الْجَهْنَمِيُّ . يَعْنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - أَوْ أَبْنَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - الْجَهْنَمِيُّ ثَقَةُ مِنْ رِجَالِ  
التَّهْذِيبِ، إِلَّا أَنْ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدِ يَحْيَى فَرَقَ بَيْنَ هَذِينَ، فَالْبَخَارِيُّ تَرَجمَ لِمُوسَى  
الْجَهْنَمِيَّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٢٨٨/٧ وَكَنَّا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَتَرَجمَ لِأَبِي سَلْمَةِ الْجَهْنَمِيِّ  
فِي الْكُنْيَةِ مِنْ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ ٣٩/٩، وَتَابَعَهُ أَبْنَ حَبَانَ فَذَكَرَ كُلُّاً عَلَى حَدَّهُ فِي «ثَقَاتِهِ»  
٧/٤٤٩ وَ٦٥٩، وَلَمْ يَتَرَجمَ أَبْنَ أَبِي حَاتِمٍ إِلَّا لِمُوسَى الْجَهْنَمِيِّ فِي «الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ»  
٨/١٤٩، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى كُنْيَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ لِمُوسَى الْجَهْنَمِيِّ  
أَبْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» ٦/٣٥٣، وَالْفَسْوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» ٣/٩١، وَلَعِلَّ  
فِي تَأكِيدِ هُؤُلَاءِ الْمُتَرَجِّمِينَ لِمُوسَى أَنْ كُنْيَتِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَحَسِبَ مَا يُبَعِّدُ اشْتِبَاهَهُ بِأَبِي  
سَلْمَةِ الْجَهْنَمِيِّ، وَقَدْ فَرَقَ بَيْنَهُمَا أَيْضًا الْمِزَيِّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» . مَعَ أَنَّهُ ذُكِرَ فِي  
تَرْجِمَةِ مُوسَى أَنَّهُ يَقَالُ لَهُ: أَبُو سَلْمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ - فَذَكَرَ فِي الرِّوَاةِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُوسَى الْجَهْنَمِيُّ وَأَبَا سَلْمَةِ الْجَهْنَمِيِّ، وَتَابَعَهُ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا الْذَّهَبِيُّ  
وَالْحَسِينِيُّ وَالْحَافِظُ أَبْنُ حَجْرٍ وَالْهَيْشِمِيُّ .

= وموسى الجهني وأبو سلمة الجهني من طبقة واحدة، وكلاهما يروي عن القاسم بن عبد الرحمن، غير أن موسى الجهني معروف من رجال التهذيب، روى له الجماعة عدا البخاري وأبي داود، ولا نعرف لفضيل بن مرزوق رواية عنه، أما أبو سلمة الجهني فلا يُعرف روى عنه غير فضيل بن مرزوق، ولذا حكم الأئمة بجهالته، فقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٥٨١: قال بعض مشايخنا: لا ندري من هو، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٣٣، والحسيني في «الإكمال» ٤٩٠، وقال: ٥١٧: لا يُدرى من هو، وتبعهما الحافظ في «تعجيز المفعة» ص ٤٩٠، وقال: وقرأت بخط الحافظ ابن عبد الهادي: يحتمل أن يكون خالد بن سلمة. وعقب عليه الحافظ بقوله: وهذا بعيد لأن خالدًا مخزومي، وهذا جهني. وقال الحافظ بعد أن ذكره في «لسان الميزان» ٧/٥٦: والحق أنه مجاهول الحال. ومقتضى صنيع الدارقطني في «العلل» - كما سير - أنه حكم بجهالته، وذكر ابن حبان له في «الثقات» لا يرفع عنه صفة الجهالة، فمن عادته توثيق المجاهيل، ولم يذكره العجمي في «ثقاته» مع أنه متساهل.

وبناء على ما تقدم، فلا وجه لجزم الشيخ ناصر الدين الألباني في «الصحيحة» ١٩٨) أن أبا سلمة الجهني هو موسى الجهني، لما رأيت من تفريق الأئمة بينهما على سبيل الجزم، وما اعتمد عليه في الاستدلال على أنه هو لا يصلح دليلاً، لما علمت من أن كلا الرجلين يروي عن القاسم بن عبد الرحمن، وقد كان الشيخ أحمد شاكر أكثر حيطة حين قال: وأقرب منه عندي أن يكون (يعني أبو سلمة) هو موسى الجهني، فإنه من هذه الطبقة.

وفضيل بن مرزوق - وهو الأغر الرقاشي - مختلف فيه، فوثقه أحمد وابن معين والشوري وابن عبيدة، وضعفه النسائي والدارمي، وقال الحاكم (كما في سؤالات السجزي له): فضيل بن مرزوق ليس من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم بإخراجه في الصحيح. وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه إلا اليسير.

قال شعيب كان الله له: وهذا التحقيق النفيس الذي انتهى إليه صاحبنا الشيخ

= نعيم والأستاذ إبراهيم في التفريق بين أبي سلمة الجهني وبين موسى الجهني ، وقد وافقهما عليه واقتنعت بصحته، يلغى الخطأ الذي وقع مني في تعليقي على ابن حبان حيث تابعت فيه من تقدمني ممن يتحل صناعة الحديث، فجزمت بأن أبو سلمة الجهني هو موسى الجهني الثقة، فيستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٢٥٣ ، وأبو يعلى ٥٢٩٧ (٥٢٩٧)، والشاشي (٢٨٢)، وابن حبان (٩٧٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٢)، وفي «الدعاء» (١٠٣٥)، والحاكم في «المستدرك» ١٠٥٠٩ من طريقين عن فضيل بن مرزوق، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، فإنه مختلف في سماعه من أبيه، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو سلمة لا يُدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة.

قلنا: ووهم أيضاً في قوله: على شرط مسلم، فإن القاسم بن عبد الرحمن لم يخرج له مسلم، وهو من رجال البخاري وحده.

وأخرجه البزار (٣١٢٢) «زوائد»، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٢) من طريقين عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، به. وهذه متابعة من عبد الرحمن بن إسحاق - وهو أبو شيبة الواسطي - لأبي سلمة الجهني إلا أنه لا يُفرج بها، لأن عبد الرحمن بن إسحاق متافق على ضعفه، وقال البخاري: فيه نظر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٣٦ و ١٨٦-١٨٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني والبزار - إلا أنه قال: وذهب غمي مكان همي -، ورواه أبو حمزة وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان.

وأورد الدارقطني الحديث في «العلل» ٥/٢٠٠-٢٠١، فذكر طريق أبي سلمة الجهني، وطريق عبد الرحمن بن إسحاق، كلاهما عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وطريق علي بن مسهر، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن =

٣٧١٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن علي بن بذيمة،  
عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي، نهتهم علماؤهم، فلم يتنهوا، فجالسوا هم في

= مسعود، مرسلًا، ثم قال: وإن ساده ليس بالقوى.

وله شاهد من حديث أبي موسى عند ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٣٤١)  
إلا أن فيه انقطاعاً بين عبدالله بن زيد بن الحارث اليامي وبين أبي موسى ، وفانا  
أن ننبه على هذا الانقطاع في تعليقنا على ابن حبان . وذكره الهيثمي في «المجمع»  
١٠-١٣٦/١٣٧ ، ونسبة إلى الطبراني ، وقال: وفيه من لم أعرفه . وقد ضعف حديث  
أبي موسى الحافظ في «أمالى الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات  
الربانية» ٤/١٣ ، إلا أنه حسن حديث ابن مسعود ، به .

قال السندي : ناصيتي بيده : كنایة عن كمال قدرته تعالى على التصرف فيه .

ماضٍ فيَّ : أي : نافذ حكمك فيَّ ، لا رادٌ لما قضيتَ .

عدل فيَّ : أي : لأنك المالك من كل الوجوه ، فلا يُتصور الظلم في قضائك .  
هو لك : صفة للاسم للتعيم ، مثل : (ولا طائر يطير) لما تقرر أنه إذا أجري  
على شيء صفة شاملة لجنسه يعم .

في كتابك : أي : من الكتب السماوية ، فالمراد بالكتاب الجنس .

أو استأثرت به : أي : اختerte واصطفيتها في علمك مخزوناً عندك .

ربيع قلبي : أي : متزهه ومكان رعيه وانتفاعه بأنواره وأزهاره وأشجاره وثماره ،  
المتشبه بها أنواع العلوم والمعارف وأصناف الحكم والأحكام واللطائف .

جلاء ، بكسر جيم ومد ، أي : إزالة حزني .

(١) عبارة: «قال رسول الله ﷺ» لم ترد في (ظ١).

**مَجَالِسِهِمْ** - قال يزيد: أَحْسِبُهُ قال: وَأَسْوَاقِهِمْ<sup>(١)</sup> - وَاكْلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوَدَ، وَعِيسَى ابْنُ مُرِيمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ»، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكَبِّئاً، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تُاطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَأً»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) لفظ: «وَأَسْوَاقِهِمْ» سقط من (ق) و(ظ).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وشريك بن عبد الله - وهو النخعي القاضي - سمع الحفظ، وبقية رجاله ثقات. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرج الترمذى (٤٧٤٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن غريب.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٦٥١٠) من طريق إسماعيل بن موسى السُّدِّي، عن شريك، به.

وأخرجه بنحوه الترمذى (٤٨٤٠)، وابن ماجه (٤٠٠٦)، والطبرى في «التفسير» (١٢٣١٠) من طريق محمد بن مسلم بن أبي الواضاح، وأبو داود (٤٣٣٦) من طريق يونس بن راشد، والطبرى في «التفسير» (٧٢٣٠٧) من طريق عمرو بن قيس الملائى، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٠) من طريق الأعمش، و(٦٦٢٠) من طريق مسعر، خمستهم عن علي بن بذيمة، به.

وأخرجه بنحوه الترمذى (٤٨٤٠)، وابن ماجه (٤٠٠٦)، والطبرى في «التفسير» (١٢٣٠٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدى، والطبرى أيضاً (١٢٣١١) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثورى، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن النبي ﷺ. قال يزيد بن هارون - فيما نقله الترمذى عنه - وكان سفيان الثورى لا يقول فيه: عن عبد الله. يعني أنه مرسل.

= قلنا: قد أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٩٤/١ من طريق الثوري، بالإسناد السابق، لكن فيه عن عبد الله. ولعل ذكره وهم من الناسخ، فقد ذكر يزيد بن هارون - كما سلف - أن الثوري كان لا يقول فيه: عن عبد الله.

وأخرجه الطبرى في «التفسير» (١٢٣٠٨) عن علي بن سهل الرملى، عن المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، أظنه عن مسروق، عن عبد الله، به. ومؤمل بن إسماعيل: سمع الحفظ.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٨)، من طريق أبي شهاب الحناظ، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٧) من طريق جعفر بن زياد، كلاهما عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.

وأخرجه بنحوه أبييعلى (٥٠٩٤) من طريق خالد الطحان، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، ولم يذكر سالماً الأفطس. وأشار إلى رواية خالد الطحان هذه أبو داود عقب الحديث (٤٣٣٧).

وخالفهم عبد الرحمن بن محمد المحاربى، فرواه عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، أخرجه من طريقه أبييعلى (٥٠٣٥)، والطبرى في «التفسير» (١٢٣٠٦)، وأشار إلى روايته أبو داود عقب الحديث (٤٣٣٧)، وسائل الرواة الذين تقدم ذكرهم على أنه عن عمروبن مرة، عن سالم الأفطس، لا عن ولده عبد الله بن عمروبن مرة. وقد تحرف في مطبوع أبي يعلى إلى: عبد الله، عن عمروبن مرة.

وله شاهد من حديث أبي موسى عند الطبرانى، أورده الهيثمى في «المجمع» ٢٦٩/٧، وقال: رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح. قوله: «واكلوهم»: أي: أكلوا معهم.

قوله: «فضرب الله قلوب بعضهم ببعض»، أي: جعل قلوب الذين تركوا النهى والإنكار كقلوب من ارتكبا المنكر.

٣٧١٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُناني، عن  
أنس بن مالك

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ آخِرَ مَنْ  
يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى الصَّرَاطِ، فَيَنْكُبُ مَرَّةً، وَيَمْشِي مَرَّةً،  
وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاءَ زَوْجَ الصَّرَاطِ، اتَّفَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ  
الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ  
وَالآخِرِينَ، قَالَ: فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، فَيُنَظِّرُ إِلَيْهَا، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ،  
أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلُ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ:  
أَيْ عَبْدِي، فَلَعْلَى إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا سَأْلَتِنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَا يَا  
رَبَّ، وَيُعَاهِدُ اللَّهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَالرَّبُّ عَزَّ وَجَلَ يَعْلَمُ أَنَّهُ  
سَيْسَأُهُ، لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبَرَ لَهُ - يَعْنِي عَلَيْهِ - فَيُدْنِيْهُ مِنْهَا، ثُمَّ  
تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، وَهِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ  
الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلُ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي،  
أَلَمْ تُعَاهِدْنِي (١)؟ يَعْنِي أَنَّكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا! فَيَقُولُ: يَا رَبَّ، هَذِهِ  
لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ، وَالرَّبُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيْسَأُهُ غَيْرَهَا، فَيُدْنِيْهُ  
مِنْهَا، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، فَيَقُولُ:

---

= قوله: «لَا وَالَّذِي . . .»، أي: لَا تأتون بِنَهْيِي المُنْكَر عَلَى وَجْهِهِ.  
تَأْطِرُوهُمْ، بِكَسْرِ طَاءِ مَهْمَلَةِ، أي: تَصْرُفُوا الظُّلْمَةَ عَنْ ظُلْمِهِمْ إِلَى الْحَقِّ. قَالَهُ  
كُلُّهُ السَّنْدِي.

(١) فِي (ظ١٤): يَعْنِي أَلَمْ تَعَاهَدْنِي.

رب<sup>(١)</sup> أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، أَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مائِهَا، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي، أَلَمْ تُعاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟! فَيَقُولُ: يَا رَبَّ، هَذِهِ الشَّجَرَةُ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعاهِدُهُ، وَالرَّبُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ سِيسَالُهُ غَيْرَهَا، لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبَرَ لَهُ عَلَيْهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ، الْجَنَّةُ، الْجَنَّةُ، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي<sup>(٢)</sup> أَلَمْ تُعاهِدْنِي أَنَّكَ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟! فَيَقُولُ: يَا رَبَّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا يَصْرِينِي مِنْكَ، أَيْ عَبْدِي؟ أَيُّرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ مِنِ الْجَنَّةِ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَتَهْزَأُ بِي، أَيْ رَبِّي<sup>(٣)</sup>، وَأَنْتَ رَبُّ الْعِزَّةِ؟، قَالَ: فَضَحِّكَ عَبْدُ اللَّهِ، حَتَّى بَدَأَ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِّكتُ؟ قَالُوا لَهُ: لِمَ ضَحِّكتُ؟ قَالَ: لِضَحِّكِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِّكتُ؟» قَالُوا: لِمَ ضَحِّكتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِضَحِّكِ الرَّبِّ»، حِينَ قَالَ: أَتَهْزَأُ بِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعِزَّةِ؟!<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ١٤): أي رب.

(٢) في (س) و(ق) (ظ١): يا عبدي.

(٣) لفظ: «أي رب» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيوخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وآخرجه أبو يعلى (٥٢٩٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣١ وص ٣١٨-٣١٩، وأبو عوانة ١٤٢/١، والشاشي (٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون =

٣٧١٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة بن الحجاج، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي سعد<sup>(١)</sup>، عن أبي كنود

- شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٨٠)، وأبو عوانة ١٤٣/١، وابن حبان (٧٤٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٧٥)، وابن منه في «الإيمان» (٨٤١)، والبيهقي في «البعث» (١٠٤)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٧٤، من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٣٨٩٩)، وتقدم مختصرًا برقم (٣٥٩٥)، وذكرنا هناك شواهده.  
قال ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٩: روى هذا الخبر حميد، عن أنس، لم يذكر ابن مسعود في الإسناد، واختلف الناس أيضًا عنه في رفعه. ثم ساقه ابن خزيمة بإسناده.

قال السندي: قوله: **فِينَكُبْ**، بتشديد الباء، أي: يسقط على وجهه.  
**وَتَسْقُفُهُ**، أي: تضرب وجهه وتسوده، أو تؤثر فيه أثراً.  
ما لا صبر له يعني عليه، أي: على فراقه، قال النووي: أي عنه، فجعل على معنى عن.

ما يصربني: قال النووي: بفتح الياء وإسكان الصاد المهملة، معناه: يقطع مسألتك مني. قيل: والصواب: ما يصريك مني، كما في رواية، والوجه أنهما صحيحان، فإن السائل متى انقطع من السؤال انقطع المسؤول منه، والمعنى: أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيئي وبينك.

لضحك الله تعالى: قال النووي: الضحك من الله تعالى هو الرضى والرحمة وإرادة الخير لمن يشاء رحمته من عباده. انتهى. قلت: ظاهر الحديث أنه **بِرَبِّهِ** ضحك موافقة لربه تعالى، والحمل على ما ذكر يفوت الموافقة، فالوجه في مثله التفويض. والله تعالى ولي التوفيق.

(١) في (ق) و(ظ): أبي سعيد.

عن عبد الله، قال: نَهَا<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الْذَّهَبِ  
أَوْ حَلْقَةِ الْذَّهَبِ<sup>(٢)</sup>.

٣٧١٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن طلحة، عن زيد، عن مُرَّةٍ  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «جَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ  
الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلَّ اللَّهُ بُطُونَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظاهر): نهى.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي الكوفي . أبو سعد - وهو الأزدي الأرجي قاريء الأزد، ويقال: أبو سعيد -، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٥٦٨ / ٥، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٦ / ٩، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وأبو الكنود مختلف في اسمه، ذكره ابن حبان في «الثقة»، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ٦ / ١٧٧، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين . يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الهيثم بن كلبي الشاشي (٨٨٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤ / ٢٦١، والشاشي (٨٨٣) و(٨٨٤) و(٨٨٥)، والطبراني في «الكتاب» ١٠٤٩٤، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١ / ٢٠٠، من طرق عن شعبة، به .  
وأخرجه أبو يعلى (٥١٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤ / ٢٦٠ من طرفيين عن يزيد بن أبي زياد، به .

وسيرد من طريق شعبة برقم (٣٨٠٤)، وتقدم برقم (٣٥٨٢)، وذكرنا هناك شواهد .

(٣) حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن طلحة - وهو ابن مُصرُّف اليامي - فأنخرج له البخاري متابعة ، وقد اختلف فيه ، فوثقه أحمد والعجمي ، =

= وقال ابن معين: صالح، وقال مرتاً: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوى، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطئ، وقال ابن سعد: له أحاديث منكرة. زيد: هو ابن الحارث اليامي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمدانى المعروف بالطيب.  
وأخرجه ابن ماجه (٦٨٦)، والطبرى في «التفسير» (٥٤٢١)، والشاشى (٨٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسی (٣٦٦)، ومسلم (٦٢٨) (٢٠٦)، والترمذی (١٨١) (٢٩٨٥)، وابن ماجه (٦٨٦)، وأبو يعلى (٥٠٤٤) (٥٢٩٣)، والطبرى (٥٤٢٠) (٥٤٣٠)، وأبو عوانة ١/٣٥٦، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١٧٤/١، والشاشى (٨٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٦٥ و٥/٣٥، والبىھقى في «السنن» ١/٤٦٠ من طرق عن محمد بن طلحة، به. قال الترمذی: هذا حديث حسن صحيح .

وسيأتي برقم (٣٨٢٩) (٤٣٦٥).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب تقدم برقم (٥٩١).  
وعن ابن عباس تقدم برقم (٢٧٤٥).  
وعن حذيفة عند البزار (٣٨٨)، وابن حبان (٢٨٩١).  
وعن جابر عند البزار (٣٩٠)، ذكره الهيثمى في «المجمع» ١/٣٠٩، وقال:  
وعن أم سلمة عند الطبرانى في «الكبير» ٢٣/٧٩٣، ذكره الهيثمى في «المجمع» ١/٣٠٩-٣١٠، وقال: وفيه مسلم بن الملائي الأعور، وهو ضعيف.  
وعن سمرة بن جندب مختصراً (بذكر أن الصلاة الوسطى صلاة العصر)، سيرد  
وعن عائشة مختصراً عند مسلم (٦٢٩)، والطبرى (٥٣٩٣) (٥٣٩٤).  
وعن البراء مختصراً عند مسلم (٦٣٠).  
وعن حفصة عند الطبرى (٥٤٠٦)، وإنسانه منقطع .

٣٧١٧ - حدثنا ابن أبي عدي، عن سليمان، عن أبي عثمان

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنعن أحدكم أذانه بلالٍ من<sup>(١)</sup> سحوره، فإنه إنما ينادي (أو قال: يؤذن) ليرجع قائمكم، وينبئ نائمه، ليس أن يقول هكذا، ولكن حتى يقول هكذا»، وضم ابن أبي عدي أبو عمرو أصابعه، وصوتها، وفتح ما بين أصبعيه السبابتين<sup>(٢)</sup>، يعني الفجر<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي

وائل

= وعن أبي هاشم بن عتبة عند البزار (٣٩١)، والطبراني (٥٤٣٦)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٠٩، ونقل قول البزار: لا نعلم روى أبو هاشم بن عتبة عن النبي ﷺ إلا هذا وأخر. ثم قال الهيثمي: ورجاله موثقون.

وعن أبي مالك الأشعري عند الطبراني (٥٤٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٥٨) ضمن حديث، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٣٥، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف.  
وعن أبي سعيد الخدري موقوفاً عند الطبراني (٥٣٩٢).

(١) في (ق): عن.

(٢) في (ظ١٤): السباحتين. وكتبت في هواش (ص) (ق) (س) (ظ١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، سليمان: هو ابن طران التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٩٦) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (٣٦٥٤)، وذكرنا هناك شواهد.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «المرء مع من أحب»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان بن مهران: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه البخاري (٦٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠)، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٠)، والشاشي (٥٧٥) و(٥٧٦) و(٥٧٧)، والقضاعي في «الشهاب» (١٨٩) من طرق عن شعبة، به. وأخرجه البخاري (٦٦٩)، ومسلم (٢٦٤٠) (١٦٥)، وأبو يعلى (٥١٦٦) من طريق جرير - وهو ابن عبد الحميد -، عن الأعمش، به. وأخرجه الطيالسي (٢٥٣) من طريق عطاء بن السائب، والبزار (٣٥٩٧)، والدارقطني مطولاً في «السنن» ١٣٢/١ من طريق سمعان بن مالك والمعلى المالكي، ثلاثة عن شقيق، به، وذكر الدارقطني أن سمعان والمعلى كلاهما مجهول.

وأخرجه بنحوه الشاشي (٦٦٤) من طريق يحيى بن ثعلبة الأنباري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن عبد الله، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٨٠) من طريق هارون بن المغيرة، عن عمرو بن أبي قيس، عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد، عن عبد الله، به. وأورد الدارقطني الحديث في «العلل» ٩٤/٥، فقال: هو حديث يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى، ولعلهما صحيحان.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٥٨/١٠ في شرح الحديث (٦٦٨) وجاء في إسناده: عن عبد الله غير منسوب، قال: هكذا رواه أصحاب شعبة، فقالوا: عن عبد

=الله، ولم ينسبوه، منهم ابن أبي عدي عند مسلم، وأبو داود الطيالسي عند أبي عوانة، وعمرو بن مزوق عند أبي نعيم، وأبو عامر العقدي و وهب بن جرير عند الإماماعيلي، وحکى الإماماعيلي عن بندار أنه عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، واستدل برواية سفيان الثوري، عن الأعمش، الآتية عقب هذا (يعني برقم ٦١٧٠)، وسيأتي ما يؤيده، ولكن صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وايل، عن ابن مسعود وعن أبي موسى جمِيعاً، وأن الطريقيين صحيحان. قلت: ويؤيد ذلك أن له عند ابن مسعود أصلاً، فقد أخرج أبو نعيم في «كتاب المحبين» من طريق عطية، عن أبي سعيد، قال: أتيت أنا وأخي عبد الله بن مسعود، فقال: سمعت النبي ﷺ . فذكر الحديث. وأخرجه أيضاً من طريق مسروق، عن عبد الله، به.

فلنا: حديث أبي موسى سيرد ٤/٣٩٢ ٣٩٥ ٣٩٨ و ٤٠٥ .

وفي الباب أيضاً عن أنس، سيرد ٣/١٥٩ .

وعن جابر، سيرد ٣/٣٣٦ و ٣٩٤ .

وعن صفوان بن عسال، سيرد ٤/٢٣٩ .

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٥٦ .

وعن علي عند البزار (٣٥٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٠، وقال: وفيه مسلم بن كيسان الملائي، وهو ضعيف.

وعن عروة بن مضرس عند الطبراني في «الكبير» ١٧/٣٩٥، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨١، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله رجال الصحيح غير زيد بن الحريش، وهو ثقة.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٦٠: وقد جمع أبو نعيم طرق هذا الحديث في جزء سماه «كتاب المحبين مع المحبوبين»، ويبلغ الصحابة فيه نحو العشرين.

قال السندي: قوله: «المرء مع من أحب»: هذا الحديث من الأحاديث المشهورة الصحيحة. في «المقادص» (يعني المقاصد الحسنة برقم ١٠١١): قيل: إذا أحبهم فعمل بمثل عملهم. قال الحسن: لا تغتر يا ابن آدم بقول من يقول: أنت مع من أحببت، فإن من أحب قوماً تبع آثارهم، واعلم أنك لن تلحق بالأخيار حتى تتبع =

[٣٧٠١] - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص  
 عن عبد الله، قال: إن ناساً سألا النبيَّ ﷺ عن صاحبِ لهم  
 يُكْوِي نفْسَه، قال: فسكت، ثم قال في الثالثة: «أَرْضِفُوهُ،  
 أَحْرِقُوهُ»، قال: وَكَرِهَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

= آثارهم، وحتى تأخذ بهديهم، وتقتدي بستهم، وتُصبحَ وتمسي على منهاجهم،  
 حرصاً على أن تكون منهم، ومن ثم قال القائل:

تعصي الإله وأنت تُظهر حبهُ      هذا لعمرى في القياس بدیع  
 لو كان حبك صادقاً لأطعنة      إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَن يُحِبُّ مُطِيع  
 وسأل رجل من أهل بغداد أبا عثمان الوااعظ: متى يكون الرجل صادقاً في حب  
 مولاه؟ فقال: إذا خلا من خلافه. قال: فوضع الرجل التراب على رأسه، وصاح،  
 فقال: كيف أدعني حبه ولم أخل طرفة عين من خلافه، قال: فبكى أبو عثمان وأهل  
 المجلس، وصار أبو عثمان يقول في بكائه: صادق في حبه، مقصري في حقه. قال  
 البيهقي: ويشهد لقوله: صادق في حبه قوله ﷺ: «المرء مع من أحب» لمن قال  
 له: المرء يحب القوم ولما يلحق بهم. ومن ثم قيل للفرزدق: أما آن لك أن تترك  
 القذف؟ قال: والله الله أحب إلى من عيني التي أبصر بها، أفتره يعذبني؟! ومنه  
 قوله: «وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأجياؤه قل فلم يعذبكم بذنبكم»  
 [المائدة: ١٨]، انتهى. قلت: وكيف يشترط ذلك مع أنه إذا أتي بهذا الشرط فهو  
 منهم لا معهم بسبب المحبة. فليتأمل.

(١) هذا الحديث، انفرد نسخة (ظ ١٤) بغير ادله في هذا الموضع،  
 والأظهر أن ذكره هنا هو الصواب، لأن الإمام أحمد يورد هنا - كما هو  
 ظاهر - ما يرويه عن شيخه محمد بن جعفر، ولم يورد هذه الرواية في موضع آخر  
 من المسند، وقد تقدم برقم (٣٧٠١) عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق،  
 بهذا الإسناد. وتقدم هناك تخریجه من طريق شعبة، بهذا الإسناد. ولانفرد نسخة =

٣٧١٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، أن النبي ﷺ، كان مما يُكثِّرُ أن يقول: سُبْحَانَ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، قال: فلما نزلت: «إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ»، قال: «سُبْحَانَ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ». (٢)

٣٧٢٠ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبي إسحاق يحدث، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: عَلِمْنَا خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا (٣)، من

= (ظ ١٤) به، فقد كررنا له رقم الحديث السابق.

وسيرد بالأرقام (٣٨٥٢) و(٤٠٢١) و(٤٠٥٤).

(١) في (ق) و(ظ ١): سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله ابن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي.

وأخرجه الطيالسي (٣٣٩)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٥)، والحاكم في «المستدرك» ٥٣٩-٥٣٨/٢، من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي ! .

وسلف برقم (٣٦٨٣).

(٣) في هامش (س): وسیئات أعمالنا.

يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلُ، فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ ثَلَاثَ  
 آيَاتٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَاهُ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
 مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي  
 خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا  
 وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ  
 رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا  
 سَدِيدًا. يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ  
 وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠]، ثُمَّ تَذَكُّرُ  
 حَاجَتَكَ<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيسي.  
 وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩١) - وفي «المجتبى» (٣/١٠٤-١٠٥)، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.  
 وأخرجه الطيالسي (٣٣٨)، والدارمي (٢/١٤٢)، وأبو يعلى (٥٢٥٧)، والطحاوي  
 في «شرح مشكل الآثار» (٤/١)، والشاشي (٩١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٨٠)  
 وفي «الدعا» (٩٣١)، وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٤)، والحاكم في  
 «المستدرك» (٢/١٨٢-١٨٣)، والبيهقي في «السنن» (٧/١٤٦) من طرق عن شعبة، به،  
 وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٤٩) عن معمر، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٦)  
 - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٢) -، وأبو يعلى (٧٢٢١)، والطبراني في «الدعا»  
 (٩٣٣) من طريق إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، كلامهما عن أبي إسحاق، به.

٣٧٢١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، وأبي الأحوص، قال: وهذا حديث أبي عبيدة عن أبيه، قال: علمنا رسول الله ﷺ، خطبتين: خطبة الحاجة، وخطبة الصلاة: الحمد لله، أو: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ . . . فذكر معناه<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه بنحوه أبو داود (١٠٩٧) و(٢١١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٢١٥/٣ ٦/١٤٦، من طريق عمرانقطان، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الله بن مسعود، به. وأبو عياض: مجهول.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/١٤٦ من طريق عبيد الله بن موسى، عن حريث، عن واصل الأحدب، عن شقيق، عن عبد الله، به. وحرث - وهو ابن أبي مطر - ضعيف.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٧٢١) و(٤١٦)، وبإسناد ضعيف برقم (٤١١٥).

وفي الباب عن ابن عباس مختصراً بذكر الخطبة فقط، سلف برقم (٢٧٤٩) و(٣٢٧٥).

وعن جابر مختصراً عند مسلم (٨٦٧) (٤٤) و(٤٥)، سيرد ٣٧١/٣. وعن أبي موسى الأشعري عند أبي يعلى (٧٢٢١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٨: رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار، ورجاله ثقات.

وعن نبيط بن شرط عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٥/٣. وعن ابن شهاب مرسلًا عند أبي داود (١٠٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٥/٣.

(١) إسناده من طريق أبي عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود -، ضعيف =

٣٧٢٢ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: بينما رسول الله ﷺ ساجدٌ وحوله ناسٌ

= لانقطاعه، ومن طريق أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نصلة الجشمي -، صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الأحوص فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئي، وشعبة قديم السمع منه. وأخرجه الشاشي (٩١٨) من طريق عفان، بهذا الإسناد، (بالطريقين).

وأخرجه ابن أبي شيبة /٤٣٨١، والترمذى (١١٠٥)، والنمساني في «الكبيرى» (١٠٣٢٢) و(١٠٣٢٣) و(١٠٣٢٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٨) و(٤٨٩) (٤٩٠) - وفي «المجتبى» ٨٩/٦، وابن ماجه (١٨٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٥) و(٢٥٦)، وابن الجارود في «المتنقى» (٦٧٩)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤-٣/١، والطبرانى في «الكبير» (١٠٠٧٩) وفي الدعاء (٩٣٢)، والأجرى في «الشريعة» ص ١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٤-٢١٥، والبغوى في «شرح السنة» (٢٢٦٨) من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

قال الترمذى: حديث عبدالله حديث حسن، رواه الأعمش عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، وكلا الحديدين صحيح لأن إسرائيل جمعهما، فقال: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ.

قلنا: قد تابع إسرائيل في جمعهما شعبة في هذا الحديث، وحديث إسرائيل سيرد برقم (٤١١٦) عن وكيع، عنه، وكلاهما صحيح السمع عن أبي إسحاق السبئي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٠٦) عن معاذ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقفاً.

من قريشٍ، إِذْ جَاءَ عُقْبَةً بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَأَخْذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ<sup>(١)</sup> مِنْ قَرِيشٍ: أَبَا جَهْلَ بْنَ هَشَامَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمِيَّةَ بْنَ خَلَفٍ» - أَوْ «أَبَيَّ بْنَ خَلَفٍ»، شَعْبَةُ الشَّاكُ<sup>(٢)</sup> -، قَالَ: فَلَقِدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَالْقُوَّا فِي بَئْرٍ، غَيْرَ أَنْ أُمِيَّةً أَوْ أَبَيَا تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبَئْرِ<sup>(٣)</sup>.

= وَسَلْفُ بِرْقَمْ (٣٧٢٠)، وَذَكَرْنَا هَنَاكَ شَوَاهِدَهُ.

(١) فِي (ق): بِالْمَلَأِ.

(٢) فِي (م): حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، وَهُوَ خَطَّا.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ. مُحَمَّدٌ: هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، وَشَيْبَةُ: هُوَ ابْنُ الْحَجَاجِ، وَأَبُو إِسْحَاقٍ: هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ مَيْمَونٍ: هُوَ الْأَوْدِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٨٥٤)، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٤) (١٠٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٧٨٥)، وَابْنُ حَبَانَ (٦٥٧٠)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٣٢٥)، وَالْبَخَارِيُّ (٢٤٠) وَ(٣١٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٦٦٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٢٢٢، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» ٢/٢٧٨، مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤/٢٩٨، وَالْبَخَارِيُّ (٢٤٠) وَ(٢٩٣٤)، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٤) (١٠٧) وَ(١٠٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٦٦٩)، وَفِي «الْمَجْتَبِيِّ» ١/١٦١، وَأَبُو يَعْلَى (٥٣١٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٢٢٠ وَ٢٢٤ وَ٢٢٢، وَاللَّالِكَائِيُّ فِي «أَصْوَلِ الاعْتِقَادِ» (١٤١٨) وَ(١٤١٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» ٢/٢٧٨-٢٧٩ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقِ، بِهِ.

= وأخرجه البزار (٢٣٩٨) «زوائد»، وأبو نعيم في «الدلالل» ١/٣٤٩-٣٥٠، من طريق الأجلح - وهو ابن عبد الله الكندي -، عن أبي إسحاق، به. وزاد في آخره قصة أبي البختري مع النبي ﷺ في سؤاله إيه عن القصة، وضرب أبي البختري أبا جهل وشجّه إيه. والأجلح: ضعيف. قال البزار: هذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا الأجلح.

وأخرجه البزار (٢٣٩٩) «زوائد» من طريق زيد بن أبي أئية، عن أبي إسحاق، به. وزاد فيه: فلما رفع رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، اللهم عليك الملا من قريش»، ثم ذكر القصة.

قال البزار: لا نعلم أحداً زاد في هذه القصة: «أما بعد» إلا زيد.

وسيأتي بالأرقام (٣٧٢٣) و(٣٧٧٥) و(٣٩٦٢).

قوله: «بِسْلَى جَزُور»: قال السندي: بفتح السين المهملة مقصور، وهي الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم. والجزور، بفتح جيم وضم زاي، يقع على الذكر والأئنة من الإبل.

من ظهره: قيل: هذا دليل على أن النجاسة لا تمنع الصلاة بقاء، وإن منعها ابتداء، وقيل: بل هو دليل على طهارة فرث ما أكل لحمه، وردد بأنه كان قبل أن تقرر الأحكام، فلا يحسن بمثله الاستدلال.

فقال: أي النبي ﷺ بعد أن رفع رأسه من السجود، كما في «صحيح البخاري».

عليك الملا: بالنصب، أي: إهلاكم، وهو اسم فعل، كما في قوله تعالى: «عَلَيْكُمْ أَنْفَسْكُمْ».

قوله: «وأمية بن خلف أو أبي بن خلف»: قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٥١: قد ذكر المصطف (يعني البخاري) الاختلاف فيه عقيب رواية الثوري في الجهاد، وقال: الصحيح أمية...، ثم قال الحافظ: وأطبق أصحاب المغازي على أن المقتول بيدر أمية، وعلى أن أخاه أبي قتل بأحد.

قوله: «رأيتم قُتلوا»: محمول على الأكثر، ويدل عليه أن عقبة بن أبي مُعَيْط =

٣٧٢٣ - حدثنا خلف، حدثنا إسرائيل... فذكر الحديث، إلا أنه قال: عمرو بن هشام، وأمية بن خلف، وزاد: وعمارة بن الوليد<sup>(١)</sup>.

٣٧٢٤ - حدثنا محمد، هو ابن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة

عن عبد الله، أنه قال: سمعت رجلاً يقرأ آية، وسمعت من رسول الله ﷺ غيرها، فأتيت به رسول الله ﷺ، فتغير وجهه رسول الله ﷺ، أو عرفت في وجهه رسول الله ﷺ الكراهة، فقال رسول الله ﷺ: «كلاكم مُحسن، إن من قبلكم اختلفوا فيه فأهلوكهم»<sup>(٢)</sup>.

= لم يُطرح في القليب، وإنما قتل صبراً بعد أن رحلوا عن بدر مرحلة.  
ثم قال الحافظ ٣٥٢/١: في رواية الطيالسي عن شعبة في هذا الحديث أن ابن مسعود قال: لم أر دعا عليهم إلا يومئذ. وإنما استحقوا الدعاء حينئذ لما أقدموا عليه من الاستخفاف به حال عبادة ربه. وفيه جواز الدعاء على الظالم، لكن قال بعضهم: محله ما إذا كان كافراً، فاما المسلم فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبية.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير خلف - وهو ابن الوليد العتيكي الجوهرى - فمن رجال «التعجيز»، وهو ثقة. وقد توبع، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي، وسماعه من جده في غاية الإنقان للزومه إيه.

وأخرجه البخاري (٥٢٠)، والشاشي (٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨٧/٩، والبغوي (٣٧٤٥) من طريق عبد الله بن موسى، وأبو عوانة ٢٢٦/٤ من طريق عبد

المجيد الحنفي، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٧٢٢).

قوله: «عمرو بن هشام»: قال السندي: هو أبو جهل اللعين، عدو الله.

وعمارة بن الوليد هو أيضاً لم يقتل في بدر، بل مات في أرض الحبشة.

(٢) في (ق): فأهلوكوا.

قال شعبة: وحدثني مسعود عنـه، ورفعه إلى عبد الله، عن النبي ﷺ: «فلا تختلفوا»<sup>(١)</sup>.

٣٧٢٥ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:  
سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يُحدِّث  
عن عبد الله بن مسعود أنه قال: لا تصلح سفقاتان في سفقةٍ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير النزال بن سبرة - وهو الهمالي الكوفي - فمن رجال البخاري. شعبة: هو ابن الحجاج، وعبد الملك بن ميسرة: هو الهمالي، ومسعود: هو ابن كدام.  
وأخرجه الطيالسي (٣٨٧)، وابن أبي شيبة ٥٢٩/١٠، والبخاري (٤١٠)  
(٣٤٧٦) و(٥٠٦٢)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٠٩٤)، وأبو يعلى (٥٢٦٢)  
(٥٣٤١)، والشاشي (٧٧٠) و(٧٧١)، والبغوي (١٢٢٩)، من طرق عن شعبة،  
بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (٣٩٠٧) و(٣٩٠٨) و(٤٣٦٤)، ومن طريق عاصم  
برقم (٣٨٠٣) و(٣٩٨١) و(٣٩٩٢) و(٣٩٩٣).  
وانظر: (٣٨٤٥).

قوله: «سمعت رجلاً يقرأ آية»: قال الحافظ في «الفتح» ١٠٢/٩: هذا الرجل  
يحتمل أن يكون هو أبي بن كعب، فقد أخرج الطبرى من حديث أبي بن كعب أنه  
سمع ابن مسعود يقرأ آية قرأ خلافها، وفيه أن النبي ﷺ قال: «كلا كما محسن»  
ال الحديث.

قوله: «غيرها»: قال السندي: أي غير تلك الآية في محلها، أو غيرها وصفاً  
لا ذاتاً، والحاصل أنه سمع عين تلك الآية على غير ذلك الوجه الذي سمعها عليه  
من الرجل، وإلا لما كان لإنكار وجهه.  
فأهلتهم: أي الاختلاف، أو الله، وأ Prism لظهوره.

وإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ أَكَلَ الرُّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ»<sup>(١)</sup>، وَكَاتِبَهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في هامش النسخ: وشاهديه.

(٢) صحيح لغيره، وهو قسمان: موقوف ومرفوع، والمرفوع منه إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر سماک بن حرب فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث إلا في روایته عن عكرمة، عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود صرح بسماعه لهذا الحديث من أبيه كما ذكر عفان في الروایة الآتية برقم (٤٣٢٧).

وأما الموقوف منه، فإسناده حسن أيضاً بالاعتماد على تصحيح سماع عبد الرحمن من أبيه. محمد: هو ابن جعفر.

وأخرجه بتمامه ابن ماجه (٢٢٧٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الشاشي (٢٩٤)، وابن حبان (٥٠٢٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به.

والموقوف منه وهو قوله: «لا تحل سفقتان في سفقة».

أخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٤٦٣٦)، والبزار (١٢٧٨) «زوائد»، وابن خزيمة (١٧٦)، وابن حبان (١٠٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٠٩) من طريق سفيان الثوري، عن سماک، به، واللفظ عندهم عدا البزار: صفتان في صفة ربا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٦٣٣) و(١٤٦٣٦) من طريق إسرائيل، عن سماک، به.  
وهو - وإن كان موقوفاً - له حكم الرفع، وسيأتي مرفوعاً في الروایة (٣٧٨٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٨٤ بلفظ رواية (٣٧٨٣)، وقال: رواه البزار وأحمد، وروى له الطبراني في «الأوسط»، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل صفتان في صفة»، ورواه في «الكبير»، ولفظه: الصفة بالصفتين ربا، وهو موقوف، ورواه البزار كذلك، وزاد: وأمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء، ورجال  
أحمد ثقات.

= وسيأتي برقم (٣٧٨٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سيرد برقم (٥٣٩٥).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٦٢٨).

وعن أبي هريرة، سيرد ٤٣٢/٢ و٤٧٥ و٥٠٣.

والمرفوع منه وهو قوله: «لعن الله أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه».

آخرجه الطيالسي (٣٤٣)، ومن طريقه البهقي في «السنن» ٢٧٥/٥ ، وأخرجه الشاشي (٢٩٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٣٤٣)، وأبو داود (٣٣٣٣)، والشاشي (٢٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦١/٩ ، والبهقي في «السنن» ٢٧٥/٥ من طرق عن سماك، به.

وآخرجه مسلم (١٥٩٧) (١٠٥)، وأبو يعلى (٥١٤٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة (وهو ابن مقسم)، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به، ولم يذكر: «واشاهده وكاتبه».

وس يأتي برقم (٣٧٣٧) (٣٨٠٩) و(٤٣٢٧)، ومطولاً برقم (٣٨٨١) و(٤٠٩٠) و(٤٤٢٨).

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٥٩٨)، سيرد ٣٠٤/٣.

وآخر من حديث علي تقدم برقم (٦٣٥)، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي جحيفة عند البخاري (٢٠٨٦) و(٢٢٣٨) و(٥٣٤٧)، سيرد ٣٠٩/٤ ، وليس فيه: «واشاهده وكاتبه».

قوله: «سفقتان»: قال السندي: هي الصفة، وكأنه من قلب الصاد سيناً، وقد جاء في معناه: بيعتان في بيعة، قالوا: هو أن يقول: أبيعك هذا الثوب بنقد عشرة، وبنيتة بعشرين، ولا يفارقه على أحدهما، حتى إذا فارقه على أحدهما رجع إلى الصحة.

قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ١٠٦/٥ وهو بقصد تفسير حديث أبي داود: «من باع بيعتين فله أوكسهما أو الربا». وللعلماء في تفسيره قولان، فذكر التفسير.

٣٧٢٦ - حديثنا محمد، حديثنا شعبةُ، عن سماكِ، قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن أبيه - قال شعبة: وأحسبه قد رفعه إلى رسول الله ﷺ - قال: «مثُلُ الذي يُعِينُ عَشِيرَتَهُ على غير الحقّ، مثلُ البعيرِ رَدَى في بَئْرٍ، فهو يَمُدُّ بِذَنْبِهِ»<sup>(١)</sup>.

= الذي قاله السندي، ثم قال: وهذا التفسير ضعيف، فإنه لا يدخل الربا في هذه الصورة، ولا صفتين هنا، وإنما هي صفة واحدة بأحد الشهرين، وتفسير الثاني أن يقول: أبيعكها بمئة إلى سنة، على أن أشتريها منك بثمانين حالة، وهذا معنى الحديث الذي لا معنى له غيره. وهو مطابق لقوله: «فله أوكسهما أو الربا»، فإنه إما أن يأخذ الثمن الزائد، فيربى، أو الثمن الأول فيكون هو أوكسهما، وهو مطابق لصففتين في صفة، فإنه قد جمع صفتتي النقد والنسيمة في صفة واحدة ومبيع واحد، وهو قد قصد دراهم عاجلة بدراهم مؤجلة أكثر منها، ولا يستحق إلا رأس ماله، وهو أوكس الصفتين، فإن أبي إلا الأكثر كان قد أخذ الربا.

قلنا: وقد جانب الصواب من لا فقه عنده من ظاهرية هذا العصر، فاستدل بحديث أبي داود هذا على منع زيادة الثمن في بيع التقسيط، فإنه لا يدل على المنع لا من قريب ولا من بعيد. وجواز البيع بالتقسيط بأزيد من بيع المعجل هو مذهب الأئمة الأربع وغيرهم، ولا يعلم لهم كثيرون مخالف، وقد قال علماؤنا من قبل: إن للزمن حصة في الثمن. والذي يبيع السلم يلزمـه أن يجوز زيادة الثمن في مقابل الأجل ، إذ لا فرق بينهما.

أكل الربا: أي: آخذه أكل أو لا، لكن لما كان المقصود الأعظم عادةً هو الأكل عَبْرَ بذلك. وموكله: أي: معطيه.

وشاهده وكاتبه: لارتكابهم معصية الإعانة على الحرام.

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبد الرحمن من أبيه، وضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير، فقد مات أبوه وعمره ست سنوات.

٣٧٢٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي

وائل

عن عبد الله<sup>(١)</sup>، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «لا يزال الرجل يصدق، ويتحرى الصدق، حتى يكتب صديقاً، ولا يزال يكذب، ويتحرى الكذب، حتى يكتب كذاباً»<sup>(٢)</sup>.

= وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وحديه يرقى إلى رتبة الحسن. وسيأتي مطولاً برقم (٣٨٠١). ومضى بعضه برقم (٣٦٩٤). قوله: «يعين»: من الإعانة.

رَدَى: على بناء الفاعل مخففاً، يقال: رَدَى في البشر وتردى: إذا سقط فيها، والمعنى أن من يرفع نفسه بنصرة قومه على الباطل، فهو كبير سقط في بشر، فأراد أن يرفع نفسه منها بالذنب، فماذا يجدي عنه ذلك. قاله السندي. وقال ابن الأثير: أراد أنه وقع في الإثم وهلك، كالبعير إذا ترد في البشر، وأريد أن يُنزع بذنبه، فلا يُقدر على خلاصه.

(١) كذا في النسخ، وفي (م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر: عبد الله بن مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعمتم، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وأخرجه ابن حبان (٢٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وعنه زيادة الأعمش مع منصور.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧)، والشاشي (٥١٢)، والطبراني في «الصغرى» (٦٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٣/٥، من طرق عن شعبة، به، وعند الشاشي والطبراني زيادة الأعمش مع منصور.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣٦٤)، والبخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧) =

٣٧٢٨ - حدثنا محمد، عن شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن هنّي بن نويرة، عن علقة  
عن عبد الله، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «أَعْفُ النَّاسَ قِتْلَةً أَهْلُ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

= (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو يعلى (٥١٣٨)، وابن حبان (٢٧٣) و(٢٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٣/٥، من طرق عن منصور، عن أبي وائل، به.  
وسيكرر برقم (٤١٨٧)، وتقدم مطولاً برقم (٣٦٣٨).

(١) حديث حسن. المغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - ثقة متقن، من رجال الشیخین، غير أنه يُدَلِّس وبخاصة عن إبراهيم - وهو ابن يزيد التخعي - لكن قد عرفت الواسطة بينهما عند غير أحمد - وهو شبّاك الضبي - وهو ثقة، وهنّي بن نويرة: روی عنه إبراهيم التخعي وأبو جبیرة (ويقال: أبو جبر)، وذکرہ ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلی. وبقیة رجاله ثقات رجال الشیخین. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعلقمة: هو ابن قيس التخعي.

وأخرجه الطیالسی (٢٧٤)، والشاشی (٣٥٢)، والبیهقی في «السنن» ٦١/٨ من طریق أبي عوانة، وابن حبان (٥٩٩٤) من طریق جریر، کلاماً عن المغيرة، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٠، وابن ماجه (٢٦٨٢)، وأبو يعلى (٤٩٧٤)، والطحاوی في «شرح معانی الأئمّة» ٣/١٨٣ من طریق شعبة، وأبو داود (٢٦٦٦)، وأبو يعلى (٤٩٧٣)، والطحاوی في «شرح معانی الأئمّة» ٣/١٨٣، والشاشی (٣٥٣)، والبیهقی في «السنن» ٩/٧١، والمزی في «تهذیب الکمال» ٣١٨/٣٠ من طریق هشیم بن بشیر، کلاماً عن المغيرة، عن شبّاك، عن إبراهيم، به.  
وأخرجه ابن الجارود في «المنتقی» (٨٤٠) عن زیاد بن أیوب، قال: حدثنا هشیم، قال: حدثنا المغيرة، لعله قال عن شبّاك، عن إبراهيم، به.  
وذكر الدارقطنی في «العلل» ٥/١٤٢ طریق زیاد بن أیوب هذه، وذكر فيها «عن =

٣٧٢٩ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم، عن علقة

= شباك» على الجزم. وهي رواية أبي داود (٢٦٦٦) الآنفة الذكر.  
وأخرجه ابن ماجه (٢٦٨١) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن هشيم، عن مغيرة، عن شباك، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله، به، لم يذكر هنيأ، وزاد شباكاً. وتابع الدورقي سريج بن يونس فيما ذكره الدارقطني في «العلل» . ١٤٢-١٤١/٥

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٧٣٧) عن الشوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن ابن مسعود موقفاً، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٠/٩) من طريق حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم أنه مر على ابن مكعب وقد قطع زياد يديه ورجليه، فقال: سمعت عبد الله يقول: إن أَعْفُ النَّاسَ قِتْلَةً أَهْلَ الْإِيمَانِ.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣١) عن الشوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقة، قال: يقال: ليس أحد أحسن قتلة من المسلم. وسيأتي برقم (٣٧٢٩).

وفي الباب عن شداد بن أوس عند مسلم (١٩٥٥)، وصححه ابن جبان (٥٨٨٣) و(٥٨٨٤)، وسيرد في «المسندة» ١٢٣/٤ و١٢٤ .

قوله: «أَعْفُ النَّاسَ قِتْلَةً أَهْلَ الْإِيمَانِ»: قال المناوي في «فيض القدير»: هم أرحم الناس بخلق الله، وأشدهم تحرياً عن التمثيل والتشويه بالمقتول، وإطالة تعذيبه إجلالاً لخالقهم، وامتثالاً لما صدر عن صدر النبوة من قوله: «إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ»، بخلاف أهل الكفر وبعض أهل الفسوق من لم تذق قلوبهم حلاوة الإيمان، واكتفوا من مسماه بقلقة اللسان، وأشربوا القسوة، حتى أبعدوا عن الرحمن، وأبعدوا القلوب من الله القلب القاسي، ومن لا يرحم لا يُرحم.

عن ابن مسعودٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَعْفَ النَّاسَ قِتْلَةً أَهْلَ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٣٠ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن ربيعى، عن البراء بن ناجية

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تَدْوُرُ رَحْيُ الْإِسْلَامِ بِخَمْسٍ وَثَلَاثَيْنَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثَيْنَ، أَوْ سِبْعَ وَثَلَاثَيْنَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا، فَسَبِيلٌ مَنْ قَدْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا». قال: قلت: أَمِمًا مَضَى أَمْ مِمَّا بَقَى؟ قال: «مِمَّا بَقَى»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) هو مكرر سابقه، إلا أنه لم يذكر في إسناده هني بن نويرة، وقد تقدم في تخریج الحديث السابق أن إبراهيم النخعي إنما يرويه عن علقمة بواسطة هني.

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشیخین غير البراء بن ناجية، فقد تفرد عنه ربعي بن حراش، ولا يُعرف إلا بهذا الحديث كما ذكر الذهبي في «المیزان»، وقال البخاري في «التاریخ الكبير» ١١٨/٢: لم يذكر سمعاً من ابن مسعود، ووثقه العجلی، وقال: هو من أصحاب ابن مسعود، وذکره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التهذیب»: قد عرفه العجلی وابن حبان، فيکفیه، وأطلق توثیقه في «التقریب». عبد الرحمن: هو ابن مهدی، وسفیان: هو الثوری، ومنصور: هو ابن المعتمر، وربعی: هو ابن حراش.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٤)، وأبو يعلى (٥٢٨١)، والبغوي (٤٢٢٥)، من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوی في «شرح مشکل الآثار» ٢٣٦/٢ من طريق قبیصة بن عقبة، عن سفیان الثوری، به. وقبیصة غير ثقة في حديث سفیان.

وأخرجه الطیالسی (٣٨٣)، والفسوی في «المعرفة والتاریخ» ٣/٣٥٥، =

٣٧٣١ - حدثنا إسحاق، حدثنا سُفيان، عن منصور، عن رِبْعِي بنِ حِرَاش، عن البراء بنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ . . . مِثْلَهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ  
لَهُ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مَضِيَ، أَمْ مَا بَقِيَ؟ قَالَ: «مَا بَقِيَ».<sup>(١)</sup> ٣٩٤/١

٣٧٣٢ - حدثنا عبدُ الرَّحْمَنُ، عن سفيانَ، عن الحسنَ، يعني ابنَ عُبيْدِ اللَّهِ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ

عن عبدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَذْتُ لَكَ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَتَسْمَعَ سِوَادِيَّ، حَتَّىٰ أَنْهَاكَ».<sup>(٢)</sup>

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٥٢١، والحاكم ٤/٢٣٦-٢٣٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٩٣ من طرق عن منصور، به. وصححه الحاكم، وواافقه الذهبي، مع أن الثاني منها قال في البراء بن ناجية في «الميزان»: فيه جهالة لا يعرف إلا بحديث تدور رحى الإسلام.

وفي بعض الروايات أن السائل هو عمر، وسيرد ذلك في الرواية الآتية. وله طريق آخر سلف برقم (٣٧٠٧).

قوله: «أَمِّمَا مَضِيَ . . .» الخ: قال السندي: المرادُ أَنَّ هَذَا العدْدَ - أعني سبعين عاماً - هل يعتبر بعد خمس وثلاثين، أم يعتبر معها؟ فمعنى قوله: مما مضى، أي: معها. والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق.  
وسلف برقم (٣٧٠٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن سعيد لم يسمع من ابن مسعود. وبقيقة رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله - وهو ابن عروة النخعي أبو عروة الكوفي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، =

٣٧٣٣ - حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن سعد بن عياض

عن عبد الله، قال: كان أحب العرّاق<sup>(١)</sup> إلى رسول الله ﷺ، الذراع، ذراع الشاة، وكان قد سُمِّ في الذراع، وكان يرى أن اليهود هُم سَمُّوه<sup>(٢)</sup>.

= وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٨٢٦٢)، وأبو يعلى (٥٢٦٥) من طريق عبد الرحمن - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وسيرد بإسناد متصل صحيح برقم (٣٨٣٣).

ومعنى «سودي»: ساري، وانظر تتمة الشرح في الحديث (٣٦٨٤).

(١) في (ق): العنّاق.

(٢) إسناده ضعيف، سعد بن عياض - وهو الثمالي - لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيبي، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، وقول الحافظ في «التقريب»: صدوق، وهم منه. وزهير - وهو ابن معاوية، وإن كان سمع من أبي إسحاق بعد تغييره - متابع، فتبقى العلة منحصرة في سعد الثمالي.

أبو داود الطيالسي: هو سليمان بن داود.

وهو في «مسند الطيالسي» (٣٨٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٧٨٠) و(٣٧٨١)، والترمذمي في «الشمايل» (١٦٩)، والنسائي في «الكبير» (٦٦٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٩٧)، والمزي في «تهذيب الکمال» (١٠/٢٩٤).

وأخرجه الشاشي (٧٨٥) من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٢ من طريق مالك بن إسماعيل، كلاهما عن زهير بن معاوية، به.

وعلقة البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦١ عن عمرو بن مرزوق، عن زهير،

. به

وسيأتي برقم (٣٧٧٧) و(٣٧٧٨).

وسيرد برقم (٣٨٧٣) و(٤١٣٩) أن إبراهيم النخعي، قال: كانوا يرون أن اليهود =

٣٧٣٤ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا يحيى الجابر أبو الحارث التيمي، أن أبا ماجد، رجل من بني حنفة، حدثه، قال:

قال عبد الله بن مسعود: سأله نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(١)</sup>، عن السير بالجنازة؟ فقال: «السير ما دون الخبر، فإن يك خيراً تَعَجَّلَ <sup>(٢)</sup> إليه - أو قال: تَعَجَّلْ إِلَيْهِ -، وإن يك سوئاً ذاك، فبُعداً لأهل النار، الجنائز متّبعة، ولا تتبع، ليس منها <sup>(٣)</sup> من تقدّمها» <sup>(٤)</sup>.

= سمه وأبا بكر. وانظر (٣٦١٧).

قال السندي: قوله: أحب العراق: بضم العين، جمع عرق، بفتح فسكون: عظم عليه بقية لحم.

(١) قوله: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ترد في (س) و(ظ١) و(ظ١).

(٢) كذا ضبطت في (س) وفي (ظ١) في الكلمة الثانية، وشكلت الناء بالفتح في (ظ١)، وهو فعل ماض، فاعله محفوظ، تقديره لفظ «الخير» المذكور في جملة: «إن يك خيراً».

(٣) في (ظ١): هنا. وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر، وذكرنا ما فيه برقم (٣٥٨٥).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد، وقد تقدم الكلام فيه وفي يحيى الجابر في الرواية المتقدمة برقم (٣٥٨٥). وباقى حاله ثقات. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وزهير: هو ابن معاوية.

وآخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٦٥٩/٧ من طريق سعيد بن حفص وعبدالرحمن بن عمرو، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢ من طريق يحيى بن أبي بكر، ثلاثة عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. قال البيهقي: هذا حديث ضعيف، يحيى بن عبد الله الجابر ضعيف، وأبوماجدة - وقيل: أبوماجد - مجاهول، وقد سلف برقم (٣٥٨٥).

قوله: «ما دون الخبر»: قال السندي: أي إسراع دون الخبر، وهو - بفتحتين -

٣٧٣٥ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا<sup>(١)</sup> علي بن الأقمر، قال:  
سمعت أبا الأحوص يُحدِّث

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقْوَمُ السَّاعَةُ إِلَّا  
عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

= سرعة المشي مع تقارب الخطأ.

ولا تتبع: على بناء الفاعل، بالتحفيف، أي: وليس بتاتعة.

(١) في (ظ١٤): أخبرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمّي، وشعبة: هو ابن العجاج.

وأخرجه الطيالسي (٣١١)، والشاشي (٧١٥) و(٧١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٩٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٠٢)، والخطيب في «تاریخه» ٤٤٢/١٤ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٨٥٨٥) من طريق شعبة، و(٨٥٨٦) من طريق المسعودي، كلامها عن أبي قيس الأودي، عن هزيل بن شرجيل، عن عبدالله بن مسعود، موقوفاً.

وأخرجه الحاكم ٤٩٤/٤ من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد، بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض اللهم اللهم»، قال الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيختين، ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم رحمة الله بإخراج حديث شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، مرفوعاً: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»، ووافقه الذهبي.

قلنا: قول الحاكم: على شرط الشيختين، وهم منه، لأن أبا الأحوص من =

٣٧٣٦ - حديث أبو كامل، حديث زهير، حديث أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود وعلقمة

عن عبد الله، قال: رأيت النبي ﷺ يُكَبِّرُ فـي كُلِّ رفعٍ  
ووضعٍ، وقيامٍ وقعودٍ، ويُسَلِّمُ<sup>(١)</sup> عن يمينه وعن شماله: السلام  
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، حتـى أرى بياضَ

= رجال مسلم فقط.

ثم إن مسلم إنما أخرج الحديث من طريق شعبة عن علي بن الأق默، كما سيرد  
برقم (٤١٤٤) لا عن أبي إسحاق.  
وانظر (٣٨٤٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً، وعقبة بن عامر مرفوعاً عند  
مسلم (١٩٢٤)، وابن حبان (٦٨٣٦)، والموقوف هنا له حكم الرفع لأنـه مما  
لا مجال للرأي فيه.

ومن عبد الله بن عمرو أيضاً بلفظ آخر سيرد عند أحمد برقم (٦٩٦٤).

وعن علـباء السلمي، سيرد ٤٩٩/٣.

ومن معاوية عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٨٣٥، أورده الهيثمي في  
«المجمع» ٨/١٣-١٤، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

ومن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» ٨/٧٧٥٧، أورده الهيثمي في  
«المجمع» ٧/٢٨٥، وقال: ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف، ورواه بإسناد آخر ضعيف.

ومن علي عند البزار (٣٤١٩) «زوائد»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣،  
وقال: رواه البزار، وفيه العارث بن عبد الله الأعور، وهو ضعيف جداً، ووثقه ابن  
معين.

(١) في (س) و(ظ) ١٤: وسلم.

خَدِيْهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلُانِ ذَاكَ<sup>(١)</sup>.

٣٧٣٧ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ، قَالَ: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَّا، وَمُوْكَلَهُ،  
وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٣٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ،  
عَنْ أَبِي وَاثِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهِيدَ كَمَا

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، زهير - وهو ابن معاوية - سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيبي - بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك - فقد روی له أبو داود في «التفرد»، والنسلاني، وهو ثقة. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وقد سلف برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك شواهدة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق حسن الحديث، عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي.

وأنخرجه الشاشي (٢٩٢) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧٢٥)، وذكرنا هناك شواهدة.

## يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه الشاشی (٥١٠) من طريق شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشی (٥٠٨)، والطبراني في «الکبیر» (٩٩٠٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن حُریث بن أبي مطر، عن واصل الأحدب، عن شقيق بن سلمة، به. وحریث ضعیف.

وأخرجه أبو نعیم في «الحلیة» ٥/٦٤-٦٥ و ٧/٢٣٣-٢٣٤ من طريق مسمر، عن جامع بن أبي راشد، بنحوه مطولاً. وقال: لم نكتبه من حديث مسمر مرفوعاً إلا من حديث إسحاق بن إبراهيم الطلقی، عن عفان من روایة ابن حمدون عنه، وقفه أبونعمیم بن عدی.

وأخرجه الطحاوی في «شرح معانی الآثار» ١/٢٦٢، والشاشی (٥٠٥) من طريق أبي نعیم الفضل بن دُکین، عن مُحَلَّ بن مُحرز، عن شقيق بن سلمة، به، مطولاً، ولفظه بعد أن ذكر کلمات التشهد: فكانوا يتعلّمونها كما يتّعلم أحدهم السورة من القرآن. (وقد وقع في مطبوع الشاشی: محل بن خلیفة، وهو خطأ).

وأخرجه الطبراني في «الکبیر» (٩٩١١) من طريق أبي نعیم، عن فطر بن خلیفة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، وهذا إسناد على شرط البخاری غير أن فطر بن خلیفة لم يذكر من سمع من أبي إسحاق قدیماً.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٩١٥) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائیل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبیدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود. وهذا إسناد على شرط البخاری أيضاً، عبد الله بن رجاء: هو الغَذَانِي، وأبو عبیدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - متابع بأبي الأحوص.

وأخرجه البزار (٥٦٠) من طريق محبوب بن الحسن، والطبراني (٩٩٢٢) من طريق صُعْدَی بن سنان، كلاهما عن أبي حمزة، عن إبراهیم، عن علقة، عن ابن =

٣٧٣٩ - حدثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن ثورٌ<sup>(١)</sup> بن أبي فاختة، عن أبيه

عن عبد الله، قال: لَمَّا رسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقْبَةِ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٠ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن

= مسعود. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٠ / ٢، ونسبة إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه صعدي بن سنان، ضعفه ابن معين، ورواه البزار ب الرجال موثقين، وفي بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله.

وأخرجه الطبراني (٩٩٣٦) من طريقين عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، وهذا منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. وأخرجه الشاشي (٥١١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٣٥) من طريق شريك، عن أبي فزارة راشد بن كيسان، عن أبي زيد مولى عمرو بن حرث، عن ابن مسعود. وأبو زيد مجهول.

وسيرد مطولاً بإسناد صحيح برقم (٣٩٣٥)، وانظر (٣٦٢٢).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٤٠٣) (٦٦).

(١) كذلك ورد في (ظ١٤)، وهو المذكور في كتب الرجال، ووقع في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م): ثور.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ثور بن أبي فاختة، وشريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيء الحفظ، وبباقي رجاله ثقات. أبو فاختة: هو سعيد بن علقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤ / ٢ من طريق عبد الله بن موسى، عن شريك، بهذا الإسناد. وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٤٩).

عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله في قوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾، قال: رأى  
رسول الله ﷺ جِبْرِيلَ فِي حُلَّةٍ مِنْ رَفْرَفٍ، قَدْ مَلَّا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ  
وَالْأَرْضِ <sup>(١)</sup>.

٣٧٤١ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي، وسماعه من جده في غاية الإنقان للزومه إيه. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٤، والحاكم في «المستدرك» ٤٦٨/٢ من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذى (٣٢٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣١) - وهو في «التفسير» (٥٥١) - وأبو يعلى (٥٠١٨)، والطبرى (٤٩/٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٤٣) و(٣٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٧٥١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٣٤، من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤١) - وهو في «التفسير» (٥٦١) -، والدارقطنى في «العلل» (٥٧/٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٥٢) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي ب訛訛 برقم (٣٧٤٨) و(٣٧٨٠) و(٣٨٦٢) و(٣٨٦٣) و(٣٨٦٤) و(٣٩١٥) و(٤٢٨٩) و(٤٣٩٦). ويكرر برقم (٣٩١٧). وفي الباب عن عائشة عند البخارى (٣٢٣٤). قوله: «من ررف»: نوع من عالي الثياب.

عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعود، قال: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق - سماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - في غاية الإتقان للزومه إيه. عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٣)، والترمذى (٢٩٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٧) و(١١٥٢٧) - وهو في «التفسير» (٥٤٧) -، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١٠٨)، والشاشي (٤٦٤) و(٤٦٨)، والحاكم في «المستدرك» ٢٣٤/٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٣ و٦٦ و١٢٩ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الشاشي (٤٦٥) من طريق يحيى بن آدم، به، لكن فيه زيادة جابر بن يزيد الجعفي وقيس بن الريبع بين إسرائيل وبين جده أبي إسحاق، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطيالسي (٣١٧)، والشاشي (٤٦٦) من طريق أبي غسان - وهو مالك بن إسماعيل النهدي - عن قيس بن الريبع، عن أبي إسحاق السبيعي، به. وأخرجه ابن حبان (٦٣٢٩) عن أبي على، حدثنا روح بن عبد المؤمن المقرئ، عن علي بن نصر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله، به، وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وسيأتي برقم (٣٧٧١) و(٣٩٧٠).

وهذه القراءة شاذة وإن صَحَّ إسنادها، لمخالفتها القراءة المتواترة: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ» [الذاريات: ٥٨].

٣٧٤٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن  
أبي عبيدة

عن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ عَلَى فِرَاشِهِ،  
قَالَ: «قِنِي<sup>(١)</sup> عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ف): ربي قني.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبعي - في غاية الإنقاذه للزومه إياه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٢١) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦/٩ ٢٥١/١٠ و ١٣٧، والترمذى في «الشمائل» ص ،  
والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٦) -، وأبو  
يعلى (٥٠٠٥)، والشاشى (٩٣٠)، من طرق، عن إسرائيل، به. وسقط من مطبوع  
أبي يعلى لفظ: «أبي»، فأصبحت: عن عبيدة.

وأخرجه ابن عدي ١٨٣٥/٥ من طريق علي بن عابس، وأبو الشيخ في «أخلاق  
النبي» ص ١٦٧ من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلامها عن أبي إسحاق، به.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٢) من طريق علي بن عابس، عن أبي  
إسحاق، عن أبي الكنود، عن أبي عبيدة، به.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٢٩٦/٥، وقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف  
عنه، رفعه إسرائيل وعلي بن عابس عن أبي إسحاق. ووقفه خديج بن معاوية، عن  
ابن مسعود. وغيره يرويه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة قوله. وصحيحه عن أبي  
إسحاق، عن سعد بن عبيدة، عن البراء. ويشهده أن يكون حديث أبي عبيدة، عن  
عبد الله محفوظاً. والله أعلم.

٣٧٤٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن أمر رجلاً، فيصلّي بالناسِ، ثم أمر بناسٍ لا يصلّونَ معنا، فتُحرقَ»<sup>(١)</sup> عليهم بيوتهم»<sup>(٢)</sup>.

= قلنا: حديث البراء، سيرد ٤/٢٨١ و٢٩٠ و٣٠٠ و٣٠١، ويرد الكلام في طرق حديثه هناك.

وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٨٢، وإسناده صحيح على شرط الشيفين.

وآخر من حديث حفصة، سيرد ٦/٢٨٨، وإنساده حسن.

وثالث من حديث أنس عند البزار (٣١١٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢/٣٤٤، وأخبار أصبهان» ١/٣٣٩، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢٣، وقال: رواه البزار، وإنساده حسن.

وحدثنا سيأتي برقم (٣٧٩٦) و(٣٩٣١) و(٣٩٣٢) و(٤٢٢٦).

قوله: «قِنِي عذابك»: قال السندي: فيه أنه ينبغي للعبد أن يتقلّل من أحوال الدنيا إلى أحوال الآخرة، فيذكر الموت عند النوم، فيستعيذ من عذاب البعث بعده.

(١) في (س) و(ظ): فتُحرقَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين، غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمِي - فمن رجال مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - في غاية الاتقان للزومه إيهـ.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٧٩) من طريق الرحيل بن معاوية أخي زهير، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٣ من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخه» =

٣٧٤٤ - حدثنا يحيى بن آدم، أخبرنا إسرائيل، وأبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

= ٤٣٣ من طريق عمرو بن شمر، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به .  
قال الطبراني : لم يروه عن الرحيل إلا زياد . يعني : ابن عبد الله البكائي .  
وقال أبو نعيم : غريب من حديث الثوري ، تفرد به بحر ، وعنده الحارث .  
وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٤٤٥) ، وفي «الكبير» (٩٩٨١) من  
طريق القاسم بن يحيى ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ،  
به .

وسيأتي برقم (٣٨١٦) و(٤٠٠٧) و(٤٢٩٥) و(٤٢٩٧) و(٤٣٩٨) .  
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤) و(٦٥٧) ، ومسلم (٦٥١) ، سيرد  
٢٤٤/٢ .

وعن ابن أم مكتوم ، سيرد ٤٢٣/٣ .  
وعن أسامة بن زيد عند ابن ماجه (٧٩٥) .  
وعن جابر عند الطيالسي (١٧١٧) .  
وقد اختلفت الأحاديث في تعين الصلاة التي وقع التهديد بسببها ، هل هي  
الجمعة ، أو العشاء ، أو العشاء والفجر معاً ، أو الجمعة مطلقاً .  
ففي الروايات الآتية من حديث ابن مسعود أنها الجمعة .  
وفي حديث أبي هريرة أنها العشاء من طريق عنه ، وأنها العشاء والفجر من طريق  
آخر عنه .

وفي حديث أسامة بن زيد أنها الجمعة مطلقاً .  
وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/١٢٦-١٣٠ .  
قال السندي : قوله : لقد همت أن أمر رجلاً : أي : ليظهر المتختلف بذلك .  
فتحرق ، على بناء المفعول : ظاهره أن هذه عقوبة التخلف عن الجمعة مطلقاً ،  
ففيه تأكيد لأمر الجمعة ، وأنها على العين لا على الكفاية ، والله تعالى أعلم .

عن عبد الله، قال: - قال أبو أحمد: عن ابن مسعود، قال -:  
كان النبي ﷺ، يُعجِّبُهُ أَنْ يَدْعُوا ثلَاثًا، وَيَسْتَغْفِرُ ثلَاثًا<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - في غاية الإتقان للزومه إيه، وأبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الربيري، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (١٠٢٩١) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٧) -، وابن السندي (٣٧٠) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (١٥٢٤)، وأبو يعلى (٥٢٧٧)، والشاشي (٦٧٧)، وابن حبان (٩٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣١٧) وفي «الدعا» (٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٧ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٧)، والشاشي (٦٧٨)، والطبراني في «الدعا» (٥٣) من طريق زهير بن معاوية، والشاشي (٦٧٦) من طريق سليمان بن قرم، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٧ من طريق ذكريابن أبي زائدة، والطبراني في «الدعا» (٥٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٨ من طريق سفيان الثوري، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. وهو مختصر من طريق الثوري.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.  
وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، تفرد به حسين. رواه أصحاب أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون (في المطبوع: عمرو بن مرة) عن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥١/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن أبي عبيدة لم يسمع من أبيه.

= وبيان برقم (٣٧٦٩).

٣٧٤٥ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: منْذُ أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ، إِذَا قَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ بِهَا، أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ» ثَلَاثَةً<sup>(١)</sup>.

٣٧٤٦ - حدثنا عبد الله بن يزيد ويونس، قالا: حدثنا داود - يعني ابن أبي الفرات -، عن محمد بن زيد، عن أبي الأعين العبدى، عن أبي الأحوص الجشمى، قال:

بَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ يُخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ تَمْشِي عَلَى الْجِدَارِ، فَقَطَّعَ خُطْبَتَهُ، ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِيبِهِ، أَوْ بِقَصْبَةِ - قَالَ يَوْنُسُ: بِقَضِيبِهِ - حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَانَمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ»<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «أن يدعوا»، قال السندي: أي: الداعي، أو هو ﷺ. ثلاثاً: أي: ليكون إلحاضاً.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. وبقيمة رجاله ثقات رجال الشیخین. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئي. وسلف برقم (٣٦٨٣)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٢) إسناده ضعيف مرفوعاً، وسيرد في التخريج موقوفاً بإسناد صحيح، أبو الأعين العبدى: ضعفه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال ابن حبان =

٣٧٤٧ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ويونس، قال: حدثنا داود، عن محمد بن زيد، عن أبي الأعين العبدى، عن أبي الأحوص الجشمى

= في «المجروحين» ٣/١٥٠: لا يجوز الاحتجاج به، وله نسخة بهذا الإسناد ما لشيء منها أصل يرجع إليه. وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن زيد - وهو ابن علي العبدى قاضى مرو، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال الدارقطنى: ليس بالقوى، وذكره ابن حبان في «الثقة». عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمن المقرىء، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، داود بن أبي الفرات: هو الكندى المروزى، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نصلة الجشمى.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٠) من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسى (٣١٥)، وابن أبي شيبة (٤٠٥/٥)، وأبو يعلى (٥٣٢١)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٩١/٤، والشاشى (٧١٧) و(٧٣٦)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/١٥٠، والطبرانى في «الكبير» (١٠١٩) من طرق عن داود بن أبي الفرات، به.

وأخرجه البزار (١٢٢٩) «زوائد» من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله، مرفوعاً. قال البزار: لا نعلم روى أبو إسحاق عن القاسم عن أبيه، عن ابن مسعود إلا هذا.  
وأخرجه البزار أيضاً (١٢٣٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة - يعني ابن لبابة -، عن زر، عن عبد الله مرفوعاً أيضاً بنحوه. وحبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنون.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٩٧٤٦) من طريق عبد الله بن رباء، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله موقوفاً، وقال: لم يرفعه إسرائيل، ورفعه شريك.

قلنا: روایة شريك هي التي عند البزار - كما ذكرنا آنفاً - (١٢٢٩).

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٩٧٤٥) من طريق أبي نعيم، عن المسعودى، =

عن ابن مسعود، قال: سأّلنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير، أهي من نسل اليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا فَطُّ، فَمَسَخَهُمْ، فَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حِينَ يُهَلِّكُهُمْ، وَلَكِنْ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ، مَسَخَهُمْ، فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

= عن القاسم، قال: قال عبد الله: من قتل حية أو عرقاً فقد قتل كافراً. لم يقل المسعودي بعد القاسم: عن أبيه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه، والطبراني في «الكبير» مرفوعاً وموقوفاً، قال البزار في حديثه - وهو مرفوع - من قتل حية أو عرقاً، وهو في موقف الطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

وأخرجه الخطيب في «تاریخه» ٢/٢٣٤ من طريق فضالة بن الفضل، عن أبي داود الحَفْرِيِّ، عن سفيان الثوريِّ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمِ، عن الأسودِ، عن عبد الله مرفوعاً. وقال الخطيب: هكذا روى فضالة بن الفضل، عن أبي داود الحَفْرِيِّ، مرفوعاً، ورواه سَلْمَ بن جنادة، عن أبي داود موقعاً، لم يذكر فيه النبي ﷺ.

قلنا: فضالة بن الفضل، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ. أخذنا من قول أبي حاتم وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٥ عن أبي داود الحَفْرِيِّ، عن سفيان الثوريِّ، والشاشي (٤٣٨) عن عباس الدوريِّ، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، كلامهما عن الأعمشِ، عن إبراهيمِ، عن الأسودِ، عن ابن مسعودِ، موقعاً بلطفظ: «من قتل حية قتل كافراً»، وهذا الإسنادان صحيحان، إسناد ابن أبي شيبة على شرط مسلم، وإسناد الشاشي رجاله ثقات رجاله الشيخين غير عباس الدوريِّ، فمن رجال أصحاب السنن وهو ثقة.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وتقدم التعريف برجائه فيما قبله رقم =

- ٣٧٤٨ - حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل عن عبد الله، قال: رأى رسول الله ﷺ جبريل في صورته، وله ستة جناح، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَ الْأَفْقَ، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ مِنَ التَّهَاوِيلِ وَالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ<sup>(١)</sup>.
- ٣٧٤٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر في قوله: «واتخذ الله إبراهيم
- 
- . (٣٧٤٦) =
- وأخرجه الطيالسي (٣٠٧)، وأبو يعلى (٥٣١٤) و(٥٣١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٧٥-٢٧٦، والشاشي (٧٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠١١٠) من طرق عن داود بن أبي الفرات، بهذا الإسناد.
- وسلف بنحوه برقم (٣٧٠٠) بإسناد صحيح على شرط مسلم.
- (١) إسناده ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النخعي -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عاصم - وهو ابن أبي النجود - فقد أخرج له البخاري ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث. حجاج: هو ابن محمد الأعور، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأستدي.
- وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢/٣٣٩ من طريق النعمان بن عبد السلام، عن شريك، بهذا الإسناد.

وقوله: «له ستة جناح»، سيرد بإسناد صحيح برقم (٣٧٨٠).

وقوله: «يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت...» سيأتي بإسناد حسن برقم (٣٩١٥).

وسلف الحديث بنحوه مختصرًا بإسناد صحيح برقم (٣٧٤٠)، وذكرنا هناك شواهد.

قوله: «التهاويل»: قال ابن الأثير: أي الأشياء المختلفة الألوان، ومنه يقال لما

**خَلِيلًا** [النساء: ١٢٥]، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عن خَالِدٍ بْنِ رَبِيعٍ

عن ابن مسعودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا،  
يعني مُحَمَّدًا ﷺ.<sup>(١)</sup>

٣٧٥ - حَدَثَنَا أَبُو الْوَلِيدُ، حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ  
خَالِدٍ بْنِ رَبِيعٍ الْأَسْدِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ

= يخرج في الرياض من ألوان الزهر: التهاوיל، وكذلك لما يعلق على الهوادج من  
ألوان العهن والزينة، وكان واحدها تهوا، وأصلها مما يهؤل الإنسان ويحيره.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، خالد بن رباعي، وهو أسدى كوفي،  
لم يرو عنه غير عبد الملك بن عمير، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٨/٣،  
ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»  
٣٣٠-٣٢٩ عن ابن المديني قوله: لا يروى عنه غير حديث واحد: «إن صاحبكم  
خليلُ الله»، ونقله عنه الحسيني في «الإكمال» ص ١١٧، والحافظ في «التعجيز»،  
وذكره ابن حبان في «الثقة» ١٩٩/٤، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین.  
معمر: هو ابن راشد. والحديث موقوف لكنه في حكم المرفوع، وسيرد مرفوعاً بعده.  
وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١٧٤/١ - وتحرف فيه عبد الملك بن عمير  
إلى عبد الملك بن عبيد، وخالد بن رباعي إلى خالد بن رباع -، وورد الإسناد فيه  
هكذا: عبد الرزاق قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبِيدٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
**وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا**، قال: ذُكر عن خالد بن رباع، عن ابن مسعود أَنَّهُ قَالَ:  
إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى عبد الله.

**صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**»<sup>(١)</sup>.

٣٧٥١ - حديث عفان، حديث أبو عوانة، حديث عبد الملك بن عمير، عن خالد بن ربيعة الأنصاري:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٥٢ - حديث معاوية بن هشام، حديث سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن خالد بن ربيعة عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٣ - حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الملك، عن خالد بن ربيعة، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. أبو الوليد: هو الطيالسي هشام بن عبد الملك، وأبو عوانة: هو الوَضَاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، وعبد الملك: هو ابن عمير.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. سفيان: هو الشوري.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهد.

قال عبد الله: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>.

٣٧٥٤ - حَدَثَنَا حَاجَاجٌ، حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَينِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّبِيعُ وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنْ عَاقِبَتِهِ تَصِيرُ إِلَى قُلْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. وهذا موقف. سفيان: هو الثوري. وعبد الملك: هو ابن عمير.

(٢) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله التخعي -، وإن كان سبيلاً للحفظ - متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حاجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والركين بن الريبع: هو ابن عميلة الفزاروي الكوفي. وأخرجه الحاكم ٣٧/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، لكن تحريف فيه شريك إلى إسرائيل.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٤٢) و(٥٣٤٨) و(٥٣٤٩)، والشاشي (٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٣ من طرق عن شريك، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٧٩)، والشاشي (٨٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٠٥٣٩)، والحاكم ٣٧/٢ و٤/٣١٨-٣١٧ من طريق إسرائيل، عن الركين، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وسيأتي برقم (٤٠٢٦). قوله: «تصير إلى قل»: قال ابن الأثير: القل، بالضم: القلة، كالذلة والذلة، أي إنه وإن كان زيادة في المال عاجلاً، فإنه يؤول إلى نقص، كقوله تعالى: «يُمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ» [البقرة: ٢٧٦].

٣٧٥٥ - حديث حجاج، حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن ابن مسعود، قال: أقرأني رسول الله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مُذَكَّرٍ﴾، فقال رجل: يا أبا عبد الرحمن: (مُذَكَّرٍ) أو (مُذَكِّرٍ)? قال: أقرأني رسول الله ﷺ: (مُذَكِّرٍ)<sup>(١)</sup>.

٣٧٥٦ - حديث حجاج، أخبرنا شريك، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «الخيُلُ ثلاثة، فَفَرَسُ للرَّحْمَنِ، وَفَرَسُ لِلنَّاسِ، وَفَرَسُ لِلشَّيْطَانِ، فَإِنَّمَا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يُرَبِّطُ<sup>(٢)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَفُهُ وَرَوَثُهُ وَبَوْلُهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَإِنَّمَا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَالَّذِي يُقَامُرُ أَوْ يُرَاهِنُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا فَرَسُ النَّاسِ: فَالْفَرَسُ يَرْتَبِطُهَا النَّاسُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَهِيَ تَسْتُرُ<sup>(٣)</sup>».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - في غاية الإنقاذه للزومه إياه، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٥)، والشافعي (٤٣٢)، من طريقين عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٨٥٣) و(٣٩١٨) و(٤١٠٥) و(٤١٦٣) و(٤٤٠١).

(٢) في (ظ١٤): يرتبط.

(٣) في (ظ١٤): ستر.

من فقرٍ<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سمعه الحفظ، والقاسم بن حسان لم يدرك عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. الحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والركين بن الريبع: هو ابن عميلة الفرازي.

وأخرجه الشاشي (٨٣٢)، والبيهقي في «ال السنن» ٢١/١٠، من طريق الأسود بن عامر شاذان، عن شريك، بهذا الإسناد. قال البيهقي: وهذا إن ثبت فإنما أراد به - والله أعلم - أن يخرج سبقين من عندهما، ولم يدخلان بينهما محللاً، فيكون قماراً، فلا يجوز، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٠-٢٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود، فالحديث صحيح.

قلنا: لكن يبقى أن في إسناده شريكاً، وهو سمعه الحفظ.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢١٨ إسناد حجاج هذا، ثم قال: ورواه زائدة عن الركين، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ. ويشبه أن يكون القول قول زائدة، لأنه من الأثبات.

قلنا: طريق زائدة سيرد في الرواية التي بعد هذه.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٨٦٠) و(٣٦٤٦).  
وعنه مختصراً عند البخاري (٢٨٥٣).

قال السندي: قوله: وذكر ما شاء الله: الظاهر أنه كناية عما عَدَ مع العلف، والخبر مقدر لظهوره، وجاء في حديث أبي هريرة، أي: حسنت، ويحتمل أنه كناية عن الخبر، فإنه نسيه، فكnight عنه بذلك، والله تعالى أعلم، فالذى يُقامر أو يَرْهَن عليه، أي: اتَّخِذُه لذلِك فقط، وإلا فإذا اتَّخِذَه الله يَجُوزُ عَلَيْهِ المراهنة، ويكون مِن قبيل: «وَأَعِدُّوا لَهُم مَا أَسْتَطِعُمُ» [الأنفال: ٦٠]، والله تعالى أعلم، وانظر تفصيل المراهنة المشروعة في «المغني» ١٣/٤٠٨-٤١٤.

٣٧٥٧ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا الرُّكَيْنُ، عن أبي

عمرو الشَّيْبَانِي

عن رجلٍ من الأنصار، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الخَيْلُ  
ثَلَاثَةُ . . .» فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

٣٧٥٨ - حدثنا حَاجَاجُ، حدثنا سفيانُ، حدثنا منصورُ، عن رِبْعَيِّ، عن  
البراءِ بنِ ناجيةَ الْكَاهِلِيِّ

عن عبدِ اللهِ بْنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَحْمَةَ  
الْإِسْلَامِ سَتَرُولُ<sup>(٢)</sup> بِخْمَسٍ وَثَلَاثَيْنَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثَيْنَ، أَوْ سِبْعَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الركين  
- وهو ابن الريبع بن عميلة الفزارى - فمن رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن  
المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس،  
ووجهة الصحابي لا تضر. وسيروي الإمام أحمد الحديث في مسند رجل من الأنصار  
٦٩/٤، وسيرويه أيضاً ٣٨١/٥، بهذا الإسناد. لفظه: «الخيل ثلاثة: فرس يربطه  
الرجل في سبيل الله تعالى، فتمنه أجر، وركوبه أجر، وعاريته أجر، وعلفه أجر،  
وفرس يغالق عليها الرجل ويراهن، فتمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر، وفرس  
للبطنة، فعسى أن يكون سداداً من الفقر إن شاء الله تعالى».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٠/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال  
الصحيح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٢١٩/٥ طريق زائدة هذا، ثم قال: ويشهي أن يكون  
القول قول زائدة لأنه من الأثبات.  
وانظر الحديث الذي قبله.

(٢) كذا في جميع النسخ الخطية، وفوقها في (س): صح، قال في «الهداية»:  
ويروى «تنزول رحى الإسلام» عوض «تدور»، أي: تزول عن ثبوتها واستقرارها. وقد =

وثلاثين، فإن يهلك، فكسيل ما<sup>(١)</sup> هلك، وإن يُقْمَ<sup>(٢)</sup> لهم دينهم،  
يُقْمَ لهم سبعين عاماً» قال: قال عمر: يا رسول الله، أبما مضى  
أم بما بقي؟ قال: «بل بما بَقِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٩ - حدثنا حجاج، قال: سمعت إسرائيل بن يونس، عن الوليد بن  
أبي هشام<sup>(٤)</sup> مولى لهمدان<sup>(٥)</sup>، عن زيد بن أبي زائد<sup>(٦)</sup>

٣٩٦/١

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ ل أصحابه:

---

= أثبتها الشيخ أحمد شاكر: «ستدور» أخذًا من النسخة الكثانية، وهو الوارد في  
«الرواية» (٣٧٣٠).

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: من.

(٢) في هامش (٤١): بقي.

(٣) حديث حسن، وقد تقدم الكلام في رجاله برقم (٣٧٣٠). حجاج: هو ابن  
محمد المصيصي الأعور.

وسلف برقم (٣٧٠٧)، وشرحناه هناك.

(٤) في (٤١) و(١٤): ابن أبي هاشم. وفي هامش (س) ما نصه: في  
ثلاثة أصول من المسند: ابن أبي هاشم، والذي في أبي داود: ابن أبي هشام.  
قلنا: قد وقع في (م): الوليد بن هشام. وكل ذلك صحيح، كما في «تهذيب  
الكمال».

(٥) في (ص) و(م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر: الهمданى، والمثبت من سائر  
النسخ، وهو المافق لترجمته في «تهذيب الكمال».

(٦) في هامش (س): قوله: ابن أبي زائد: كذا في نسخة أخرى، والذي  
في أبي داود: زيد بن زائدة، أو زيد بن زائد، وهذا الثاني في نسخة من المسند.  
قلنا: واقتصر صاحب التهذيب على ما جاء في «سنن» أبي داود.

«لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ»، قَالَ: وَاتَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَالٌ، فَقَسَمَهُ. قَالَ: فَمَرَرْتُ بِرَجْلَيْنِ، وَأَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِقِسْمَتِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَلَا الدَّارَ الْآخِرَةَ، فَشَبَّثَ، حَتَّى سَمِعْتُ مَا قَالَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً»، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِفَلَانِ وَفَلَانِ، وَهُمَا يَقُولَانِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَاحْمَرْ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «دَعْنَا مِنْكَ، فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَبَرَ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة، ولبعضه شواهد، الوليد بن أبي هشام: روى عنه السَّكَنُ بن أبي السَّكَنِ الْبُرْجُمِيِّ، وإسرائيل بن يونس، وقيل: بينه وبين إسرائيل إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي - كما سيرد في التخريج، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٤/٣ - وقال البيهقي في «السنن» ١٦٧/٨ في هذا الإسناد الذي ليس فيه السُّدِّي: سقط منه السُّدِّي، كأنه عنده منقطع، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٧/٨، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، ولم يذكره ابن حبان في «الثقة» فهو مستور.

وزيد بن أبي زائد - وهو في «التهذيب»: زيد بن زائدة أو ابن زائد - تفرد بالرواية عنه الوليد بن أبي هشام، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٤/٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٦٤/٣، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٢٤٨/٤، ونقل الحافظ في «التهذيب» عن الأزدي قوله: لا يصح حديثه.

وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي =

= الأعور، وإسرائيل بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السباعي.  
وأخرجه إلى قوله: سليم الصدر: أبو داود (٤٨٦٠) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والبيهقي في «السنن» ١٦٦/٨-١٦٧ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال البيهقي: وسقط من إسناده السدي.  
وأخرجه بتمامه الترمذى (٣٨٩٦) من طريق محمد بن يوسف، عن إسرائيل، به. وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد زيد في هذا الإسناد رجل.  
قلنا: يعني هو السدي، وأخرجه بزيادته في الإسناد الترمذى (٣٨٩٧)، والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٨ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن أبي هشام، به. وأخرجه كذلك مختصرًا الترمذى من طريق عبيد الله بن موسى والحسين بن محمد، عن إسرائيل، بالإسناد المذكور. والسدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، من رجال التهذيب، مختلف فيه.

وأخرجه إلى قوله: «سليم الصدر» أيضًا أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٤٩ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٧١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن أبي هشام، به. وزيد بن زائد تحرف في مطبوع «أخلاق النبي» إلى: زيد بن ثابت.

وفي الباب عن أبي أمامة عند أبي داود (٤٨٨٩)، سيرد ٤/٦ بسنده حسن، بلفظ: «إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدتهم». ولأبي داود (٤٨٨٨) من حديث معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إذا اتبعت عورات الناس أفسدتهم».

وأخرج الترمذى (٢٠٣٣) بسنده حسن من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «يا معاشر من آمن بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه: لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورات المسلمين، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته فيفضحه ولو في جوف رحله».

٣٧٦٠ - حدثنا أبو النضر، وحسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن عاصمٍ، عن زدٍ

عن ابن مسعود، قال: أَخْرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العشاء، ثم خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَتَظَارُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَدِيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ»، قَالَ: وَأَنْزَلَ<sup>(١)</sup> هُؤُلَاءِ الْآيَاتِ: «لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» حتَّى بَلَغَ: «وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ تُكَفَّرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ» [آل عمران: ١١٥-١١٣]<sup>(٢)</sup>.

= وله شاهد من حديث أبي بربعة الأسلمي عند أبي داود (٤٨٨٠).  
وآخر من حديث البراء عند أبي يعلى (١٦٧٥).  
والقسم الأخير من الحديث وهو قوله: «أوذى موسى أكثر من ذلك ثم صبر» تقدم برقم (٣٦٠٨) بإسناد صحيح على شرط الشيفيين.  
قال السندي: قوله: لا يبلغني: من الإبلاغ أو التبليغ، وهو نهي، أو نفي بمعنى.

وأنا سليم الصدر، أي: وتبليغ أحوال الناس إباهي يخل في ذلك، ولعل المراد: ما لا يجب أو ينبغي تبليغه الحاكم.  
فَشَبَّثَ: من الشَّبَّثَ، أي: تحققت، وكأنه رأى أن التجسس لمصلحة التأديب جائز.

(١) في هامش النسخ: وأنزلت.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناده حسن لأجل عاصم - وهو ابن أبي التّجود -، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيفيين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن أبو معاوية النحوي، وزد: هو ابن حبيش الأسدية.

= وأخرجه النسائي في «الكبير» (١١٠٧٣)، وأبو يعلى (٥٣٠٦)، والواحدي في «أسباب التزول» ص ١١٤، من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٢٦) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٧٥)، والشاشي (٦٣١)، وابن حبان (١٥٣٠) من طريق شيبان، به. قال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم بهذا الإسناد إلا شيبان.  
وأخرجه الطبراني في «تفسيره» ٤/٥٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٧ من طريق عاصم، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٤/٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٧، والواحدي في «أسباب التزول» ص ١١٥، من طريق الأعمش، عن زر، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، والطبراني في «الكبير»، وقال: رجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن رَحْرَة، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٥٦٦) و(٥٦٩)، ومسلم (٦٣٨) (٢١٨) و(٢١٩).

وعن عبد الله بن عمر عند البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٩) (٢٢٠) و(٢٢١)، سيرد ٨٨/٢.

وعن أبي موسى الأشعري عند مسلم (٦٤١) (٢٢٤).  
وعن ابن عباس عند البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢).  
قوله: «وأنزل هؤلاء الآيات»: قال السندي: لعل المراد أن الله تعالى أنزلها تصديقاً لنبيه ﷺ، حيث مدح الله تعالى فيها من آمن به ﷺ منهم دون غيرهم. والله تعالى أعلم بمراده.

٣٧٦١ - حديث أبو النضر، حدثنا المسعودي، حدثنا عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء ابن النوأحة وابن أثال رسولاً مُسَيْلِمَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقال لهما: «أَتَشْهَدَا إِنَّمِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، قالا: نَشْهُدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَتَلْتُكُمَا». قال عبد الله: قال<sup>(١)</sup>: فَمَضَتِ السُّنْنَةُ أَنَّ الرَّسُولَ لَا تُقْتَلُ.<sup>(٢)</sup>

٣٧٦٢ - حديث معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة

عن عبد الله، قال: كُنَّا نَرَى الْآيَاتِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ بِرَبَّاتٍ، وَأَنْتُمْ تَرَوْنَهَا تَخْوِيفًا<sup>(٣)</sup>.

(١) لفظ: «قال» هذا لم يرد في (ظ). (٤)

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، أبو النضر - وهو هاشم بن القاسم - سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله - بعدما احتلَّتْ، وكان المسعودي يغطّ فيما يرويه عن عاصم بن أبي النجود، ولا يضير ذلك، فإنه متابع. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وسلف من طريق المسعودي أيضًا برقم (٣٧٠٨). وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، معاوية بن هشام مختلف فيه، فوثقه أبو داود والعلجي، وقال ابن معين: صالح ليس بذلك، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، وقال أحمد: كثير الخطأ! وقال =

٣٧٦٣ - حدثنا أبو النصر، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بنِ سعد، عن عبد الرحمن بنِ عبد الله

عن عبد الله، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْزَلًا، فَانطَّلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَجَاءَ وَقَدْ أَوْقَدَ رَجُلٌ عَلَى قَرِيبَةِ نَمْلٍ، إِمَّا فِي الْأَرْضِ، وَإِمَّا فِي شَجَرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ فَعَلَ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَطْفِهَا، أَطْفِهَا»<sup>(١)</sup>.

---

= عثمان بن أبي شيبة: رجل صدق وليس بحججه، وأورده الإمام الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» ص ١٧٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وسيرد مطولاً برقم (٤٣٩٣)، ويرد تخریجه هناك، ويرد مطولاً دون ذكر قول ابن مسعود هذا برقم (٣٨٠٧).

قال السندي: قوله: بركات: كأنه أراد بيان اختلاف الزمان، وأن الناس كانوا في ذلك الزمان يتغظون بها، ف تكون لهم بركات، وأما هذا الزمان فقل من يتغظ بها، فبقي تخويفاً محضاً، وإنما تكون الآيات تخويفاً منصوصاً عليه، قال تعالى: «وَمَا نَرْسَلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخوِيفًا» [الإسراء: ٥٩]، والله تعالى أعلم. وقيل: أراد المعجزات أو آيات الكتاب، وكلاهما بركة للمؤمنين وازدياد في إيمانهم، وإنذار وتخويف للكافرين، لقوله تعالى: «وَمَا نَرْسَلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخوِيفًا» من نزول العذاب، كالطليعة، والحق أن بعضها تخويف، وبعضها بركة، كشيع الكثير من الطعام القليل.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو النصر - وهو هاشم بن القاسم - سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعد الاختلاط، وبعد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قد سمع من أبيه ولكن شيئاً يسيراً، كما قال الحافظ =

٣٧٦٤ - حديث أبو النضر، حديث المسعودي، عن سعيد بن عمرو بن جعده، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ يسأله عن ليلة القدر؟ فقال رسول الله ﷺ: «أيُّكُمْ يَذْكُرُ لِيَلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟» فقال عبد الله: أنا والله أذكرها، يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، وإن في يدي لتمراتٍ أتسحرُ بِهِنَّ، مُسْتَرًا بِمُؤْخِرَةِ رَجْلِي من الفجر، وذلك حين طلَّ القمر<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>.

---

= في «التقريب»، ولم يجزم بسماعه لهذا الحديث منه. الحسن بن سعد: هو ابن عبد الهاشمي مولاهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤١/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وقد اخْتَلَطَ.

وسيأتي برقم (٤٠١٨) بلفظ آخر، ونذكر هناك شواهدَه.  
قال السندي: أطْفَهَا: إما لأن التعذيب بالنار لا يجوز، أو لأن قتل النمل لا يجوز، والوجه أنه نهاء للأمررين جميعاً. والله تعالى أعلم.  
قلنا: الصواب أن النهي يتوجه إلى حرقها بالنار، كما هو مبين في الرواية الآتية، أما قتل النمل بغير النار، فجائز إذا كان يتوقع منها ضرر، كأن تكون في البيوت فتسفل إلى الطعام، فتكون مصدراً لنقل الجراثيم، وحيثند تأخذ حكم الهوام المؤذية التي أمر النبي ﷺ بقتلها في الحل والحرم.

(١) في (ظ٤١): القمير، وأشار إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وأبو النضر - وهو هاشم بن القاسم - سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعدهما اخْتَلَطَ، وقد توبع بأبي قَطْنَ في الرواية =

٣٧٦٥ - حديث حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصمٍ، عن زِدْ<sup>\*</sup>  
 عن عبد الله، قال: لما قُبضَ رسول الله ﷺ، قالت الأنصارُ:  
 مِنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، قال: فَاتَّاهُمْ عُمُرٌ، فقال: يا معاشرَ الأنصارِ،  
 الستُّم تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَمْرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ النَّاسَ؟ فَأَيُّكُمْ  
 تَطِيبُ نَفْسَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا  
 بَكْرٍ<sup>(١)</sup>.

٣٧٦٦ - حديث حسين بن علي، عن زائدة، عن سليمان، عن شقيقٍ

= ٣٥٦٥)، سعيد بن عمرو بن جعدة: هو ابن هبيرة المخزومي. تقدم الكلام عليه  
 في الرواية (٣٥٦٥)، ومضى هناك تخریجه، وشرح غریبه.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي التَّجْوِد -، وبقية رجاله ثقات  
 رجال الشیخین. حسين بن علي: هو الجعفی، وزائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو  
 ابن حبیش.

وأخرجه ابن سعد ١٧٩-١٧٨/٣، وابن أبي شيبة ٥٦٧/١٤، والنسائي في  
 «المجتبى» ٢/٧٤ وفي «الکبرى» (٨٥٣)، والفسوی ٤٥٤/١، وابن أبي عاصم في  
 «السنة» (١١٥٩)، والحاکم في «المستدرک» ٦٧/٣، والبیهقی في «السنن»  
 ١٥٢/٨، من طریق حسين بن علي، بهذا الإسناد. وصححه الحاکم، ووافقه  
 الذهبی.

وأورده الهیثمی في «المجمع» ١٨٣/٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه  
 عاصم بن أبي التَّجْوِد، وهو ثقة، وفيه ضعف!  
 قلنا: لم نجدھ في مطبوع أبي يعلى، ويغلب على الظن أنه في مسند أبي يعلى  
 الكبير الذي لم يطبع.  
 وسيأتي برقم (٣٨٤٢). وتقدم ضمن مسند عمر برقم (١٣٣).

عن عبد الله، قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَّالَ الْقِيَامَ،  
حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ  
أَقُعدَ<sup>(١)</sup>.

٣٧٦٧ - حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُوْلَى بْنِ هَاشِمٍ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيَةَ،  
حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلَى  
عَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ، قَالَ: قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الظُّلْمٍ أَعَظُّ؟  
قَالَ: «ذِرَاعُ مِنَ الْأَرْضِ يَتَقْصُهُ مِنْ حَقٍّ أَخِيهِ، فَلَيْسَتْ حَصَاءً مِنَ  
الْأَرْضِ أَخْدَهَا إِلَّا طُوقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْدِ الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُ  
قَعْدَهَا إِلَّا الَّذِي خَلَقَهَا»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. وسلف برقم (٣٦٤٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيجة ولانقطاعه، فأبو عبد الرحمن الجبلي - وهو عبد الله بن يزيد - لم يذكر أنه روى عن ابن مسعود، وروايته عن صغار الصحابة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد مولى بنى هاشم - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري - فأنخرج له البخاري متابعة. عبيد الله بن أبي جعفر: هو المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٦) من طريق أبي كامل الجحدري، عن ابن لهيجة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٤-١٧٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن! وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/١٦!  
وسيأتي برقم (٣٧٧٣).

= وأصله في الصحيح وغيره، من حديث سعيد بن زيد عند البخاري (٢٤٥٢) بلفظ: «من ظلم من الأرض شيئاً طُوقة من سبع أرضين»، تقدم برقم (١٦٤٢) و(١٦٤٣).

. ومن حديث ابن عمر عند البخاري (٢٤٥٤)، سيرد برقم (٥٧٤٠).

. ومن حديث أبي هريرة عند مسلم (١٦١١)، سيرد ٣٨٧/٢ و٣٨٨.

. ومن حديث يعلى بن مرة، سيرد ١٧٣/٤.

. ومن حديث أبي مالك الأشعري، سيرد ٣٤١/٥ و٣٤٤.

. ومن حديث عائشة عند البخاري (٢٤٥٣)، سيرد ٦٤/٦ و٧٩ و٦٤ و٢٥٢ و٢٥٩.

ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي يعلى (٧٤٤)، والبزار (١٣٧٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٥، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه حمزة بن أبي محمد، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، وحسن الترمذى حديثه.

ومن حديث الحكم بن الحارث عند الطبراني في «الكبير» (٣١٧٢)، و«الصغير» (١١٩٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه محمد بن عقبة السدوسي، وثقة ابن حبان، وضعفه أبو حاتم، وتركه أبو زرعة.

ومن حديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

ومن حديث المسنون بن مخرمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٣١)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه عمران بن أبان الواسطي، وثقة ابن حبان، وضعفه جماعة.

ومن حديث أبي شريح الخزاعي عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٩٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف. قوله: «أَيُّ الْظُّلْم أَعْظَم»: قال السندي: كأن السؤال عن الظلم الذي يجري بين العباد في الأموال، وإن فالشرك أعظم منه، وكذا قتل النفس.

الجُسْمِيٌّ

٣٧٦٨ - حدثنا أبو سعيد، هو مولى بنى هاشم<sup>(١)</sup>، حدثنا داود بن أبي الفرات، حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأعين العبدى، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: سأّلنا رسول الله ﷺ، عن القردة والخنازير، أَمِنْ نَسْلُ الْيَهُودِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا قَطُّ، فَمَسَخَهُمْ وَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حَتَّى يُهْلِكُهُمْ، وَلَكِنَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، غَضِبَ عَلَى الْيَهُودِ، فَمَسَخَهُمْ، وَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٦٩ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوا ثلاثًا، وَيَسْتَغْفِرُ ثلاثًا<sup>(٤)</sup>.

(١) «هو مولى بنى هاشم» لم يرد في (ظ٤٤) و(رس).

(٢) في (ظ٤٤): فجعلهم. وأشار إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٣) إسناده ضعيف، أبو الأعين العبدى تقدم الكلام عليه في الحديث (٣٧٤٧)، وبقية رجاله ثقات غير محمد بن زيد، وهو ابن علي الكندي قاضي مرو، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال الدارقطني: ليس بالقوى، وذكره ابن حبان في «الثقة». أبو سعيد مولى بنى هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، وداود بن أبي الفرات: هو الكندي المروزي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وسلف برقم (٣٧٤٧).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي سعيد - وهو عبد

٣٧٧١ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٧٢ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن خالد بن

=الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بنى هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبدالله السبئي - في غاية الإنقاذه للزومه إياه. عمرو بن ميمون: هو الأودي.

وسلف برقم (٣٧٤٤).

(١) وقع هنا في النسخة الميمنية وطبعه الشيخ أحمد شاكر هذا الحديث: حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعوا ثلاثة، ويستغفرون ثلاثة. ولم يرد هذا الحديث في أي من النسخ الخطية، ولا ورد في ترجمة عبد الرحمن بن يزيد في «أطراف المسند» ١٨٢ / الورقة ١. ولم يصب محققه حين استدركه في هامش المطبوع منه ٤١٨٠، وهو ملتقى من تداخل إسناد الحديث الآتي (٣٧٧١) مع متن الحديث السابق (٣٧٦٩)، وأثرنا إبقاء رقمه هنا لأننا اعتمدنا ترتيب طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي سعيد - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بنى هاشم - فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئي .  
وسلف برقم (٣٧٤١).

يزيد<sup>(١)</sup>، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أن أبا محمد أخربه، وكان من أصحاب ابن مسعود حديثه عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر عنده الشهداء، فقال: «إن أكثر شهداء أمتي أصحاب<sup>(٢)</sup> الفرش، ورب قتيل بين الصفين، الله أعلم ببنيته»<sup>(٣)</sup>.

(١) وقع في الأصول الخطية: خالد.

(٢) في (ظ١٤): لأصحاب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة - وهو عبد الله -، وأبو محمد لم يذكر في الرواة عنه سوى إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، وذكره البخاري في «الكتني» (٦٠٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات». وضمير « الحديث » يعود لابن مسعود، فهو متصل لا مرسل كما ذكر الهيثمي في «المجمع»، وتابعه الشيخ أحمد شاكر. قال الحافظ في «الفتح» ١٩٤/١٠: والضمير في أنه حديث لابن مسعود، فإن أحمد أخرجه في مسند ابن مسعود، ورجال سنته موثقون. قلنا: لكن ابن لهيعة سيء الحفظ، وخلط بعد احتراق كتبه، وأبو محمد مستور الحال. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد بن يزيد: هو المصري مولى ابن الصبيغ، مولى عمير بن وهب الجمحي، روى له الجماعة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٢/٥، وقال: رواه أحمد هكذا، ولم أر ذكر ابن مسعود، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل! ورجاله ثقات!

قوله: «أصحاب الفرش»: قال السندي: أي الذين ماتوا على فرشهم، إما لموتهم بأمراض تؤدي إلى الشهادة، أو لحسن نيتهم وهو الظاهر من آخر الحديث. والله تعالى أعلم.

٣٧٧٣ - حَدَثَنَا حَسْنُ، حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ، حَدَثَنَا عَبْيُودُ اللَّهُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ،  
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلَى

عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَئِ الظُّلْمُ أَظَلُّمُ؟  
قَالَ: «ذِرَاعُ مِنَ الْأَرْضِ يَتَقْصُّهَا الْمُرْءُ الْمُسْلِمُ مِنْ حَقٍّ أَخْيَهِ،  
فَلَيْسَ حَصَّةً مِنَ الْأَرْضِ يُحَذِّهَا أَحَدٌ إِلَّا طُوقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى  
قَعْدِ الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُ قَعْدَهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي خَلَقَهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٤ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَثَنَا سَفِيَانُ، حَدَثَنَا الرُّكَنُ، عَنْ  
الْقَاسِمِ بْنِ حَسَانٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةِ

عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ حِلَالًا:  
الصُّفْرَةَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَتَخْتُمَ الْذَّهَبِ، وَجَرَّ الْإِزارِ، وَالتَّبَرُّجُ بِالزِّينَةِ  
بِغَيْرِ مَحْلُّهَا، وَضَرَبَ الْكَعَابَ<sup>(٢)</sup>، وَعَزَّلَ الْمَاءَ عَنْ مَحَلِّهِ، وَفَسَادَ  
الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرَّمٍ، وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَالرُّقْى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٣٧٦٧). حسن: هو ابن موسى.

(٢) تحريف في (م) إلى: الكتاب.

(٣) إسناده ضعيف، على القاسم بن حسان وعبد الرحمن بن حرملة، وقد تقدم الكلام فيما في الحديث (٣٦٠٥)، وبقيمة رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون المعروف بالعدني - فمختلف فيه، ففي «التهذيب» أن حرب بن إسماعيل سأله أحمد بن حنبل: كيف حديثه؟ قال: سمع من سفيان، يجعل يصحح سماعه، ولكن لم يكن صاحب حديث، وحديثه صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وقال ابن عدي: ما رأيت =

٣٧٧٥ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله بن مسعود، قال: استقبل رسول الله ﷺ البيت، فدعا على نفرٍ من قريش سبعةٍ، فيهم أبو جهل، وأمية بن حلف، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط، فأقسم بالله: لقد رأيتم صراغٍ على بدرٍ، وقد غيرتهم الشمس، وكان يوماً حاراً<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٦ - حدثنا أبو المنذر، حدثنا عيسى بن دينار الخزاعي، قال: حدثني أبي، أنه سمع عمرو بن الحارث الخزاعي يقول: سمعت عبد الله بن مسعود، يقول: ما صُمْتُ مع رسول الله

= في حديثه شيئاً منكراً فاذكره، ووثقه الدارقطني والعقيلي، وذكره ابن حبان في «الثلاثات»، وقال: مستقيم الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، ونقل الساجي عن ابن معين تضعيفه، ونقل الدارمي عن ابن معين أيضاً قوله: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئاً. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ. سفيان: هو الثوري، والركين: هو ابن الريبع بن عميلة الفزاري. وتقدم برقم (٣٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيع - بعد التغير، إلا أن هذا الحديث مما انتقام البخاري من روایته. عمرو بن ميمون: هو الأودي. وأخرجه البخاري (٣٩٦٠)، ومسلم (١٧٩٤) (١١٠)، وأبو عوانة ٤/٢٢٣، من طريق زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٧٢٢).

تسعًاً وعشرينَ أكْثُرَ مَا صُمِّتَ مَعَهُ ثلَاثِينَ<sup>(١)</sup>.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسى، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، غير ابن حبان فإنه ذكره في «الثلاثات»، ومع ذلك فقد صححه ابن خزيمة (١٩٢٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عيسى بن دينار الخزاعي، فقد روى له أبو داود والترمذى والبخارى في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (١٠٥٣٦) من طريق أبي نعيم، عن عيسى بن دينار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (١٠٢١) وفي «الصغير» (٢٢٨)، والدارقطنی في «السنن» ١٩٨/٢، من طريق صالح بن مالک، عن عبد الأعلى بن أبي المساور، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود. قال الطبرانى: لم يروه عن حماد إلا عبد الأعلى، فنفرد به صالح. قلتنا: عبد الأعلى بن أبي المساور متروك.

وسيأتي برقم (٣٨٤٠) و(٣٨٧١) و(٤٢٠٩) و(٤٣٠٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٦٥٨)، قال البوصيري في «الزواائد»: إسناده صحيح على شرط مسلم إلا أن الجُريري - واسمه سعيد بن إياس أبو مسعود - اختلط بأخر عمره.

وآخر من حديث عائشة عند الدارقطنی ١٩٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥٠، قال الدارقطنی في إسناده: هذا إسناد صحيح حسن. قلتنا: سيرد عند أحمد ٩٠/٦، وجود إسناده الحافظ في «الفتح» ٤/١٢٣.

وثالث من حديث جابر عند الدارقطنی ١٩٨/٢، وفي إسناده المسور بن الصلت، وهو ضعيف.

وفي باب أن الشهري يكون تسعًاً وعشرين عن عدد من الصحابة، وهو في «صحيح» البخاري عن أم سلمة برقم (١٩١٠)، وعن أنس برقم (١٩١١). =

٣٧٧٧ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدثنا زَهِيرٌ، عنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عنْ سَعْدٍ، أَوْ سَعِيدَ بْنِ عِيَاضَ

عنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الْعُرَاقِ<sup>(١)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى ذِرَاعُ الشَّاةِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّهُ سُمَّ فِي ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَكَنَا نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ الَّذِينَ<sup>(٢)</sup> سَمُّوْهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٧٧٨ - حدثنا أَسْوَدُ، حدثنا إِسْرَائِيلُ، عنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عنْ سَعْدٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ عِيَاضَ

عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً، قَالَ: وَكَنَا نَرَى

---

= وانظر ما سيأتي في تخریج الحديث (٤٣٠٠).

قال السندي: قوله: ما صمت: يحتمل أن تكون «ما» مصدرية في الموضعين، أي: صومي مع رسول الله تَعَالَى تسعًا وعشرين أكثر من صومي معه ثلاثين، أو موصولة، والعائد محذوف، أي: ما صمتها، أي: الأشهر التي صمتها تسعًا وعشرين أكثر من الأشهر التي صمتها ثلاثين.

(١) في (ظ١): الْعُرْقُ، وفي (ق): العنق. وفي حاشيتها: العرق.

(٢) في (ظ١٤): الْيَهُودُ النَّفَرُ الَّذِينَ.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٣٧٣٣)، وتقدم الكلام في رجاله هناك، ولكن هنا: سعد أو سعيد بن عياض، وقد جاء في «التهذيب» ٤٧٩/٣: قال سعيد بن منصور: إنما هو سعد، يعني بسكون العين. أسود بن عامر: هو شاذان.

(٤) جاء كذلك على الصواب في (ظ١٤)، وأثبتت في هامش نسخة (س)، ووقع في بقية النسخ: سعيد.

أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِّيَ فِي ذِرَاعٍ شَاءَ، سَمِّتُهُ الْيَهُودُ<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٩ - حَدَثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَثَنَا سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ التَّوْرِيُّ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَمَعْهُ قَرِينٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِنَ الْجِنِّ»، قَالُوا: أَوْ أَنْتَ<sup>(٢)</sup> يَا رَسُولَ

---

(١) إسناده ضعيف، سعد بن عياض - وهو الثمالي - لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، فهو في عداد المجهولين ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين ، أسود: هو ابن عامر شاذان ، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق . وأبوإسحاق: هو عمروبن عبدالله السبيعي ، وسماع إسرائيل منه في غاية الإنفاق للزوجه إيه.

وأخرجه بطوله الشاشي (٧٨٤) و(٧٨٣) من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد .

وسلف دون قوله: «إِنْ مِنَ الْبَيْانِ سَحْراً» برقم (٣٧٣٣) .

وقوله: «إِنْ مِنَ الْبَيْانِ سَحْراً» سلف من حديث ابن عباس (٣٠٦٩) .

وقال الشيخ أحمد شاكر: لم أجده عن ابن مسعود في غير هذا الموضع ، ولم يذكره الهيثمي في بابه في «مجمع الزوائد» ١٢٣/٨ ، فلا أدرى لم تركه؟ نعم روى الترمذى ٣٢-٣١ من طريق عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود مرفوعاً: «إِنْ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً» ، وقد سلف الحديث مراراً عن ابن عباس: «إِنْ مِنَ الْبَيْانِ سَحْراً ، وَإِنْ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً» ، فلعل الهيثمي ظن أن هذا الحديث عن ابن مسعود بجزائه في الترمذى ، في البيان والشعر ، فلم يره من الزوائد .

(٢) في (ظ١٤) و(م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر: وأنت .

الله؟، قال: «وَإِنَّا، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعْانَنِي عَلَيْهِ فَأُسْلِمَ، وَلَا<sup>(١)</sup> يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٨٠ - حديث حسن بن موسى، حديث زهير، حديث أبو إسحاق

الشيباني

قال: أتى زر بن حبيش، وعلى دربان، فالقيت عليه محبة منه، وعنده شباب، فقالوا لي: سله: «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدَنَى» [النجم: ٩]؟ فسألته، فقال:

حديث عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ رأى جبريل وله سنت مئة جناح<sup>(٣)</sup>.

(١) في (س): فلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الجعد - واسمها رافع - والد سالم، فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٠/٧ وأسود بن عامر، بهذا الإسناد. سلف برقم (٣٦٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان. وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٧)، والشاشي (٦٦٣)، من طريق حسن بن موسى - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٢ - ٢٠٣، وأبو عوانة ١٥٣/١، والطبراني في «الكبير» ٩٠٥٥، وابن منده في «الإيمان» ٧٤٤، من طريق زهير بن معاوية، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٨)، والبخاري (٣٢٣٢) و(٤٨٥٦) و(٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٤) (٢٨٠) و(٢٨١)، والترمذى (٣٢٧٧)، والطبرى ٤٦-٤٥/٢٧، وابن

٣٧٨١ - حديث حسن بن موسى، حديث حماد بن زيد، عن المُجَالِدِ، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، قال:

كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود، وهو يقرئنا القرآن، فقال له رجلٌ: يا أبا عبد الرحمن، هل سألكم رسول الله ﷺ، كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال عبد الله: ما سألكني عنها أحدٌ منذ قدِمتُ العراقَ قبلَكَ، ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله ﷺ، فقال: «أثنا عشرَ، كعده نقباء بني إسرائيل»<sup>(١)</sup>.

---

= خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٤ و ٢٠٢، وأبو عوانة ١٥٣/١، والطبراني في «الكبير» ٩٥٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٦٤)، وابن منه في «الإيمان» (٧٤٢) (٧٤٣) (٧٤٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٧١/٢ وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٣٣، ٤٣٤، من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب صحيح.  
وأنظر (٣٧٤٠).

وقوله: «دربان»، كذا وقع في جميع النسخ الخطية. وجاء عند ابن خزيمة: وعلى دُرتان، أو في أذني دُرتان، والظاهر أن هذا هو الصواب، لأنه مفسر بقوله: في أذني. وفي ذلك دلالة على صغر سنها، مما يجعله أجراً من الشباب على السؤال. وقد وقعت هذه اللفظة في نسخة السندي: دريان، فجعلوها مأخوذه من الدرية، فقال: بفتحتين، أو بكسر فسكون، بمعنى الدرية، أي: آثار الفهم ظاهرة على، فلذلك فوضوا إلى السؤال عن معنى قوله تعالى: «فكان قاب قوسين أو أذني» والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف مُجالد - وهو ابن سعيد الهمدانى - ونصّ على ضعفه الحافظ في «التقريب»، ومع ذلك فقد حسن إسناده في «الفتح» ١٣/٢١٢، وبقية رجاله ثقات رجال الشياعين. حسن بن موسى: هو الأشيب، والشعبي: هو

= عامر بن شراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البزار (١٥٨٦) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٣١) و(٥٣٢٢) و(٥٣٢٣)، والحاكم ٤/٥٠١، من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: لا يسعني التسامح في هذا الكتاب عن الرواية عن مجالد وأقرانه، رحمهم الله. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه البزار (١٥٨٧) «زوائد»، والشاشي (٤٠٨)، من طريقين عن مجالد، به. قال البزار: لا نعلم له إسناداً عن عبد الله أحسن من هذا، على أن مجالداً تكلم فيه أهل العلم.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/١٩٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وثقة النسائي، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. وسيأتي برقم (٣٨٥٩).

وله شاهد من حديث جابر بن سمرة عند البخاري (٧٢٢٢)، (٧٢٢٣)، ولفظه: قال النبي ﷺ: «يكون اثنا عشر أميراً»، سيرد ٩٥/٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٢) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «سيكون اثنا عشر خليفة، منهم أبو بكر الصديق، لا يلبث بعدي إلا قليلاً»، وأورده مطولاً برقم (١١٦٩). وإن شناده ضعيف.

قال السندي - بعد أن ذكر أن في إسناده مجالد بن سعيد وأنه ليس بالقوي -: لكن أصل الحديث قد جاء من حديث غير ابن مسعود بلفظ: «لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة» - (قلنا: هو حديث جابر بن سمرة الآتي ٥/٩٨) -، وللناس فيه مقال، والأحسن أن يُقال: إن الحديث إشارة إلى مضمون: «خير القرون قرنِي . . .» الحديث، فإن غالباً أخيار هذه القرون كانوا إلى زمن اثنين عشر أميراً. والله تعالى أعلم. وقد بسط المقال فيه في حاشية أبي داود في كتاب المهدى.

قلنا: وانظر «الفتح» ١٣/٢١١-٢١٥، وانظر الحديث السابق برقم (٣٧٠٧) =

٣٧٨٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن قيس بن الحجاج، عن حَنْشِ الْصَّنْعَانِيِّ، عن ابن عباس

عن عبد الله بن مسعود، أنه كان مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، فقال له النبي ﷺ: «يا عبد الله، أمعك ماء؟» قال: معي نَبِيُّ في إِدَاؤِهِ، فقال: «اصبِّبْ عَلَيْهِ»، فتوضاً، قال: فقال النبي ﷺ: «يا عبد الله بن مسعود، شَرَابٌ وَطَهُورٌ»<sup>(١)</sup>.

= وشرحه.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة - وهو عبد الله -، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير قيس بن الحجاج - وهو الكلاعي المصري - فقد روى له الترمذى وابن ماجه، قال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٩٤/١ والطبرانى في «الكبير» (٩٩٦١)، والدارقطنی ٧٦/١، من طرق عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، لكنه عند ابن ماجه والطحاوى من مستند ابن عباس أن النبي ﷺ قال لابن مسعود... . وعند الطبرانى والدارقطنی من مستند ابن مسعود. قال الدارقطنی: تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وأخرجه الدارقطنی في «السنن» ١/٧٨٧٧، وابن الجوزي في «العلل المتناثرة» (٥٨٩) من طريق الحسين بن عبيد الله العجلي، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وايل، عن ابن مسعود. قال الدارقطنی: الحسين بن عبيد الله يضع الحديث على الثقات.

وأخرجه الدارقطنی في «السنن» ١/٧٨، وابن الجوزي في «العلل المتناثرة» (٥٩٠) من طريق الحسن بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبيدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود. قال الدارقطنی: تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق. والحسن بن قتيبة ضعيف.

٣٧٨٣ - حدثنا حسن، وأبو النضر، وأسودُ بْنُ عامر، قالوا: حدثنا شريكٌ، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن صفتَيْنِ في صفةٍ واحدةٍ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٧٨/١ من طريق فلان بن غيلان الثقفي، عن ابن مسعود. وقال: الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجاهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان.

وسيأتي برقم (٣٨١٠) و(٤٢٩٦) و(٤٣٠١) و(٤٣٥٣) و(٤٣٨١).

وسيأتي برقم (٤١٤٩) بإسناد صحيح أن ابن مسعود لم يشهد ليلة العجز مع النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: شراب وظهور، أي: النبيذ جامع بين الوصفين، وللناس في هذا الحديث كلام، وفي إسناده ابن لهيعة، وقد صح أن ابن مسعود ما كان معه ﷺ ليلة الجن، كما سيجيء في الكتاب، ورواه مسلم، فهذا الحديث يعارضه أقوى منه، ومع ذلك إن ثبت فهو منسوخ بالقرآن، إذ ليس هو ماء مطلقاً، فلذلك قيل برجوع أبي حنيفة عن القول بجواز الوضوء به. والله تعالى أعلم.

وقال الشيخ أحمد شاكر: واعلم أن النبيذ المذكور في هذا الحديث وفي غيره من الأحاديث ليس على ما يفهم الناس من لفظ النبيذ، إنما هو تمرات تلقى في الماء. قال أبو العالية: ترى نبيذكم هذا الخبيث!! إنما كان ماء يلقى فيه تمرات، فيصير حلواً.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال الحافظ في «التقريب»: قد سمع من أبيه ولكن شيئاً يسيراً. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وأنخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إلا في روایته عن عکرمة خاصة. حسن: هو ابن موسى الأشیب، وأبو النضر: هو =

قال أَسْوَدُ : قال شَرِيكٌ : قال سِمَاكٌ : الرَّجُلُ يَبْيَعُ الْبَيْعَ  
فِي قَوْلٍ : هُوَ بِنَسَاءٍ بِكَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ بِنَقِيلٍ بِكَذَا وَكَذَا .

\* ٣٧٨٤ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، - [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ] وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبْنَى أَبِي شَيْبَةَ - ، حَدَثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ  
غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ»<sup>(١)</sup> ، فُطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ، قِيلَ : وَمَنِ الْغُرَبَاءُ ؟  
قَالَ : «النُّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»<sup>(٢)</sup> .

---

= هاشم بن القاسم .

وأخرجه الشاشي (٢٩١) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢٧٧) من طريق أسود بن عامر، به.

وسلف برقم (٣٧٢٥).

(١) في (ظ١) : وسيعود غريباً كما بدأ.

(٢) إسناد أحمد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. وإسناد ولده عبد الله صحيح، لأن عبد الله من رجال النسائي، وهو ثقة.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٦، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٤٩٧٥)، والأجري في «الغرباء» (٢).

وأخرجه الترمذى (٢٦٢٩)، وابن ماجه (٣٩٨٨)، والدارمى ٢/٣١١-٣١٢، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩٧-٢٩٨، والطبرانى في «الكبير» (١٠٠٨١)، والشاشى (٧٢٩)، والأجرى في «الغرباء» (١)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٦) من طرق عن حفص بن غياث، به. قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح =

٣٧٨٥ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهلة، عن أبي وائل

عن عبد الله<sup>(١)</sup>، أن رجلاً لم يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً قُطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتٌْ، فَخُذُونِي

= غريب من حديث ابن مسعود، إنما نعرفه من حديث حفص بن غياث، عن الأعمش... تفرد به حفص.

وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٨/١، وابن عدي في «الكامل» ١١٣٠/٣، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٣٣٩)، من طريق سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، به. قال ابن عدي: لا يُعرف هذا الحديث إلا بحفص بن غياث عن الأعمش، وبه يعرف، وحكم الناس بأنه حديثه عن الأعمش، ولا أعلم برويه عن أبي خالد غير مخلد بن مالك.

قلنا: رواه عن أبي خالد أيضاً محمد بن عبد العزيز الواسطي عند الطحاوي. وذكرت أحاديث الباب عند حديث سعد المتقدم برقم (١٦٠٤).  
ونزيد هنا:

حديث عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٥٠).

وحدث أنس بن مالك عند ابن ماجه (٣٩٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٨/١.

وحدث جابر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٨/١، والبيهقي في «الزهد» (١٩٨)، والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» ٢٧٨/٧، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف، وقد وثق.

قال السندي: **النزاع**: ضبط بضم فتشديد، قيل: هو جمع نزيع ونائز، وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته، أي: الذين يخرجون عن الأوطان لإقامة سنن الدين. وقد سبق تحقيق ما يتعلق ببقية الحديث.

(١) في (م): عن عبد الله بن وائل، عن عبد الله، وهو خطأ.

واحرقوني ، حتى تدعوني حممة ، ثم اطحني ، ثم اذروني في البحر في يوم راح ، قال : ففعلا به ذلك ، قال : فإذا هو في قبضة الله ، قال : فقال الله عز وجل له<sup>(١)</sup> : ما حملك على ما صنعت؟ قال : مخافتك ، قال : فغفر الله له<sup>(٢)</sup> .

(١) لفظ : «له» لم يرد في (ظ٤١).

(٢) صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم ، وهو ابن أبي النجود ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح . يحيى بن إسحاق : هو السيلحياني ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة . والحديث وإن كان موقوفاً له حكم الرفع .

وأخرجه أبو يعلى (٥١٠٥) بنحوه عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبي الجواب ، عن سليمان بن قرم ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، موقوفاً . وأخرجه أبو يعلى أيضاً (١٠٠٢) و(٥٠٥٦) عن أبي كريب ، عن معاوية بن هشام ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، موقوفاً أيضاً ، وزاد فيه : وكان الرجل نباشاً ، فغفر له لخوفه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٦٧) بنحوه من طريق يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن ، حديثي أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن الأـ.ـ مش ، عن شقيق ، قال : قال عبد الله بن مسعود . . . فذكره ، ثم قال في آخره : قال رسول الله ﷺ : «فروع في يد الله ، فقال : ما حملك على الذي صنعت؟ قال : مخافتك . قال : قد غفرت لك» .

وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩٤/١٠ : وإسناد ابن مسعود حسن . وقال أيضاً : رواه أبو يعلى بسندين ورجالهما رجال الصحيح . ورواه الطبراني بنحوه . . . وإسناده منقطع ، وروى بعضه مرفوعاً أيضاً بإسناد متصل ، ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعاء ، وهو ثقة .

قلنا : لم نجد الإسناد الذي فيه أبو الزعاء .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٤٨١) ، ومسلم (٢٧٥٦) ، =

٣٧٨٦ - قال يحيى : وحدثنا حماد<sup>(١)</sup> ، عن ثابتٍ ، عن أبي رافع ، عن أبي هُريرة ، عن النبي ﷺ ... بمثله<sup>(٢)</sup>.

٣٧٨٧ - حدثنا عارمُ بْنُ الْفَضْلِ ، حدثنا سعيدُ بْنُ زيد<sup>(٣)</sup> ، حدثنا

= سيرد ٢٦٩ / ٢ و ٤٠٣ .

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٤٧٨) و(٦٤٨١) ، سيرد ١٣ / ٣ ٧٨٧٧ و ٧٠-٦٩ و ١٧ .

وثالث من حديث حذيفة عند البخاري (٣٤٧٩) و(٦٤٨٠) ، سيرد ٤ / ٤ ٣٨٣ و ٤٠٧ .

ورابع من حديث معاوية بن حُيَّةَ ، سيرد ٤ / ٤٤٧ و ٥ / ٣ و ٥ .

خامس من حديث أبي مسعود الأنصاري ، سيرد ٤ / ١١٨ و ٥ / ٣٨٣ و ٤٠٧ .

واسدس مطول من حديث أبي بكر تقدم برقم (١٥) ضمن حديث الشفاعة.

وسابع من حديث سلمان الفارسي عند الطبراني في «الكبير» (٦١٢٣) ، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠ / ١٩٦ ، وقال: رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير زكرياء بن نافع الأرسوني والسربي بن يحيى ، وكلاهما ثقة. ورواه البزار ، فأحاله على حديث أبي سعيد الخدري الذي في الصحيح ، قال: مثله ، ولم يسوق متنه.

قوله: حُمَّةُ، بضم ففتح، أي: فحمة.

اذْرُونِي : من ذرا يذرو ، كدعا يدعوه ، أي: فرقوني.

يُوم راحِ: أي: ذي ربيع.

(١) في (ظ١٤): وحدثنا حماد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير يحيى - وهو ابن إسحاق السَّلِحِينِي ، وحماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. ثابت:

هو ابن أسلم البُنَانِي ، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وسيرد الحديث في «مسند أبي هريرة» برقم (٧٦٣٥) و(٨٠٢٧) ، ويخرج هناك.

(٣) في (م): حدثنا أبو سعيد ، حدثنا ابن زيد. وهو خطأ.

عليٌّ بن الحَكَم البُنَانِي، عن عَثْمَانَ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ  
عَن أَبْنَى مَسْعُودَ، قَالَ: جَاءَ أَبْنَا مُلِيكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:  
إِنَّ أَمَّنَا كَانَتْ تُكْرِمُ الْزَوْجَ، وَتَعْطِفُ عَلَى الْوَلَدِ، - قَالَ: وَذَكَرَ  
الضَّيْفَ - غَيْرَ أَنَّهَا كَانَتْ وَادِّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: «أَمَّكُمَا فِي  
النَّارِ»، فَأَدَبَّا<sup>(١)</sup>، وَالشَّرُّ<sup>(٢)</sup> يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا، فَرُدَّاً،  
فَرَجَعاً وَالسَّرُورُ يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا، رَجَيَا أَن يَكُونَ قَدْ حَدَثَ شَيْءٌ،  
فَقَالَ: «أُمِّي مَعَ أَمَّكُمَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: وَمَا يُغْنِي هَذَا  
عَنْ أُمِّهِ شَيْئاً، وَنَحْنُ نَطَّا عَقِبَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَلَمْ أَرِ  
رَجُلًا قُطُّ أَكْثَرَ سُؤَالًا مِنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ وَعَدْتَ رِبَّنَا فِيهَا،  
أَوْ فِيهِمَا؟ قَالَ: فَظَنَّ أَنَّهُ مِنْ شَيْءٍ قَدْ سَمِعَهُ، فَقَالَ: «مَا سَأَلْتَهُ  
رَبِّيْ، وَمَا أَطْمَعَنِي فِيهِ، وَإِنِّي لَأَقُومُ الْمَقَامَ الْمُحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»،  
فَقَالَ الْأَنْصَارِي<sup>(٣)</sup>: وَمَا ذَاكَ الْمَقَامُ الْمُحْمُودُ؟ قَالَ: «ذَاكَ إِذَا حَيَّ  
بِكُمْ عَرَاءً حُفَّاءً غُرْلَاءً، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسِي إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُ: اكْسُوا  
خَلِيلِي، فَيُؤْتَى بِرَيْطَتِينَ بِيَضَاوَيْنَ، فَيَلْبِسُهُمَا، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَسْتَقْبِلُ<sup>(٤)</sup>  
الْعَرْشَ، ثُمَّ أُوتَى بِكِسْوَتِي، فَالْلَبْسُهَا، فَأَقُومُ عَنْ يَمِينِهِ مَقَاماً لَا يَقُومُهُ  
أَحَدٌ غَيْرِي، يَغْبِطُنِي بِهِ الْأَوْلَوْنَ وَالآخِرُونَ». قَالَ: «وَيُفْتَحْ نَهْرٌ مِنْ

(١) فِي (ظ١٤): قَالَ: فَأَدَبَّا.

(٢) فِي (ق): وَالسُّوءُ، وَأشِيرُ إِلَيْهَا فِي هَامِشِ النُّسْخَ الْأُخْرَى.

(٣) فِي (ظ١٤) وَ(س): فَقَالَ الْأَنْصَارِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(٤) فِي هَامِشِ (س) وَ(ظ١): مَسْتَقْبِلٌ.

الكثير إلى الحوض»، فقال المنافقون: فإنه ما جرى ماء قط إلا على حالٍ، أو رضاضٍ. قال: يا رسول الله، على حالٍ أو رضاضٍ؟ قال: «حاله المisk، ورضاضه التوم». قال المنافق: لم أسمع كاليوم، قلماً جرى ماء قط على حالٍ أو رضاضٍ إلا كان له نبت<sup>(١)</sup>. فقال الأنصاري: يا رسول الله، هل له نبت؟ قال: «نعم، قضبان الذهب». قال المنافق: لم أسمع كاليوم، فإنه قلماً نبت قضيبٌ إلا أورق، وإنما كان له ثمر. قال الأنصاري: يا رسول الله، هل من ثمر؟ قال: «نعم، الوان الجوهر، وماهه أشدّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، إن من شرب<sup>(٢)</sup> منه مشرباً لم يظمه بعده، وإن<sup>(٣)</sup> حرمته لم يرها بعده»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (س) (و) (م): نبته.

(٢) في (ظ) (١٤٦): إن شرب.

(٣) في هامش النسخ: ومن.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عثمان - وهو ابن عمير البجلي أبو اليقطان -، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن زيد - وهو ابن درهم الأزدي أخو حماد بن زيد - فمختلف فيه. عارم بن الفضل: هو محمد بن الفضل السدوسي، وعارض لقبه، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البزار (٣٤٧٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٠١٧) من طريق عارم - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ من حديث علقة عن عبد الله إلا من هذا الوجه. وقد روى الصعق بن حزن عن علي بن الحكم، عن عثمان بن عمير، عن أبي وائل، عن عبد الله، وأحسب أن الصعق غلط

= في هذا الإسناد.

قلنا: من طريق الصُّفْق بالإسناد المذكور أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٨)، والحاكم ٣٦٤/٢، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وعثمان بن عمير هو أبو اليقظان، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقيون ثقات.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٦١/١٠، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفي أسانيدهم كلهم عثمان بن عمير، وهو ضعيف. قال السندي: وأدَتْ، بهمزة، والوَادْ: دفن البنات حيَّةً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا  
الْمَوْرُودُ سُيُّلَتْ﴾ [التوكير]: ٨.

والشر: أي: الحزن والغم.  
أمِي مع أمِكما: أجاب عنه السيوطي بأنه حديث ضعيف، أي لأن عثمان بن عمر ضعفه الدارقطني.

وبأنه ليس فيه أن أمه في النار، فيحتمل المعية في البرزخ، معناه: أن أمِي في القبر كأمِكما، والحاصل على التعبير به والتورية دفع الفتنة عن السائل.  
وبأنه قاله قبل أن يخبر فيها أنها في الجنة، وذلك لما في آخر الحديث أنه: ما سألهما ربِّي، فهذا يدل على أنه لم يكن وقتَه بينه وبين ربِّه مراجعة في أمرها، ثم وقعت بعد ذلك. انتهى.

ونحن نطا عقيبه: أي: تتبعه في الدين، أو في المشي خلفه، والثاني خلاف المعلوم في عاداته بِهِ.

فيها: أي في الأم.

أو فيهما: أو في الوالدين.

أنه من شيء: أي سؤاله لأجل شيء.

ما سأله: أي: هذا الأمر، ومثله ما ذكره البيهقي في كتاب «البعث والنشور» في حديث أبي هريرة الطويل في الشفاعة، فقال رجل: أتَرْجُو لِوالديك شَيْئاً؟ فقال:

٣٧٨٨ - حدثنا عارمٌ، وعفانُ قالا: حدثنا مُعتمرٌ، قال: قال أبى: حدثني أبُو تميمَةَ، عن عمِّرٍ، لعله أَنْ يكونَ قد قال: الْبَكَالِيُّ يُحَدِّثُه عمرو، عن عبد الله بن مسعود، قال عمرو:

إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: اسْتَبَعَنِي<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَانطَلَقْنَا، حَتَّىٰ أَتَيْتُ<sup>(٢)</sup> مَكَانًا كَذَا وَكَذَا فَخَطَّ لِي خِطَّةً، فَقَالَ لِي: «كُنْ بَيْنَ ظَهَرَيْ هَذِهِ لَا تَخْرُجْ مِنْهَا، فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ<sup>(٣)</sup> هَلَكْتَ». قَالَ: فَكَنْتُ فِيهَا، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَدْفَةً<sup>(٤)</sup>، أَوْ أَبْعَدَ شَيْئًا،

= «إِنِّي لشافع لِهِمَا أُعْطَيْتُ أَوْ مُنْعَتُ، وَمَا أَرْجُو لِهِمَا شَيْئًا». قال البيهقي : هذا الجواب قبل النهي عن استغفار المشركين . انتهى . وهذا المشرب خلاف خلاف مشرب السيوطي في هذه المسألة .

**بِرْيَطَتَيْنِ: الرِّيَطَةُ**: الثوب الرقيق اللين ، أو ما لم يتخد من قطعتين .  
فيليسهما: على بناء الفاعل ، من اللباس ، وضبطه بعضهم على بناء المفعول ، من الإلباب .

يغبطني به الأولون ، أبى: يتمنون أن يكون لهم مثل ذلك .  
حالٍ ، بالتحفيف: أبى طين .

أو رَضْرَاضُ ، الرَّضْرَاضُ ، بالفتح وضادين معجمتين: الحصى أو صغارها .  
**التُّؤْمُ**: بضم مثناة من فوق وسكون الواو: اللؤلؤ .

**قُضْبَانُ الْذَّهَبِ**: ضبط بضم قاف وكسرها فسكون معجمة ، قيل: هي الأغصان ، واحدها قضيب ، وقيل: القضيب: كل شجر طالت ويسقط أغصانها .  
ألوان الجوهر: أي أقسامه .

(١) في (ص) (و(م)) وطبعه الشيخ أحمد شاكر: استبعنني .

(٢) في هامش (س) (و(ظ)) : أتينا .

(٣) في هامش (س): إن خرجت منها . (٤) ضبطت في (س): حَدْفَةً .

أَوْ كَمَا قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ هَنِينًا<sup>(١)</sup> كَانُوهُمُ الْزُّطُّ. (قَالَ عَفَانُ: أَوْ كَمَا  
قَالَ عَفَانُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>: لَيْسُ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ، وَلَا أَرَى سَوْءَاتِهِمْ،  
طِوَالًا، قَلِيلٌ لَحُمُّهُمْ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَأَتُوا، فَجَعَلُوا يَرْكُبُونَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: وَجَعَلُ نَبِيُّ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَجَعَلُوا يَأْتُونِي  
فِي خَيْلَوْن<sup>(٤)</sup> حَوْلِي، وَيَعْتَرِضُونَ لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَرْعَبْتُ<sup>(٥)</sup> مِنْهُمْ  
رُعْبًا شَدِيدًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَلِمَا انشَقَ عَمُودُ  
الصُّبْحِ جَعَلُوا يَذْهَبُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ ثَقِيلًا وَجِعًا، أَوْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَجِعًا مَمَّا رَكِبُوهُ. قَالَ: «إِنِّي  
لأَجِدُنِي ثَقِيلًا»، أَوْ كَمَا قَالَ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فِي  
حَجْرِي. أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ<sup>(٦)</sup>: ثُمَّ إِنْ هَنِين<sup>(٧)</sup> أَتُوا، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ  
بِيَضِ طِوَالٍ. أَوْ كَمَا قَالَ، وَقَدْ أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
فَأَرْعَبْتُ<sup>(٨)</sup> أَشَدَّ مَا أَرْعَبْتُ<sup>(٩)</sup> الْمَرَةُ الْأُولَى. (قَالَ عَارِمٌ فِي  
حَدِيثِهِ): قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا الْعَبْدُ خَيْرًا،

(١) في هامش (س): هنين. نسخة.

(٢) لفظ الجلالة ليس في (م).

(٣) في (س): لحومهم.

(٤) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: في خييلون.

(٥) في (ق): فربعت.

(٦) في (س) و(ظ١): قال: قال.

(٧) كذا في النسخ، وفي هامش (س) و(ظ١): هنيناً. نسخة.

(٨) في (ق): فربعت.

(٩) في (ص): ربعت.

أو كما قالوا: إِنَّ عَيْنِيهِ نَائِمَتِانِ، أَوْ قَالٌ<sup>(١)</sup>: عَيْنِهُ، أَوْ كَمَا قَالُوا: وَقْلَبُهُ يَقْطَانُ، ثُمَّ قَالَ: (قَالَ عَارِمٌ<sup>(٢)</sup> وَعَفَانَ): قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: هُلُمْ فَلَنْضُرِبَ لَهُ مَثَلًا، أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اضْرِبُوهُ لَهُ مَثَلًا وَنُؤَولُ نَحْنُ، أَوْ نَضْرِبُ نَحْنُ وَتُؤَولُونَ أَنْتُمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَثَلُهُ<sup>(٣)</sup> كَمِثْلِ سَيِّدِ ابْنَتِنِي بُنْيَانًا<sup>(٤)</sup> حَصِيبَنَا، ثُمَّ أُرْسَلَ إِلَى النَّاسِ بِطَعَامٍ، أَوْ كَمَا قَالَ. فَمَنْ لَمْ يَأْتِ طَعَامَهُ، أَوْ قَالَ: لَمْ<sup>(٥)</sup> يَتَّبِعَهُ، عَذَّبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا. أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ الْآخَرُونَ: أَمَّا السَّيِّدُ: فَهُوَ رَبُّ الْعَالَمَيْنِ، وَأَمَّا الْبُنْيَانُ: فَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَالظَّعَامُ: الْجَنَّةُ، وَهُوَ الدَّاعِيُّ، فَمَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ فِي الْجَنَّةِ. (قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ): أَوْ كَمَا قَالُوا، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعَهُ عُذْبَ . أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَيقَظَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتَ يَا ابْنَ أَمِّي عَبْدِ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَفِيَ عَلَيَّ مَا قَالُوا شَيْءً»، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ نَفَرُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ١٤): قالوا.

(٢) في (ظ١٤): ثُمَّ قال عارم. وهو الأشهـ.

(٣) لفظ: «مثله» ليس في (ظ١٤) (وام).

(٤) في (ظ١٤): ابْنَتِنِي بُنْيَانَ. وفي هامش (س) (وظ١): بُنْيَانَ.

(٥) في (ق): من لم.

(٦) إسناده ضعيف، عمرو البكري - وكتبه أبو عثمان - لم يثبت سماعه لهذا الحديث من ابن مسعود، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٠٣: ولا =

يعرف لعمرو سماع من ابن مسعود، لكن قال أبو حاتم في «المراسيل» ص ١١٩ :  
روى عن ابن مسعود حديث ليلة الجن. وعمرو هذا مختلف في صحبه، والأكثر  
على أنه ليست له صحبة، ولم يوثق توثيقه عن أحد، له ترجمة في «التاريخ الكبير»  
٦/٣١٣، و«الجرح والتعديل» ٦/٢٧٠، و«تعجيز المنفعة» ص ٣١٧، و«إكمال»  
الحسيني برقم (٦٦٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر أبي تمیمة - وهو  
طریف بن مُجالد الھجیمی - فمن رجال البخاری. مُعتمر: هو ابن سلیمان بن  
طرخان التیمی. ولم یصحح أبو زرعة وأبو حاتم في هذا الباب شيئاً، كما سیرد.  
وأخرجه البخاری في «التاریخ الصغیر» ١/٢٠٣ من طریق عارم، بهذا الإسناد،  
لكن لم یسق متنه.

وأورده ابن کثیر في «تفسيره» (تفسير سورۃ الأحقاف) من طریق الإمام أَحمد،  
بهذا الإسناد، وقال: وفيه غرابة شديدة.

وأخرجه بنحوه الترمذی (٢٨٦١) عن محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدی،  
عن جعفر بن میمون، عن أبي تمیمة الھجیمی، عن أبي عثمان - وهو النہدی - عن  
ابن مسعود. قال الترمذی: حديث حسن صحيح غریب من هذا الوجه.

قلنا: رجال إسناد الترمذی ثقات رجال الصحيح، غير جعفر بن میمون ضعفه  
أَحمد وابن معین والنسائي والعقیلی، وقال ابن معین في موضع آخر: صالح  
الحادیث، وقال ابن عدی: أرجو أنه لا يأس به، ويكتب حديثه في الضعفاء.

وأورده الهیشمی في «المجمع» ٨/٢٦١، وقال: رواه الترمذی باختصار، ورواه  
أَحمد، ورجاله رجال الصحيح غیر عمرو البکالی، وذکر العجایی في ثقات  
التابعین، وابن حبان وغيره في الصحابة.

وأخرجه بنحوه مختصرًا البیهقی في «دلائل النبوة» ٢/٢٣١ من طریق روح بن  
صلاح، عن موسی بن علی بن ریاح، عن أبيه، عن ابن مسعود. وروح بن صلاح  
ضعفه ابن عدی، وقال: وفي بعض حديثه نكرة.

وأخرجه ابن جریر الطبری في «تفسيره» (تفسير سورۃ الأحقاف) من طریق معمر، =

= عن يحيى بن أبي كثیر، عن عبد الله بن عمرو بن غیلان الثقفي، عن ابن مسعود، بنحوه. وعبد الله بن عمرو بن غیلان الثقفي، قال الدارقطني: مجهول، وقال أبو زرعة وأبو حاتم في «العلل» ٤٥/١: ابن غیلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء. ونقله الحافظ في «لسان الميزان» ٣/٣٢٢.

وأخرجه ابن ماجه في «التفسير» كما ذكر المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٦٧، والنسائي في «المجتبى» ١/٣٨٣٧ مختصرًا، وابن جرير في «التفسير» ٦/٣٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٣٠، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢/٤٧٣، والمزي في «التهذيب» ٣٤/٦٧، من طرق عن ابن شهاب، عن أبي عثمان بن سنة الخزاعي، عن ابن مسعود، نحوه. وأبو عثمان بن سنته: قال الذبي في «الميزان»: ما أعرف روی عنه غير الزهري.

وأخرجه ابن جرير أيضًا من طريق معمر، عن قتادة، عن النبي ﷺ، وهذا مرسل.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٣١ من طريق المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن ابن مسعود. نحوه مختصرًا. وأبو الجوزاء - وهو أوس بن عبد الله الرئيسي - لم يسمع من ابن مسعود. كما قال ابن عدي في «الكامل» ١/٤٠٢. قلنا: قد صح عند مسلم (٤٥٠) (١٥٢) من حديث ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، وأنه قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددت أنني كنت معه.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٧٣: وقول ابن مسعود في هذا الحديث أصح مما رواه الزهري، أخبرني أبو عثمان بن سنة الخزاعي . . . (يعني في أنه كان معه ﷺ). قال البيهقي: يحتمل أن يكون قوله في الصحيح: ما صحبه منا أحد، أراد به في حال إقرائه القرآن، لكن قوله في الصحيح: إنهم فقدموه، يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه، فالله أعلم. وقال ابن كثير في «التفسير» بعد أن أورد الروايات التي تذكر أن ابن مسعود لم

.....

---

= يكن مع النبي ﷺ ليلة العجن والروايات التي تذكر أنه كان معه: أما ابن مسعود فإنه لم يكن مع رسول الله ﷺ حال مخاطبته للجن ودعائه إياهم، وإنما كان بعيداً منه، ولم يخرج مع النبي ﷺ أحد سواه، ومع هذا لم يشهد حال المخاطبة. هذه طريقة البهقي، وقد يحتمل أن يكون أول مرة خرج إليهم لم يكن معه ﷺ ابن مسعود رضي الله عنه ولا غيره، كما هو ظاهر سياق الرواية الأولى، ثم بعد ذلك خرج معه ليلة أخرى. والله عالم.

وانظر (٣٧٨٢) و(٤٣٧٥).

قال السندي: قوله: خدفة: بخاء معجمة وذال كذلك، أي: قدر رمية بحصاة أو نوأة.

هَنِينَ، بفتح حَمْنَ، جمع هَنَّ، بفتح فتح فتحيف أو تشديد، يُكْنَى به عن الرجل، جُمَعَ جَمْعَ السَّلَامَةَ، أي: رجَالًا، وفي بعض النسخ: هَنِينًا، بالتنوين. وفي «النهاية»: هَكُذا في «مسند» أحمد مضبوطاً مقيداً، ولم أجده مشروهاً في شيء من كتب الغريب. انتهى. قلت: كأنه نزل متزلة المفرد لكونه على أوزانه، ويمكن أن لا يُنَوَّنَ، وتُجَعَّلُ الْأَلْفُ لِلإِشْبَاعِ. والله تعالى أعلم.

كَانُهُمْ الزُّطُّ: بضم فتشديد: جيل من الهند، مغرب جَتَّ، والقياس يقتضي فتح معربه أيضاً. كذا في «القاموس».

طَوَالًا، بكسر الطاء: جمع طَوِيلٍ.

قَلِيلٌ لَحْمَهُمْ: جملة هي صفة أخرى.

يَرْكِبُونَ، أي: يزحفونه ويقربون منه.

فَيُحِيلُّونَ: ضبط بضم حرف المضارعة، من الإحالات. وفي الحديث: يحيل بعضهم على بعض، أي: يقبل عليه، ويميل إليه، فالمراد هنا: أنهم يقبلون على، ويميلون إلى، ويدورون حولي.

ويعترضون لي، أي: يتتجنبون عنـي.

فَأَرَعَبْتَ: على بناء المفعول.

=

٣٧٨٩ - حدثنا عارم، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، حدثنا سليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر». فقال رجل: يا رسول الله، إني ليُعجِّبُنِي أن يكون ثوابي عَسِيلًا، ورأسي دهيناً، وشرائرك نعلبي جديداً، وذكر أشياء<sup>(١)</sup>، حتى ذكر علاقة سوطه، فمن الكبار ذاك يا رسول الله؟ قال: «لا، ذاك الجمال، إن الله جميل يحب الجمال، ولكن<sup>(٢)</sup> الكبار من سفة الحق، وازدرى الناس»<sup>(٣)</sup>.

= أن هنين، أي: رجالاً آخرين، يدل عليه إعادته نكرة، لأن النكرة المعادة غير الأولى.

أغفى: من الإغفاء، أي: نام.

مثله كمثل سيد، أي: مجموع القصة المتعلقة به كالقصة المتعلقة بهذا السيد، لا أنه بمنزلته.

وهو الداعي، أي: النبي ﷺ.

(١) في (ص): شيئاً.

(٢) في (ق): والكبير.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإرساله، يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ١٨٨، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيixin. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي.

وآخرجه الشاشي (٨٨٩) و(٨٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢٦/١ من طرق عن عبد العزيز بن مسلم، بهذا الإسناد. قال =

\* ٣٧٩٠ - حدثنا محمد بن الصّبّاح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

= الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، وقد احتجوا بجميع رواهه.  
واكتفى الذهبي بالقول: احتجوا بروايه.

وقوله: «لا يدخل النار من...» سيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٩١٣).

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكَبْرَ مِنْ سَيِّدِ الْحَقِّ وَازْدَرَى النَّاسَ» هو عند مسلم (٩١) (١٤٧) بنحوه من طريق شعبة، عن أبيان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقة، عن عبد الله. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٥٨٣). ونذكر هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله: «فقال رجل: هذا الرجل هو مالك بن مرارة الرهاري»، كما تقدم في الحديث (٣٦٤٤)، وكما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣٥٤/٣. قال السندي: قوله: «لا يدخل النار»، أي: لا يخلُّ فيها.

من كِبْرٍ، بكسر الكاف وسكون الباء، ظاهره يُوافق ظاهر قوله تعالى: «تُنَكِ الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض» الآية [القصص: ٨٣]، ولعل المراد: لا يدخل الجنة أولاً، بمعنى أنه يستحق ذلك. وقيل: المراد بالكِبْر: الترفع عن قبول الحق الذي هو الإيمان، فيكون كفراً، فلذلك قوبل بالإيمان. أو المراد أن من يدخل الجنة يخرج من قلبه الكبر حيثُ، لقوله تعالى: «وَنَزَّعْنَا مَا في صدورهم من غل» [الحجر: ٤٧]. ويحتمل أنه مبالغة في التبشير على الإيمان، والتشدد على الكبر.

إن الله جميل: قيل: معناه أن أمره تعالى كلّه حسن جميل، فله الأسماء الحسنيّة وصفات الجمال والكمال. وقيل: جميل الأفعال، فيثيب بالجزيل على القليل. وقد ورد هذا الاسم في هذا الحديث وحديث آخر، لكنهما من أحاديث الأحاداد، فمن يثبت التسمية بها يجوز إطلاقه عليه تعالى، وهو المختار، ومن لا يمنعه، والله تعالى أعلم.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ سَيِّلِي أَمْرَكُمْ ٤٠٠ / ١  
مِنْ بَعْدِي رَجُالٌ يُطْفِئُنَّ السَّنَةَ، وَيُحَدِّثُنَّ بِذُعْنَةً، وَيُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ  
عَنْ مَوَاقِيْتِهَا»، قَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَبِي إِذَا  
أَدْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: «لَيْسَ يَا ابْنَ أَمِّ عَبْدِ طَاعَةٍ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ». قَالَهَا  
ثَلَاثَ مَرَاتٍ<sup>(١)</sup>.

[قال عبد الله بن أحمد]: وسمعت أنا من محمد بن الصَّبَّاح،  
مثله.

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمن من أبيه عبدالله، وهو ضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع من أبيه إلا اليسير، فقد توفي أبوه وعمره ست سنوات. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين غير عبدالله بن عثمان بن خثيم فمن رجال مسلم، وغير القاسم بن عبدالرحمن فمن رجال البخاري. محمد بن الصَّبَّاح: هو الدوابي، وإسماعيل بن زكريا: هو ابن مرة الخلقاني الأسدية.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٩٦، وفي «السنن» ٣/١٢٧، من طريق محمد بن الصَّبَّاح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٢٤، من طريقين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.  
وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩٧)، والحاكم ٤/٥١٩ من طريق الأعمش، عن أبي عمارة، عن صَلَةَ بْنِ رُفَّرَ، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيوخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.  
وانظر (٤٢٩٨).

قوله: «لَمْنَ عَصَى اللَّهَ»، أي: فيما به يعصيه، لا مطلقاً. والله تعالى أعلم.  
قاله السندي.

٣٧٩١ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إسماعيل، أخبرني عمرو، يعني<sup>(١)</sup> ابن أبي عمرو، عن عبيد الله، وحمزة، ابني عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن مسعود، أن النبي ﷺ، كان يأكل اللحم، ثم يقوم إلى الصلاة ولا يمس ماء<sup>(٢)</sup>.

(١) لفظ: «يعني» لم يرد في (س).

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لأنقطعاه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، وأخوه حمزة ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٨/٣ أنه سمع أخاه عبيد الله، فالظاهر أنه أصغر منه، وهذا يبعد أيضاً سماعه من ابن مسعود، وبقية رجال ثقات رجال الشیخین غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير المدني وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب المدني أبو عثمان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث.

وسيرد تخریجه فيما بعده رقم (٣٧٩٢).

وله شاهد صحيح من حديث ابن عباس تقدم برقم (١٩٨٨) و(١٩٩٤) و(٣٤٦٣).

وآخر من حديث أبي رافع عند مسلم (٣٥٧).  
وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٤٩٣)، وابن خزيمة (٤٢)، وابن حبان (١١٥١).

ورابع من حديث عمرو بن أمية الضمرى عند البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥) و(٩٣).

وخامس من حديث ميمونة عند البخاري (٢١٠).

وسادس من حديث جابر بنحوه عند البخاري (٥٤٥٧).

واسابع من حديث جابر أيضاً عند عبد الرزاق (٦٣٩) و(٦٤٠)، وابن حبان (١١٣٢) و(١١٣٥).

٣٧٩٢ - حديثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود، قال: رأيت رسول الله يأكل اللحم، ثم يقوم إلى الصلاة، فما يمس قطرة ماء<sup>(١)</sup>.

٣٧٩٣ - حديثنا أبو سعيد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن حمزة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود، قال: رأيت رسول الله عليه السلام أكل لحماً، ثم قام إلى الصلاة، ولم يمس ماء<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «ولا يمس ماء»: كنایة عن ترك الوضوء، أو المراد ترك استعماله مطلقاً، كما هو ظاهر الرواية الآتية، فكانه كان يترك المضمضة أحياناً، لبيان الجواز. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) كلمة: «ماء» غير موجودة في (ظ٤١).

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر سابقه، ولكن هذا عن عبيد الله بن عبد الله فقط. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي. وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٤)، والشاشي (٨٧١)، من طريقين عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد.

وأوردته الهيثمي في «المجمع» /١٢٥١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاه موثقون.

قلنا: لم يذكر علة انقطاعه، وتقدم قبله برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (٣٧٩١)، ولكن هذا عن حمزة بن عبد الله فقط. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولىبني هاشم.

٣٧٩٤ - حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ

عَمْرُو بْنِ مِيمُونَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ<sup>(١)</sup> مُعْتَمِرًا، فَنَزَّلَ عَلَى  
صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ أُمَيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، فَمَرَّ  
بِالْمَدِينَةِ، نَزَّلَ عَلَى سَعِيدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: انتَظِرْ، حَتَّى إِذَا  
أَنْتَصَفَ النَّهَارُ، وَغَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْ فَطْفَتْ، فَبَيْنَمَا سَعْدٌ يَطْوُفُ،  
إِذَا أَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَطْوُفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا؟ قَالَ سَعْدٌ:  
أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطْوُفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا، وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا؟  
فَتَلَاحِيَ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ،  
فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِيِّ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنْ<sup>(٣)</sup> مَنْعَنِتِي أَنْ أَطْوُفَ  
بِالْبَيْتِ، لَا قُطَعْنَ عَلَيْكَ<sup>(٤)</sup> مَتَجَرَّكَ إِلَى الشَّامِ، فَجَعَلَ أُمَيَّةُ يَقُولُ:  
لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ،  
فَقَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ. قَالَ:  
إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا خَرَجُوا، رَجَعَ

---

= وَسَلْفُ بِرْقَمْ (٣٧٩١) وَ(٣٧٩٢).

(١) فِي هَامِشِ (س) وَ(ظ١): هُوَ ابْنُ مَعَادٍ.

(٢) فِي هَامِشِ (س) وَ(ص) وَ(ق) وَ(ظ١): الْمُعْرُوفُ فِي الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ  
نَزَّلَ عَلَى أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ. وَذَكَرَ نَحْوُهُ فِي هَامِشِ (ظ١٤)، وَضُبِّبَ فِيهَا فُوقَ صَفْوَانَ بْنَ  
أُمَيَّةَ. وَانْظُرْ مَا يَأْتِي.

(٣) فِي هَامِشِ النَّسْخَ: لَئِنْ، وَهُوَ الْجَادَةُ.

(٤) تَحْرِفُ فِي (م) وَطَبْعَةُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرَ إِلَيْهِ: «إِلَيْكَ».

إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ<sup>(١)</sup>: أَمَا عَلِمْتِ مَا قَالَ لِي الْيَثْرَبِيُّ؟ فَأَخْبَرَهَا بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيخُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: أَمَا تَذَكَّرُ مَا قَالَ أَخْوَكَ الْيَثْرَبِيُّ؟ فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِيِّ، فَسِرْ مَعْنَا يَوْمًاً أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعْهُمْ، فَقُتِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (١٤): قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي سعيد - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولىبني هاشم - فمن رجال البخاري . إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله - في غاية الإنقاذه للزومه إيه ، وعمرو بن ميمون: هو الأودي .

وأخرجه البخاري (٣٦٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٥/٣ من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦/٣ من طريق يوسف بن إسحاق ، عن جده أبي إسحاق السبيعي ، به .

قال الحافظ في «الفتح» ٢٨٣/٧: وقع في علامات النبوة (يعني في حديث البخاري ٣٦٣٢) من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق: «أميمة بن خلف بن صفوان» كذا للمروزي ، وكذا أخرجه أحمد (في الرواية الآتية برقم ٣٧٩٥) ، والبيهقي (٢٥/٣) من طريق إسرائيل ، والصواب ما عند الباقيين: أميمة بن خلف أبي صفوان . وعند الإمام علي: أبي صفوان أميمة بن خلف ، وهي كنية أميمة ، كنية بابنه صفوان بن أميمة ، وكذلك اتفق أصحاب أبي إسحاق ، ثم أصحاب إسرائيل على أن المتردّل عليه أميمة بن خلف ، وخالفهم أبو علي الحنفي ، فقال: نزل على عتبة بن ربيعة ، وساق القصة كلها ، وقول الجماعة أولى .

٣٧٩٥ - حَدَثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ

عَمْرُو بْنِ مِيمُونَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذَ مُعْتَمِرًا، فَنَزَّلَ عَلَى  
أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفِ بْنِ صَفْوَانِ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ<sup>(٢)</sup> أُمِيَّةً إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ،  
وَمِرَّ<sup>(٣)</sup> بِالْمَدِينَةِ نَزَّلَ عَلَى سَعِدٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:  
فَرَجَعَ إِلَى أُمِّ صَفْوَانَ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِي<sup>(٤)</sup> مَا قَالَ أخِي الْيَثْرِي؟

= قلنا: وقد وقع في هذه الرواية (٣٧٩٤): نزل على صفوان بن أمية بن خلف، فالصواب: على أبي صفوان أمية بن خلف، كما قال الحافظ آنفًا، والظاهر أن هذا الوهم قديم في نسخ المسند، وقد قال السندي تعليقاً على قوله: على صفوان: بل على أمية، كما في البخاري، وكأنه اعتبر النزول على الأب نزولاً على ابن لاتحاد متزلاهما.

وقال السندي في قوله: إنه قاتلك: ظاهر السوق أن الضمير لأبي جهل، والمعنى أنه حاملك على القتل، وعليه حمله الكرمانى، وقيل للنبي ﷺ، وهو أوفق بالواقع، لكنه لا يناسب السوق، فليتأمل. قلنا: لكن لفظ الرواية التالية تصرح بأن الضمير للنبي ﷺ.

وقال ابن كثير في «تاريخه» ٢٥٨-٢٥٩/٣ بعد أن ساق الحديث: تفرد به البخاري، وقد رواه الإمام أحمد عن خلف وأبي سعيد، كلاهما عن إسرائيل.  
قلنا: رواية خلف هي التالية برقم (٣٧٩٥).

(١) في (ظ١٤): صوابه: أبو صفوان. قلنا: انظر التعليق المذكور في تخرير الرواية السالفة.

(٢) في (ظ١٤): فكان.

(٣) في (ظ١٤): فمر.

(٤) في (ص) و(ق): تعلمين، وهو الجادة. وانظر التعليق الآتي.

قالت: وما قال؟ قال: رَعْمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّداً يَزْعُمُ أَنَّهُ قاتلِيْ.  
قالت: فَوَاللهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ...  
وَسَاقَهُ (١).

٣٧٩٦ - حَدَثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُشْنِيْ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ،  
عَنْ أَبِي عَبْيَةَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ، وَضَعَ يَمِينَهُ  
تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ» (٢).

٣٧٩٧ - حَدَثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُشْنِيْ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ،  
عَنْ أَبِي عَبْيَةَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَدْعُونَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ،  
وَهُوَ يَدْعُونَ، فَقَالَ: «سُلْ تُعْطِهِ»، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ  
إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيْمًا لَا يَنْفَدُّ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ مُحَمَّدًا، فِي أَعْلَى

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير خلف بن الوليد - وهو أبو الوليد العتنكي الجوهري - فلم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه (٣٧٩٤).

قال السندي: قوله: أَمَا تَعْلَمَ: مِنْ حَذْفِ التَّوْنِ لِلتَّخْفِيفِ، وَفِي الْبَخَارِيِّ:  
أَلْمَ تَرِيْ. فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَضْعُ «ما» مَوْضِعُ «لَمْ» مِنْ تَصْرِفَاتِ الرَّوَاةِ، أَوْ أَعْطِيَ  
«ما» حَكْمَ مَرَادِفَهُ وَهُوَ «لَمْ».

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه.  
وهو مكرر (٣٧٤٢).

غُرْفِ الجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلُدِ<sup>(١)</sup>.

٣٧٩٨ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفيَّانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «مَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَنِي فِي الْيَقْظَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩٩ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله.

وسيأتي بإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠).  
وسلف برقم (٣٦٦٢)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، سفيان: هو الثوري، وأبو حصين - بفتح الحاء -: هو عثمان بن عاصم بن حصين - بضم الحاء - الأستدي، وأبو صالح: هو ذكوان بن عبد الله السمان.  
وسيرد في «مسند أبي هريرة» ٤٦٣/٢، ويرد تخرجه هناك، وليس فيه لفظ: «في اليقظة».

وسيرد من حديث أبي هريرة أيضاً ٣٠٦/٥ ضمن مسند أبي قتادة بلفظ: «من رأني في المنام فسيرانني في اليقظة، أو فكأنما رأني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي».

قوله: «فقد رأني في اليقظة»، أي: فكأنه رأني في اليقظة في صحة الرؤية.  
قاله السندي.

وانظر تفسير الحديث في «فتح الباري» ١٢/٣٨٣-٣٨٩.

الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... مُثْلُهُ<sup>(١)</sup>.

٤٠١/١ ٣٨٠٠ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الصُّحْنِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاءً  
مِنَ النَّبِيِّينَ<sup>(٢)</sup> وَإِنَّ وَلِيَّ مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلٌ رَبِيِّ إِبْرَاهِيمَ». قَالَ: ثُمَّ  
قَرَأَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ» إِلَى آخر الآية [آل عمران: ٦٨]<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفتين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه ابن ماجه (٣٩٠٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهدة.

(٢) قوله: «من النبئين» من (ظ١٤)، وهو وارد في مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الصحنى - وهو مسلم بن صبيح - لم يدرك ابن مسعود، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفتين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ووالده هو سعيد بن مسروق.

وأخرجه الترمذى (٢٩٩٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/٧٣١، والواحدى في «أسباب النزول» ص ١٠٣-١٠٤، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٩٩٥) أيضاً، والطبرى في «التفسير» ٧٢١٧، من طريقين، عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به. قال الترمذى: هذا أصح من حديث أبي الصحنى، عن مسروق. قلنا: يعني بزيادة مسروق في الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٥٥٣ من طريق أحمد بن محمد بن عيسى القاضى أبي العباس ابن الأزهر، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الصحنى، أظنه عن مسروق، عن عبد الله. هكذا على الشك في زيادة مسروق. وقد سقط من الإسناد لفظ: عن سفيان.

= وبنزادة مسروق من غير شك أخرجه الترمذى (٢٩٩٥)، والطبرى في «التفسير» (٧٢١٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/٧٣١)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٤/١)، والشاشى (٤٠٦)، من طريق أبي أحمد الزبيرى، والحاكم (٥٥٣/٢) من طريق محمد بن عمر الواقدى، و(٢٩٢) من طريق محمد بن عبيد الطنافى، ثلاثة عن سفيان الثورى، عن أبيه، عن أبي الصحنى، عن مسروق، عن عبد الله. قال الحاكم (٥٥٣/٢): حديث أبي نعيم إذا جمع بينه وبين حديث الواقدى صحيحة، فإنه لا بد من مسروق.

قلنا: قد ذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» (٦٣/٢) أن أباه وأبا زرعة قالا في زيادة مسروق في إسناد هذا الحديث: هذا خطأ، رواه المتقون من أصحاب الثورى، عن الثورى، عن أبيه، عن أبي الصحنى، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بلا مسروق. وكذا رجح الترمذى للإسناد المنقطع كما مر.

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «تفسير» الطبرى في تخريج الحديث (٧٢١٧): وقد رجح الترمذى الرواية المنقطعة وهي ترجيح بلا مرجع، والوصل زيادة تقبل من الثقة دون شك.

وقال أيضاً بعد أن ذكر من رواه موصولاً، ومنهم سعيد بن منصور، عن أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق والد سفيان، عن أبي الصحنى، عن مسروق، عن ابن مسعود، فيما نقله ابن كثير في «التفسير» (١٦١-١٦٢/٢): فهذا يرجح رواية من رواه عن سفيان موصولاً على رواية من رواه عنه منقطعاً، فإذا اختلفت الرواية على سفيان بين الوصل والانقطاع، فلم تختلف على أبي الأحوص، بل الظاهر عندي أنَّ هذا ليس اختلافاً على سفيان، وأن سفيان هو الذي كان يصله مرة ويقطعه أخرى، ومثل هذا في الأسانيد كثير.

قلنا: الذين رووه عن سفيان منقطعاً هم وكيع، وأبو نعيم، وبمحى القطنان، وبعد الرحمن بن مهدي، كما في الرواية الآتية (٤٠٨٨)، أما الذي رووه عنه موصولاً، فمنهم أبو أحمد الزبيرى، وهو وإن كان ثقة، إلا أنه قد يخطئ في حديث سفيان الثورى، كما ذكر الحافظ في «التقريب»، ومنهم محمد بن عمر الواقدى، وهو متافق =

٣٨٠١ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، ومؤمل، قالا: حدثنا سفيان، عن سماكٍ، عن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>

عن عبد الله، قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة حمراء. (قال عبد الملك: من آدم) في نحو من أربعين رجلاً، فقال: «إنكم مفتوح عليكم، منصورون، ومصيرون، فمن آدرك ذلك منكم، فليتق الله، ولیأمر بالمعروف، ولینه<sup>(٢)</sup> عن المنكر، ولیصل رحمه، من كذب على متعمداً، فليتبوا مقعدة من النار، ومثل الذي يعين قومه على غير الحق، كمثل بعير ردى في بئر، فهو ينزع منها بذنبه<sup>(٣)</sup>.

---

= على ضعفه، فظهر أن الذين رووه منقطعاً أثبت في سفيان من غيرهم وأكثر، ولذا رجح أبو زرعة وأبو حاتم والترمذى الرواية المنقطعة.

(١) في (١٤): عن عبد الرحمن بن عبد الله.

(٢) في (ص): وليتهى. وفي هامشها كما هاهنا.

(٣) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبد الرحمن من أبيه عبدالله مطلقاً، وضعيف عند من يقول: لم يسمع منه إلا يسيراً، فقد كان عمره عند وفاة أبيه ست سنوات، وبقية رجاله ثقات غير سماك - وهو ابن حرب - فمختلف فيه، وحديثه حسن، إلا في روايته عن عكرمة، ومؤمل - وهو ابن إسماعيل وإن كان سيء الحفظ - متابع، عبد الملك بن عمرو: هو العقدي أبو عامر، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٠٤) من طريق أبي عامر العقدي، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وسلف بآخر منه برقم (٣٦٩٤)، وذكرنا هناك أطرافه وما يشهد لبعضه، ومحظراً أيضاً برقم (٣٧٢٦).

٣٨٠٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن  
سالم بن أبي الجعد، عن أبيه

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة». قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإياتي، لكن الله أعاذني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»<sup>(١)</sup>.

٣٨٠٣ - حدثنا عبد الرحمن، عن همام، عن عاصم، عن أبي وائل  
عن عبد الله، قال: سمعت رجلاً يقرأ حم اللاثين، يعني  
(الأحلاف) فقرأ حرفاً، وقرأ رجلاً آخر حرفاً، لم يقرأ صاحبه،  
وقرأ آخراً، فلم يقرأها صاحبي، فانطلقتنا<sup>(٢)</sup> إلى النبي ﷺ،  
فأخبرناه، فقال: «لا تختلفوا، فإنما هلك من كان قبلكم  
باختلافهم». ثم قال: «انظروا أقرأكم رجلاً، فخذلوا بقراءته»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الجعد والد سالم - واسمها رافع - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٢٨١٤) (٦٩)، وابن خزيمة (٦٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٠/٧، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (٣٦٤٨).

(٢) في (ق): قال: فانطلقتنا.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات =

٤ - ٣٨٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي سعيد، عن أبي الكنود، قال:

أَصْبَتُ خاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي بَعْضِ الْمَغَازِيِّ، فَلَبِسْتُهُ، فَاتَّبَعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخَذَهُ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فَمَضَغَهُ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَخَّمَ بِخَاتِمِ الْذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: بِحَلْقَةِ الْذَّهَبِ<sup>(١)</sup>.

٥ - ٣٨٠٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عبد الله، قال: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْمِ، فَمَا بَقَيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا شَيْخٌ أَخَذَ كَفًا مِنْ حَصَبِهِ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبَهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قُتُلَ كَافِرًا<sup>(٢)</sup>.

---

= رجال الشيفين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وهمام: هو ابن يحيى العوادي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي: وسلف برقم (٣٧٢٤).

قال السندي: قوله: فلم يقرأها صاحبي: بالإفراد، على معنى من صحبني، فشمل الاثنين. والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وهو مكرر (٣٧١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبعاني، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس التخمي.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣، من =

٣٨٠٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمّر، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين

عن ابن مسعود، قال: أكثروا الحديث عند رسول الله ﷺ، ذات ليلة، ثم غدونا إليه، فقال: «عرضت على الأنبياء الليلة بأسمها، فجعل النبي يمرّ ومعه الثلاثة، والنبي و معه العصابة، والنبي و معه النفر، والنبي ليس معه أحد، حتى مر علي موسى، معه<sup>(١)</sup> كَبَكَبة من بني إسرائيل، فأعجبوني، فقلت: من هؤلاء؟ فقيل لي: هذا أخوك موسى، معه بنو إسرائيل. قال: قلت: فأين أمتي؟ فقيل لي: انظر عن يمينك. فنظرت، فإذا الظراب قد سد بوجوه الرجال، ثم قيل لي: انظر عن يسارك. فنظرت، فإذا الأفعى قد سد بوجوه الرجال، فقيل لي: أرضيت؟ فقلت: رضيت يا رب، رضيت يا رب. قال: فقيل لي: إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب»، فقال النبي ﷺ: «فدا لكم<sup>(٢)</sup> أبي

= طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٢٨٣)، والبخاري (١٠٧٠) و(٣٨٥٣) و(٣٩٧٢)، وأبو داود (١٤٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٠/٢ وفي «الكبرى» (١٠٣١)، والدارمي ٣٤٢/١، وأبو عوانة ٢٠٧/٢، وأبن حبان (٢٧٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٣١٤/٢، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٣٦٨٢).

(١) في (ق): ومعه، وفي هامش (س): مع.

(٢) في (ق): فدائم.

وأمي، إن استطعتم أن تكونوا من السبعين ألف، فافعلوا، فإن قصرتم، فكونوا من أهل الظراب، فإن قصرتم، فكونوا من أهل الأفق، فإني قد رأيت ثم ناساً يتهاوشون». فقام عُكاشة بن مُحَمَّدٍ مُحْسِنٍ، فقال: ادع الله لي، يا رسول الله، أن يجعلني من السبعين، فدعا له، فقام رجل آخر، فقال: ادع الله<sup>(١)</sup>، يا رسول الله، أن يجعلني منهم، فقال: «قد سبقك بها عُكاشة». قال: ثم تحدثنا، فقلنا: مَنْ تُرُونْ هُؤلَاءِ السَّبْعُونَ<sup>(٢)</sup> الألف؟ قومٌ وُلِّدوا في الإسلام، لم يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً حتَّى ماتُوا؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فقال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُونَ، وَلَا يَسْتَرُقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ق): ادع الله لي.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): السبعين.

(٣) حديث صحيح، الحسن - وهو البصري - وإن لم يسمع من عمران بن حصين، قد تابعه العلاء بن زياد في الرواية الآتية برقم (٣٩٨٩) و(٤٠٠٠)، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وممعر: هو ابن راشد، وفتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥١٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٦).

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٩) من طريق شيبان بن عبد الرحمن التحوي، عن قتادة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٦، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والبزار أتم منه، والطبراني وأبو يعلى باختصار كثير، وأحد أسانيد أحمد والبزار، رجاله رجال =

٣٨٠٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن علقة

---

= الصحيح .

وأورده ابنُ كثير في «تفسيره» ٣٩٢/١، وقال: وهذا إسناد صحيح من هذا الوجه! تفرد به أحمد، ولم يخرجوه.

وسيرد مطولاً ومختصرًا بالأرقام (٣٨١٩) و(٣٩٦٤) و(٣٩٨٧) و(٣٩٨٨) و(٣٩٨٩) و(٤٠٠٠) و(٤٣٣٩).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٧٠٥) و(٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠)، سلف برقم (٢٤٤٨).

وآخر مختصر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٨)، سيرد ٣٠٢/٢ .  
وثالث مختصر أيضًا من حديث عمران بن حصين عند مسلم (٣٧٢) (٢١٨)  
سيرد ٤٣٦/٤ .

ورابع من حديث جابر بن عبد الله عند البزار (٣٥٤١) «زوائد»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٦/١٠، وقال: رواه البزار، وفيه شيخه عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو مجمع على ضعفه.

وخامس من حديث أبي سعيد عند البزار (٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٧/١٠ ، وقال: رواه البزار، وفيه عطية، وهو ضعيف، وقد وثق، ومحمد بن أبي بكر لم أعرفه.

وسادس مختصر جداً من حديث ثوبان، سيرد ٢٨١/٥ ، ولفظه: «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألفٍ سبعون ألفاً» .  
قوله: «معه كبكة»: بضم الكافين وفتحهما: الجماعة المتضامنة.

فإذا الظُّراب: بكسر معجمة آخره موحدة، هي العجال الصغار المنبسطة على الأرض .

يتهاوشون: في «النهاية»: هكذا في «مسند أحمد» باللواو من التهاوش، وهو الاختلاط، ورواه بعضهم يتهاوشون بالراء، وفسره بالتقابل.

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع النبي ﷺ، في سَفِيرٍ، فلم يَجِدُوا ماءً، فَأَتَيَ بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ يَدَهُ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنَ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، [ثُمَّ] قَالَ [١]: «حَيٌّ عَلَى الْوَضُوءِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ» [٢].

(١) زيادة [ثم قال] لم ترد في النسخ الخطية التي عندنا، وأثبتناها من النسخة الكتبانية التي أشار إليها الشيخ أحمد شاكر، وقد قال السندي: قوله: حي على الوضوء: هكذا في نسخ المسند، وفي النسائي: يقول: حي... قيل: فلعله ساقط من النسخة، أو أنه مقدر قلت، وتقدير القول سائغ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦٠ / ١ و«الكبرى» ٨٠ / ٨١، وابن حبان ٦٥٤٠، والبيهقي في «الدلائل» ١٣٠ - ١٢٩ / ٤ من طريق عبد الرزاق - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد. وفيه حديث الأعمش عن سالم بن أبي الجعد. وأخرجه الإمام علي في «المعجم» ١٦٤، والبيهقي في «الدلائل» ٢ / ٥٢٠، من طريقين عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٤٣٩٣)، وتقدم مختصراً برقم (٣٧٦٢).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٥٧٣) و(٣٥٧٤)، سيرد ٣ / ١٣٢.

وعن جابر عند البخاري (٣٥٧٦)، سيرد ٣ / ٣٦٥.

وعن البراء عند البخاري (٣٥٧٧) و(٤١٥٠).

وعن ابن عباس عند أبي نعيم في «الدلائل» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٦ / ٥٩١، وذكر أنه جاء في آخر حديثه: فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر، ثم قال الحافظ: وهذا يشعر بأن ابن عباس حمله عن ابن مسعود، وأن القصة واحدة. قوله: «من تَوَرَ التَّوْرُ» التَّوْرُ: بفتح التاء المثلثة وسكون الواو: هو إناء من صُفْرٍ أو حجارة كالإجابة. قاله ابن الأثير.

=

قال الأعمش: فأخبرني سالم بن أبي الجعْد، قال: قلت لجابر بن عبد الله: كم كان الناس يومئذ؟ قال: كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةً.

٣٨٠٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت، وإذا أساءت؟ فقال النبي ﷺ: «إذا سمعتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قد أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سِمعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قد أَسَأْتَ، فقد أَسَأْتَ»<sup>(١)</sup>.

---

= الْوَضْوَءُ، بالفتح: المراد به الماء، ويجوز ضم الواو، والمراد الفعل، أي: توضؤوا.

والبركة من الله: قال الحافظ في «الفتح» ٥٩٢/٦: البركة مبتدأ، والخبر: من الله، وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله، ووقع في حديث عمار بن رزيق، عن إبراهيم في هذا الحديث: فجعلت أبادرهم إلى الماء أدخله في جوفي لقوله: البركة من الله.

وقال السندي: قال أبو البقاء: [والبركة] بالجر عطف على الوضوء، أي: عطف الوصف على الشيء، مثل: أَعْجَبَنِي زَيْدٌ وَعَلِيهِ، قال: وصفه بالبركة لما فيه من الزيادة والكثرة من القليل، ولا معنى للرفع هنا. قلت: لا بُعد في الإخبار بأن البركة من الله تعالى في مثل هذا المقام دفعاً لإيهام قدرة الغير عليه، واعترافاً بالمنة، وإظهاراً للنعمـة لقصد الشكر، فلا وجه لمنع الرفع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عمر: هو ابن راشد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

٣٨٠٩ - حدثنا حجاج، أخبرنا شريك، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «لَعْنَ اللَّهِ أَكَلَ الرَّبَّا، وَمُؤْكَلَهُ، وَشَاهِدِيهُ، وَكَاتِبِهِ». قال: وقال: «مَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرَّبَا وَالزَّنْقِي، إِلَّا أَحْلُوا بِأَنفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٤٩)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٣)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٢، والشاشي (٤٨٣)، وابن حبان (٥٢٥) و(٥٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٣/٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢٥/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٠).

قال أبو نعيم: غريب من حديث منصور، لم نسمعه إلا من هذا الوجه.  
وقد أورده أبو عوانة في «مسند» ٤٥٠-٥١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد، ثم قال: في هذا الحديث نظر في صحته وتوهينه!

وأخرجه الخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمراً، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقة، عن ابن مسعود. ولم نجد في «مصنف عبد الرزاق» من هذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٧١، وليس من شرطه، واقتصر على نسبة إلى الطبراني، وقال: ورجاله رجال الصحيح. ثم لم ينسبه لأحمد.  
وفي الباب عن كلثوم الخزاعي مرسلاً عند ابن ماجه (٤٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٢٥/١٠.

قال السندي: قوله: كيف لي أن أعلم...: كأنه سأله عن معرفة الإحسان إلى الخلق أو مع الخالق، والجواب مبني على ما جاء: «أنتم شهداء الله...». والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك - وهو ابن

٣٨١٠ - حدثنا يحيى بن زكريا، عن إسرائيل، عن أبي فزاره، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث

= عبدالله النخعي ضعيف لسوء حفظه، لكن حديثه حسن في الشواهد والمتتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سماكاً - وهو ابن حرب - لا يرقى الحديث إلى درجة الصحيح، حجاج: هو ابن محمد الأعور المصيبي.

وآخرجه بقسميه أبو يعلى (٤٩٨١) من طريق بشر بن الوليد الكندي، عن شريك، بهذا الإسناد.

وأوردت الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، واقتصر على نسبته إلى أبي يعلى، وقال: وإن ساده جيد! ولم ينسبة إلى أحمد.

وافتصر على نسبته إلى أبي يعلى أيضاً المنذري في «الترغيب والترهيب» ٨/٣ و٢٧٨، وجود إسناده!

والقسم الأول منه، وهو قوله: لعن الله أكل الربا... صحيح لغيرة، وقد تقدم مع ذكر شواهد برقم (٣٧٢٥).

والقسم الثاني منه، وهو قوله: ما ظهر في قوم الزنى والربا...  
له شاهد من حديث ابن عباس عند الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٧، وصححه،  
ووافقه الذهبي، مع أنه من روایة سماک بن حرب، عن عكرمة، وهي مضطربة، لكن  
آخرجه الطبراني في «الكبير» ١/٤٦٠ من طريق سماک، عن سعيد بن جبیر، عن  
ابن عباس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، وقال: وفيه هاشم بن مرزوق،  
ولم أجده من ترجمة، وبقية رجاله ثقات. قلنا: قد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح  
والتعديل» ٩/١٠٤، وقال: سألت أبي عنه، فقال: ثقة.

وآخر بنحوه من حديث ميمونة دون ذكر الriba، سيرد ٣٣٣/٦.  
وثالث من حديث عمرو بن العاص دون ذكر الزنى، سيرد ٢٠٥/٤.

عن ابن مسعود، قال: كنت مع النبي ﷺ ليلةً لقي الجنَّ، فقال: «أَمْعَكَ ماءُ؟» فقلتُ: لا، فقال: «ما هذا في الإِدَاؤَةِ؟» قلتُ: نَبِيُّدْ. قال: «أَرِنِيهَا، تَمَرَّةٌ طَيِّبَةٌ، وَماءٌ طَهُورٌ» فتوضأً منها، ثم صلَّى بنا<sup>(١)</sup>.

٣٨١١ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عن عَاصِمٍ، عن أَبِي وَائِلٍ، قال:

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حرث، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال الترمذى: مجھول عند أهل الحديث لا يُعرف له رواية غير هذا الحديث، وقال ابن عبد البر: انفقوا على أن أبا زيد مجھول وحديثه منكر. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعى، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسى. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٧٤٦ / ٧، وابن الجوزي في «العلل المتأهية» ٥٨٧)، من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٣)، والشاشي (٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٩٩٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢٧٤٦ / ٧، من طريقين عن إسرائيل، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥، وأبو داود (٨٤)، والترمذى (٨٨)، وابن ماجه (٣٨٤)، وأبو سعيد (٥٠٤٦) و(٥٣٠١)، والشاشي (٨٢٢)، وابن حبان في «المجرحين» ٣/١٥٨، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٠ و٧/٢٧٤٧، والطبراني في «الكبير» ٩٩٦٧، والبهقى في «السنن» ١/٩، من طرق عن أبي فزارة، به. قال الترمذى: إنما رُويَ هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. وأبو زيد رجل مجھول عند أهل الحديث لا يُعرف له رواية غير هذا الحديث. وسلف برقم (٣٧٨٢)، وذكرنا هناك شرحه.

قال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ جَعَلَ اللَّهَ نِدًّا، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»، وقال: «أُخْرَى أَقْوَلُهَا، لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ: مَنْ ماتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نِدًّا، أَدْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ كُفَّاراتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبُوا»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في «المقدمة»، وهو ثقة، إلا أنه لما كَبَرَ ساء حفظه، وكتابه صحيح. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٠) عن أبي هشام الرفاعي، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٦) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، به، دون قول ابن مسعود: من مات لا يجعل الله نداً أدخله الله الجنة، ويرفع: «الصلوات كفارات...».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٢٣٢)، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي أيوب الإفريقي، عن عاصم، به. قال الطبراني: لم يروه عن أبي أيوب الإفريقي إلا ابن أبي زائدة. وقوله: «إن هذه الصلوات كفارات...».

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٤٠) و(٨٧٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٤٦، من طريقين، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٤١٦) عن أبي عمر الصرير، عن أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً البزار (٣٤٦) من طريق صالح بن موسى، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ مرفوعاً إلا عن ابن =

٣٨١٢ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي سَأَنْزَعُ رِجَالًا، فَاغْلُبُ عَلَيْهِمْ، فَاقُولُ: يَا رَبَّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: لَا تَذَرِّي مَا أَحْدَثْتُمْ بَعْدَكَ»<sup>(١)</sup>.

= مسعود، ولا حديث به عن الأعمش إلا صالح بن موسى، وهو لين الحديث، وقد رواه غير واحد عن الأعمش موقوفاً على عبد الله.

قلنا: صالح بن موسى: هو ابن إسحاق بن طلحة التيمي، متrok، قال فيه البخاري : منكر الحديث.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٣٣) بلفظ: «الصلوات الخمس، وال الجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»، وسيرد ٣٥٩ / ٢.

وله شاهد آخر من حديث عثمان بن عفان عند مسلم (٢٣١) (١٠) و(١١)، وقد سلف برقم (٤٠٦).

والحديث سيأتي برقم (٤٠٤٣). سلف دون قول ابن مسعود الأخير برقم . (٣٥٥٢)

قوله: «ما اجتنب المقتل»، أي: القتل، يحتمل أنه كناية عن الكبائر، أو بيان أن هذا حكم بعض الكبائر. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غير أبي بکر - وهو ابن عیاش - فمن رجال البخاری، وروی له مسلم في المقدمة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجته ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦٣) من طريق إسرائيل، والشاشي = (٦٥٨) من طريق أبي بکر بن عیاش، والخطيب في «تاریخه» ٤ / ٢٣٥ من طريق

٣٨١٣ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن عبد السلام، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقة

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، كان يصوم في السفر، ويُفطر، ويصلّي ركعتين، لا يدعهما، يقول: لا يزيد عليهما، يعني الفريضة<sup>(١)</sup>.

= حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود، به.  
وعلقه البخاري في «صحيحه» عقب الحديث (٦٥٧٦)، فقال: وتابعه (يعني الأعمش) عاصم، عن أبي وائل.

قال الدارقطني في «العلل» ٩٦/٥: الصحيح حديث الأعمش والمغيرة.  
قلنا: حديث الأعمش سلف برقم (٣٦٣٩)، وحديث المغيرة سيأتي برقم (٤١٨٠).

(١) إسناده ضعيف جداً. عبدالسلام هذا قال ابن عدي في «الكامل» ١٩٦٩/٥: يقال: إنه ابن أبي الجنوب، وجزم بذلك الحافظ في «التعجيز» ٢٥٩، وهو ضعيف جداً، قال ابن المديني: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال أبوحاتم: شيخ متزوك، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الآثار، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فمن رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم متابعة. روح: هو ابن عبادة القيسی، وسماعه من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البزار (٩٩٢) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١٦/١ و٦٩/٢، من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.  
قال البزار: لا نعلمه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن عبد السلام إلا ابن أبي عروبة.

٣٨١٤ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت عاصماً يحدهُ، عن زدَّ

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «من كذب على معمداً، فليتبواً مقعده من النار»<sup>(١)</sup>.

٣٨١٥ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت عبد الملك بن عمير يحدهُ، عن عبد الرحمن بن عبد الله

---

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٩/٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح! وسيكرر برقم (٣٨٦٧).

وقوله: «كان يصوم في السفر ويفطر»: له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٠٥٧) بأسناد صحيح.

وآخر من حديث ابن عمرو، سيد برقم (٦٦٧٩) بأسناد حسن.

قال السندي: قوله: كان يصوم في السفر ويُفطر، ويصلِّي ركعتين لا يدعهما: يريد أن رخصة إفطار الصوم وقصر الصلاة ليست سبيلاً.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي التَّجْود، وبقية رجاله ثقات رجال الشِّيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٢)، والترمذى (٢٦٥٩)، وأبو يعلى (٥٢٥١) و(٥٣٠٧)، والشاشي (٦٤٥) و(٦٤٦) و(٦٤٧)، والقضاعي (٥٤٧)، والخطيب في «تاریخه» ٤/٢٦٣ من طرق عن عاصم، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٨٤٧) و(٤٣٣٨).

ولسلف مطولاً برقم (٣٦٩٤).

عن أبيه، أن النبي ﷺ، قال: «لا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّاراً يَضْرِبُ  
بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح، وهذا إسناد صحيح عند من من يصحح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه مطلقاً، وضعييف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين. جرير والد وهب: هو ابن حازم. وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٦) من طريق وهب بن جرير - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٩٧) من طريق أبي سلمة التبوزكي، عن جرير، به. وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٧/٧، والبزار (١٥١٩) و(١٥٢٠) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠١)، من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، به. زاد النسائي والبزار: «ولا يؤخذ الرجل بجريدة أبيه ولا بجريدة أخيه». قال البزار: لا نعلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، وقد رُوي نحوه من وجه آخر، وروي بالفاظ من وجوه مختلفة.

قلنا: وقد اختلف فيه على الأعمش، فأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٦-١٢٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن ابن عمر. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب مرسل. ثم أخرجه النسائي ١٢٧/٧ مرسلاً من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن النبي ﷺ. قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٢/٥: وهو الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٥/٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.  
وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٧٠٧٩)، سلف برقم (٢٠٣٦).  
وآخر من حديث ابن عمر عند البخاري (٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) (١١٩)، سيرد =

٣٨١٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، أن النبي ﷺ قال لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ آمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

= ٨٥ و ٨٧ و ١٠٤ .

وثالث من حديث جرير بن عبد الله البجلي عند البخاري (٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥) ، سيرد ٣٥٨ / ٤ (١١٨).

ورابع من حديث أبي بكرة عند البخاري (٧٠٧٨)، سيرد ٣٧ / ٥ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٩.

وخامس من حديث الصنابحي الأحمسي، سيرد ٤ / ٧٦.

وسادس من حديث عم أبي حرة الرقاشي، سيرد ٤ / ٣٥١.

قال السندي: قوله: لا ترجعوا: أي: لا تصيروا، قالوا: رجع ها هنا مستعمل استعمال صار معنى وعملاً، قال ابن مالك: وهو مما خفي على أكثر النحوين. يضرب: بالرفع، على أنه بيان للكفر، أي: لا تكونوا كفاراً معاملة وفعلاً، وأما الكفر اعتقاداً فما كان يخاف عليهم ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، وزهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، إلا أن روایته هذه مما انتقاء الإمام مسلم من حديثه، وهو إلى ذلك متابع. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢ / ١٩١، ومسلم (٦٥٢) (٢٥٤)، وابن خزيمة (١٨٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١ / ١٦٨، والحاكم ١ / ٢٩٢، والبيهقي في «السنن» ٣ / ٥٦ و ١٧٢، من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وسيأتي برقم (٤٠٠٧).

قال زهيرٌ: حدثنا أبو<sup>(١)</sup> إسحاق، أنه سمعه من أبي الأحوص.

٣٨١٧ - حدثنا أبو النضر، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، وأبي موسى الأشعري، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُنَزَّلُ فِيهَا الْجَهَلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ». قال: والهرجُ: القتل<sup>(٢)</sup>.

٣٨١٨ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض

عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعُنَّ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ»، وإنَّ رسولَ الله ﷺ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلًا: كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَادِيَةٍ، فَحَضَرَ صَنْيُعُ الْقَوْمَ، فَجَعَلَ الرَّجُلَ يَنْطَلِقُ، فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ

---

(١) لفظ: (أبو) سقط من (س) و(ص) و(ق) و(ظ) و(م)، وورد على الصواب في (ظ٤) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأشجعي: هو عبد الله بن عبد الرحمن، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٢/٤ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، الثوري، به. وقال: صحيح، ثابت من حديث الأعمش، رواه غير واحد.  
وقد سلف برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك شواهد.

يَجِيءُ بِالْعُودِ<sup>(١)</sup>، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجْجَوَا<sup>(٢)</sup> نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَدِفُوا فِيهَا<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش (س): بالعود (نسخة).

(٢) في (١٤): وأَجْجَوَا.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد ربه - وهو ابن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد - لم يرو عنه سوى قتادة، ولم يوثقه أحد، وقال ابن المديني: مجهول، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٧٧: قال علي: عرفه ابن عيينة، قال: كان يبيع الثياب، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمران - وهو ابن داود العَمِي - فمختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقال فيه ابن شاهين: من أَخْصُ الناس بقتادة. سليمان بن داود: هو أبو داود الطیالسی، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي الشامي.

وهو عند الطیالسی في «مسنده» (٤٠٠)، ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣١٩)، والبیهقی في «الشعب» (٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الکبیر» (١٠٥٠٠) وفي «الأوسط» (٢٥٥٠)، من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣١١-٣١٢/٣، وقال: رواه أحمد والطبراني والبیهقی، كلهم من روایة عمران القطان، وبقية رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح. وقال نحوه الهیثمی في «المجمع» ١٨٩/١٠ مع أن في إسناده عبد ربه، وليس من رجال الصحيح كما مر، بل هو مجهول.

وأخرجه بنحوه الحمیدی (٩٨) عن سفیان بن عینة، وأبو یعلی (٥١٢٢) من طریق محمد بن دینار، کلاهما عن إبراهیم الھجری، عن أبي الأھوص، عن عبداللہ، به، مرفوعاً أيضاً.

قال الهیثمی في «المجمع» ١٨٩/١٠: رواه أبو یعلی، وفيه إبراهیم بن مسلم =

= الهجري، وهو ضعيف.

قلنا: قد ذكر الحافظ في «التهذيب» ١٦٥/١٦٦ أن سفيان بن عيينة قد أصلح كتاب إبراهيم الهجري، و Mizān في حديثه ما كان عن عبد الله، وما كان عن النبي ﷺ، وما كان عن عمر، وبنى عليه أن حديث ابن عيينة عنه صحيح. وأخرجه بنحوه موقوفاً عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٧٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٧٩٦) عن معاذ، عن أبي إسحاق السباعي، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، عن ابن مسعود. وهذا إسناد صحيح على شرط الشیخین. وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٠/١٠، وقال: رواه الطبراني موقوفاً بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وله شاهد قوي من حديث سهل بن سعد، سيرد ٣٣١/٥، وحسن إسناده  
الحافظ في «الفتح» ٣٢٩/١١.

وآخر مختصر من حديث عائشة، سيرد ٧٠/٦، وصححه ابن حبان (٥٥٦٨). قال السندي: قوله: **وَمُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ**: بفتح القاف المشددة، أي: صغائرها. يهلكنه: إما لأن اعتيادها يؤدي إلى ارتكاب الكبائر، من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، فيكون الهلاك بالكبائر التي تؤدي إليها الصغائر. وإما لأن تكثير الصغائر عند اجتناب الكبائر جائز لا واجب، كما ذكر كثير من أهل العلم، وإن كان ظاهر القرآن يقتضي خلافه، فبين الحديث أنهن إذا كثرن يُخاف عدم المغفرة.

وإما لأن اعتيادها يؤدي إلى قلة المبالغة بها، أو هو يوجب الهلاك. وإنما لأن الإصرار على الصغيرة كبيرة، وهو محمل الحديث. والأقرب أن الحديث يدل على أن الإصرار على نوع الصغيرة أيضاً كبيرة، وإن لم يصر على صغيرة واحدة بعينها، وهذا هو ظاهر المثل المذكور. صنيع القوم: **فُسْرٌ** في «النهاية» الصنيع بالطعام.

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ أريَ الأَمَّةَ بِالْمُوْسَمِ، فرَأَيْتُ عَلَيْهِ أَمَّتَهُ، قَالَ: «فَارِيْتُ أَمَّتِي، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ، قَدْ مَلَؤُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَقَيْلَ لِي: إِنَّ مَعَ هُؤُلَاءِ سَبْعَوْنَ<sup>(١)</sup> أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُوْنَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَالَ عُكَاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ -يُعْنِي آخَرَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ<sup>(٢)</sup>. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في النسخة (وَم)، قال السندي: الظاهر سبعين، وكأنه على حذف ضمير الشأن، والظاهر أن مثل هذا من تغيير الرواية، فقد سبق قريباً سبعين، كما هو الظاهر. والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٤) و(ظ١): معهم، وهي على هامش (س) نسخة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٢)، والبزار (٣٥٣٩) «زوائد»، من طريق الحجاج بن منهال، وابن حبان (٦٠٨٤) من طريق هدبة بن خالد القيسى، ثلاثة عن حماد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤٠٥-٣٠٤، وقال: رواه أحمد مطولاً ومختصرأً، ورواه أبو يعلى، ورجالهما في المطول رجال الصحيح.

وأورده ابن كثير في «التفسير» ١/٣٩٣ من طريق الإمام أحمد، عن أحمد بن منيع، عن عبد الملك بن عبد العزيز، عن حماد، به، وقال: رواه الحافظ الضياء المقدسي، وقال: هذا عندي على شرط مسلم.

٣٨٢٠ - حديث عبد الصمد، حدثنا حمّاد، عن عاصمٍ، عن زرٍ<sup>١</sup>  
عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قيل له: كيف تَعْرِفُ من  
لم يَرَكَ<sup>(١)</sup> من أُمّتِكَ؟<sup>(٢)</sup> فقال: «إِنَّهُمْ غُرُّ مُحَجَّلُونَ بُلْقُ من آثارِ  
الْوُضُوءِ»<sup>(٣)</sup>.

= قلنا: عاصم بن أبي النجود لم يحتاج به مسلم، وإنما روى له متابعة.  
وسلف مطولاً برقم (٣٨٠٦).

(١) في (س) و(ظ٤): من لم تر. وفي (ق): من لم ترى.

(٢) قوله: «من أُمّتك» لم يرد في (ق).

(٣) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حبيش.  
وأخرجه أبو داود الطيالسي (٣٦١)، وابن ماجه (٢٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٤٨)،  
وابن حبان (١٠٤٧) و(٧٢٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.  
وسيرد برقم (٤٣١٧) و(٤٣٢٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦)  
و(٢٤٧)، سيرد ٣٠٠ / ٢.

وآخر من حديث حذيفة عند مسلم (٢٤٨).

وثالث من حديث عبد الله بن بُسر، سيرد ١٨٩ / ٤.

ورابع من حديث أبي الدرداء، سيرد ١٩٩ / ٥.

وخامس من حديث أبي أمامة، سيرد ٢٦٢-٢٦١ / ٥.

وسادس ضمن حديث الشفاعة المطول من حديث ابن عباس سلف (٢٦٩٢).

وسابع من حديث جابر عند البزار (٢٥٤) «زوائد»، وأبي يعلى (٢١٦٢)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٥ / ١، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: من لم يرك، أي: لم يلتق.

٣٨٢١ - حديث عبد الصمد، حديث عبد العزيز بن مسلم، حديث أبو إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلث الليل الباقي يهبط إلى السماء الدنيا، ثم يفتح أبواب السماء، ثم يبسط يده فيقول: هل من سائل يعطي سؤله؟ ولا يزال كذلك حتى يسطع الفجر»<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٢ - حديث أبو أحمد، حديث أبا بن عبد الله البجلي، عن كريم بن أبي حازم

عن جدته سلمى بنت جابر، أن زوجها استشهد، فأتت عبد الله بن مسعود، فقالت: إني امرأة قد استشهد زوجي، وقد خطبني الرجال، فأبكيت أن أتزوج حتى القah، فترجو لي إن اجتمعت أنا وهو أن تكون من أزواجه؟ قال: نعم. فقال له رجل<sup>(٢)</sup>: ما رأيناك فعلت هذا مذ قاعدناك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أسرع أمتي بي لحوقاً في الجنة، امرأة من أحمس»<sup>(٣)</sup>.

= بلق: ليس في نسخة - كما هو المشهور في هذا الحديث - وعلى تقدير وجوده، فالمراد أنهم بسبب الغرّ والتحجّيل صاروا كالبلق في اختلاف اللون. والله تعالى أعلم. وقال ابن الأثير: الغرّ المحجلون، أي: يبغض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه.

(١) هو مكرر (٣٦٧٣) سندًا ومتنًا.

(٢) في (ق) و(ظ١٤): فقال له رجل عنده.

(٣) إسناده ضعيف، كريم بن أبي حازم لم يرو عنه غير أبان بن عبد الله =

٣٨٢٣ - حدثنا مُحَاضِر أبو المُورّع، حدثنا عاصم، عن عَوْسَجَةَ بْنِ الرَّمَاحِ، عن عبد الله بن أبي الهذيل  
عن ابن مسعود، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ  
خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي»<sup>(١)</sup>.

= البجلي، وذكره ابن حبان في «الثقافات» ٣٤٣/٥، ولم يوثقه غيره، وترجم له البخاري  
في «التاريخ الكبير» ٢٤٤/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٧٥/٣، ولم  
يدركا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجمه الحافظ في «تعجيز المنفعة» ص ٣٥٣، ونقل  
فيه قول البخاري: ولا يصح حديثه، وهو وهم، فإن قول البخاري هذا هو إنما في  
رأي آخر اسمه كريم غير منسوب وهو مذكور عنده قبل الثاني في الموضع المحال  
عليه، وسلمى بنت جابر، قال الحافظ في «التعجيز» ص ٥٥٧: ذكرها بعضهم  
في الصحابة، ولها ذكر في ترجمة أختها زينب في «الإصابة» ٤/٣٢٢، والظاهر  
أنها تابعية. أبوأحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٩٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وسلمى  
لم أجده من وثيقها، وبقية رجال أئمدة ثقات.

قال السندي: قوله: إن اجتمعنا أنا وهو: بكسر الهمزة على أنها شرطية، أي:  
حصل الاجتماع بيننا بموتنا جميعاً على الإيمان. اللهم ارزقنا ذلك.  
ما رأيناك فعلت هذا: كأنه راعاها مراعاة استعظمها بعض الحاضرين.  
قوله: «من أحسن»، أي: من قريش ومن معهم في التشدد في الدين، قلت:  
والظاهر أنها فاطمة أو أمها خديجة. والله تعالى أعلم.

قلنا: لا وجه لما ذكره السندي، وإنما ذكر ابن مسعود هذا الحديث لسلمى بنت  
جابر بشارة لها، لأنها أحمسية - كما ورد في «الإصابة» في ترجمة أختها زينب - رجاء  
أن تكون هي المراد بحديث رسول الله ﷺ.

(١) إسناده حسن، مُحَاضِر بن المورّع: قال النسائي: ليس به بأس، وقال  
أبو زرعة: صدوق، ووثقه ابن سعد وابن قانع ومسلمـة بن القاسم، وذكره ابن حبان =

أبي عبيدة

٣٨٢٤ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

عن أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَهْلٍ وَقَدْ جُرِحَ، وَقُطِعَتْ رِجْلُهُ.  
قَالَ: فَجَعَلْتُ أَصْرِبَهُ بِسِيفِيِّيِّ، فَلَا يَعْمَلُ فِيهِ شَيْئًا<sup>(١)</sup> - قِيلَ لِشَرِيكِ:  
فِي الْحَدِيثِ: وَكَانَ يَدْبُبُ بِسِيفِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ -، قَالَ: فَلَمْ أَزْلْ هَنْتِي  
أَخَذْتُ سِيفَهُ، فَضَرَبْتُهُ بِهِ، حَتَّى قُتِلَتْهُ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ،  
فَقُلْتُ: قَدْ قُتِلَ أَبُو جَهْلٍ - رَبِّما قَالَ شَرِيكُ: قَدْ قُتِلَتْ أَبَا جَهْلٍ -،

= في «الثقة»، وقال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ مَغْفِلًا جَدًّا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ،  
وَقَالَ أَبُو حَاتَّمٍ: لَيْسَ بِالْمُتَّيْنِ. وَبِقِيَةِ رِجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الصَّحِيفَةِ غَيْرِ عَوْسَاجَةِ بْنِ  
الرَّمَاحِ، فَقَدْ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، وَوَثْقَةِ ابْنِ مَعِينٍ، وَذَكْرَهُ ابْنِ  
جَبَانَ فِي «الثقة»، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: شَبَهَ مَجْهُولٍ لَا يَرَوِي عَنْهُ غَيْرَ عَاصِمٍ، لَا  
يَحْجُجُ بِهِ، لَكِنْ يَعْتَبِرُ بِهِ عَاصِمٌ: هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ.  
وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٣٧٤)، وَالخَرَاطِيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» ص٣، مِنْ طَرِيقِ  
مَحَاضِرِ بْنِ الْمُورَعِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ (٣٧٤)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» ١/٣٧٧، وَأَبُو يَعْلَى  
(٥٠٧٥)، وَابْنُ جَبَانَ (٩٥٩)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٨٥٤٢) مِنْ طَرِيقِ عَوْسَاجَةِ  
عَاصِمٍ، بِهِ. قَالَ البَيْهَقِيُّ: لَمْ يَرْفَعْهُ عُثْمَانَ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (يَعْنِي فِي روَايَتِهِ عَنْ جَرِيرٍ،  
عَنْ عَاصِمٍ).

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «المَجْمُوعِ» ١٠/١٧٣، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، وَقَالَ:  
فَحْسُنَ خَلْقِيٌّ. وَرِجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيفَةِ غَيْرِ عَوْسَاجَةِ بْنِ الرَّمَاحِ، وَهُوَ ثَقَةٌ.  
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيفٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، سِيرَد٦/٨٦ وَ١٥٥.

وَآخِرُ ضَعِيفٍ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ عِنْدَ ابْنِ السَّنِيِّ (١٦٢) مَقِيدٌ بِالنَّظَرِ فِي الْمَرْأَةِ.

(١) لَفْظُ: «فِيهِ شَيْئًا» لَيْسَ فِي (س) وَ(ظ١٤).

قال : «أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟» قلتُ : نعم . قال : «اللَّهُ مرتين؟ قلتُ : نعم <sup>(١)</sup> .  
 قال : «فَادْهَبْ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ». قال : فذهب ، فاتاه ، وقد غَيَّرَتْ  
 الشَّمْسُ مِنْهُ شَيْئاً ، فَأَمَرَ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ ، فَسُجِّبُوا حَتَّى الْقُوَا فِي  
 الْقَلِيلِ ، قال : وَاتَّبَعَ أَهْلُ الْقَلِيلِ لِعْنَةً . وقال : «كَانَ هَذَا فِرْعَوْنَ  
 هَذِهِ الْأُمَّةِ» <sup>(٢)</sup> .

---

(١) قوله : «قال : آللَّهُ مرتين؟ قلتُ : نعم» لم يرد في (ق) و(ظ١) .

(٢) إسناده ضعيف لأنقطاعه ، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه ، ولضعف شريك ، وهو ابن عبد الله التخعي ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين . أبو إسحاق : هو عمرو بن عبد الله السبعاني .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٨) و(٨٤٦٩) ، والبيهقي في «السنن» ٦٢/٩ من طرق عن شريك ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٢٧٠٩) ، وأبو يعلى (٥٢٦٣) ، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٠) و(٨٤٧١) ، والبيهقي في «الدلائل» ٨٧/٣ ، ٨٨ من طرق عن أبي إسحاق ، به .

وأخرجه الطيالسي (٣٢٨) ، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٥) ، والبيهقي في «السنن» ٩٢/٩ من طريق الجراح بن مليح والد وكيع ، والطبراني (٨٤٧٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، والبزار (١٧٧٥) «زوائد» من طريق أبي الأحوص ، ثلاثة عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود . قال البيهقي : كذا قال : عن عمرو بن ميمون ، والمحفوظ : عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن أبيه . وقال الدارقطني في «العلل» ٢٩٥/٥ : وأبو عبيدة أصح .

وأخرجه البزار (١٧٧٤) «زوائد» ، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٦) من طريق أبي بكر الهذلي ، عن أبي المليح ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن ابن مسعود . قال البزار : لا نعلم روى أبو المليح عن عبد الرحمن ، عن أبيه إلا هذا .

٣٨٢٥ - حدثنا أَسْوَدُ، حدثنا زهيرٌ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي عُبَيْدَةَ

عن عَبْدِ اللَّهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «هَذَا فَرْعَوْنُ أُمَّتِي»<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٦ - حدثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامَ بْنِ طَلْقٍ، حدثنا زكرياً بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عن أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي أَسْدٍ، إِمَّا قَالَ: شَقِيقٌ، وَإِمَّا قَالَ: زِدٌ

عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُونِي لِهَذَا الْحَيِّ

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٩-٧٨/٦، وقال: رواه كله أَحْمَدُ، والبزار باختصار، وهو من روایة أَبِي عَبِيدَةَ، عن أَبِيهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَبِقِيَةِ رَجَالِ أَحْمَدِ رَجَالِ الصَّحِيفِ.

وقال أيضاً: رواه الطبراني والبزار، وفيه أبو بكر الهمذاني، وهو ضعيف. وقد أخرج البخاري (٣٩٦١) من حديث ابن مسعود أنه أتى أبا جهل وبه رقم يوم بدر، فقال أبو جهل: هل أَعْمَدْتَ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ.

وأخرج أيضاً (٣٩٦٢) و(٣٩٦٣) من حديث أنس أنه انطلق ابن مسعود فوجد أبا جهل قد ضربه ابنا عفراه حتى برد. قال: أَنْتَ أَبُو جَهَل؟ قال: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ. أو قال: قَتَلْتُمُوهُ.

وقد تقدمت قصة مقتل أَبِي جَهَلٍ من حديث عبد الرحمن بن عوف برقم (١٦٧٣).

وانظر الأحاديث الآتية بالأرقام (٣٨٢٥) و(٣٨٥٦) و(٤٠٠٨) و(٤٤٦) و(٤٢٤٧).

قوله: وكان يذبُّ بسيفه: قال السندي: كأنه من دُبَاب السيف، بضم، أي: حده، بمعنى: يضرره بدبابة.

آلله: بمد همزة وجر، على أنه قسم.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه مختصراً.

من النَّخْعِ، أَوْ قَالَ: يُثْنِي عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي رَجُلٌ مِّنْهُمْ<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ،  
يَعْنِي ابْنِ أَبِي عُمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُولُ  
إِلَى الصَّلَاةِ، فَمَا يَمْسُسُ قَطْرَةً مِّنْ مَاءٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ، زَكْرِيَاً بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ - وَهُوَ الصَّهْبَانِيُّ - رُوِيَ عَنْهُ جَمْعٌ،  
وَذَكْرُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَتَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤٢٤/٣، وَابْنُ  
أَبِي حَاتِمَ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» ٥٩٨/٣، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَتَرْجِمَهُ  
الْحَافِظُ فِي «الْتَّعْجِيلِ» صِ ١٣٨، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَزْدِيَّ ذَكَرَهُ فِي «الضَّعْفَاءِ»، وَقَالَ: مُنْكَرٌ  
الْحَدِيثُ، وَالْأَزْدِيُّ يَضْعُفُ بِلَا حَجَّةٍ أَحَدًا، وَبِقِيَةِ رِجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الصَّحِيفِ غَيْرِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ وَالَّذِي ذَكَرَهُ، فَلَيْسَ لَهُ رِوَايَةً فِي الْكِتَابِ السَّتَّةِ، وَهُوَ ثَقَةٌ، وَشَكَّهُ فِي  
أَنَّ الَّذِي حَدَّثَهُ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ أَوْ زَرْبَنْ حُبِيشَ لَا يُؤْثِرُ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ  
اِنْتِقالٌ مِّنْ ثَقَةٍ إِلَى ثَقَةٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٢٨٣٠) «زوائد» مِنْ طَرِيقِ يَحْمَى بْنِ أَبِي زَكْرِيَا، عَنْ زَكْرِيَا بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بْنِهِ. وَقَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يَرَوِي بِهَذَا الْلَّفْظِ  
إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «الْمَجْمُعِ» ١٠/٥١، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ وَالْطَّبرَانِيُّ،  
وَرِجَالُ أَحْمَدٍ ثَقَاتٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٨/١٠٠: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ بِإِسْنَادِ حَسْنٍ.  
قُلْنَا: وَلَمْ نَجِدْهُ عِنْدَ الطَّبرَانِيِّ، وَلَمْ يَعْزِزْ إِلَيْهِ الْحَافِظُ أَبْنَ حَجْرٍ.

(٢) صَحِيفٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَا نَقْطَاعَهُ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٣٧٩١)، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ ابْنُ عَتَّبَةَ بْنِ مُسْعُودٍ، لَمْ يَدْرِكْ عَمَّ أَبِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ  
شِيفُ أَحْمَدَ: هُوَ مُنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخَزَاعِيِّ، ثَقَةٌ، ثَبَّتَ، وَعَدَ =

٣٨٢٨ - حدثنا أبو الجواب، حدثنا عمار بن رذيق، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه كان يَتَعَوَّدُ مِن الشيطانِ، من هَمْزَهُ، ونَفَخَهُ، ونَفَخَهُ، قال: وهَمْزَهُ: المُوتَةُ، ونَفَخَهُ: الشَّعْرُ، ونَفَخَهُ: الْكِبْرِيَاءُ<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٩ - حدثنا خلفُ بنُ الوليد، حدثنا محمد بن طلحة، عن رُبِيدٍ،  
عن مرأةٍ

---

= العزيز بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب، وكلاهما حسن الحديث.  
وسلف ذكر شواهد برقم (٣٧٩١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد محتمل للتحسين، عمار بن رذيق لم يذكر أحد متى سمع من عطاء قبل الاختلاط أو بعده، وهو توفي قبل سفيان الثوري، فلعله سمع منه قدِيماً كسفيان. أبو عبد الرحمن: هو السُّلْمي عبد الله بن حبيب، ثبت سماعه من ابن مسعود، كما تقدم في الحديث (٣٥٧٨)، وأبو الجواب: هو الأحوص بن جواب الضبي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٨٠) من طريق أبي الجواب، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٦/٢ من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، عن عطاء بن السائب، به. وورقاء لم يصرح أحد متى سمع من عطاء قبل الاختلاط أو بعده، فهو متوقف عليه أيضاً.

وأخرجه موقعاً الطيالسي (٣٧١)، والطبراني في «الكبير» (٩٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٦/٢ من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، به. وهذا إسناد حسن، حماد بن سلمة، صاحبوا سماعه من عطاء قبل الاختلاط.

٤٠٤/١ عن عبد الله بن مسعود، قال: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عن صلاة العصر حتى اصفرت أو احمررت<sup>(١)</sup> الشمس، فقال:

= وقد أخرج شرح ألفاظه عبد الرزاق (٢٥٨١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٣٠٣)، عن سفيان الشوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: همزه - يعني الشيطان - الموتة، يعني الجنون، ونفخه: الكبر، ونفثه: الشعر.

وفي «سنن» البيهقي ٢/٣٦: قال عطاء: فهمزه: الموتة، ونفثه: الشعر، ونفخه: الكبر.

وهو تفسير ابن مسعود كما مر.

وله شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٥٠.  
وآخر من حديث جبير بن مطعم، سيرد ٤/٨٥، وصححه ابن حبان (١٧٧٩).  
وثالث من حديث أبي أمامة، سيرد ٥/٢٥٣.

ورابع من حديث عائشة، سيرد ٦/١٥٦.

وخامس من حديث ابن عباس عند البزار (٣٢١٠)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٨، وقال: رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

و السادس من حديث الحسن مرسلاً عند عبد الرزاق (٢٥٧٢) و(٢٥٨٠).  
الموتة: قال السندي: بضم ميم وهمزة أو بلا همز: نوع من الجنون والصرع يعتري الإنسان، فإذا أفاق عاد إليه كمال العقل، كالسكران. وقيل: خنق الشيطان، وقيل: هو الجنون.

قلنا: وأصل الهمز: النحس والغمز، وكل شيء دفعته فقد همزته. قاله ابن الأثير.

والشعر: المراد به الشعر المذموم، وإن فقد جاء أن من الشعر حكمة. قاله السندي.

(١) في (١٤): حتى اصفارت أو احمررت.

«شَغَلُونَا عَنْ صَلَةِ الْوُسْطَىِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ<sup>(١)</sup> - أَوْ حَشَا اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ - وَقُبُورَهُمْ نَارًا<sup>(٢)</sup>.»

(\*) ٣٨٣٠ - حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، [قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن

عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان، من همزه، ونفيته، ونفخه». فهمزة: الموتة، ونفيته: الشعر، ونفخه: الكبر<sup>(٣)</sup>.

٣٨٣١ - حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): أجوفهم وقبورهم.

(٢) إسناده قوي، وهو مكرر (٣٧١٦). ورجاله ثقات رجال الشيفين غير خلف بن الوليد - وهو أبو الوليد العنكبي - فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن فضيل سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عبد الرحمن: هو السلمي.

وهو عند ابن أبي شيبة ١٠/١٨٥-١٨٦، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٤٩٩٤)، والحاكم ٢٠٧/١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وقد استشهد البخاري بعطاء بن السائب، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٨٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٧٧)، وابن خزيمة (٤٧٢) من طرق عن محمد بن فضيل، به.

وسلف برقم (٣٨٢٨).

العاصم، عن زد

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرُجُ قومٌ في آخر الزمان، سُفَهَاءُ الأَحَلَامِ، أَحْدَاثٌ - أَوْقَالٌ: حُدَّثَاءُ - الْأَسْنَانِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ بِالْسِتْهِمِ لَا يَعْدُو تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ، فَلَيُقْتَلُهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عند الله، لَمْنَ قَتَلْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل العاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة»، وكتابه صحيح. زر: هو ابن حبيش. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٦/١٠، والترمذى ٣٠٤/١٥، والترمذى (٢١٨٨)، وابن ماجه (١٦٨)، وأبو يعلى (٥٤٠٢)، والأجرى في «الشرعية» ص ٣٥، من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وله شاهد من حديث علي عند البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦)، تقدم برقم (٦١٦).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤)، سيرد ٦٠/٣.

وثالث من حديث أبي ذر عند مسلم (١٠٦٧)، سيرد ١٧٦/٥.

ورابع من حديث سهل بن حنيف عند البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨)، سيرد ٤٨٦/٣.

وخامس من حديث عقبة بن عامر، سيرد ١٤٥/٤.

وسادس من حديث أبي بربعة، سيرد ٤٢٢-٤٢١/٤.

وسابع من حديث أنس، سيرد ١٨٩/٣ و٢٢٤.

= وثامن من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٥٣).

٣٨٣٢ - حديث يحيى بن أبي بكر، حديث زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زيد

عن عبد الله، قال: أولاً<sup>(١)</sup> من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد، فاما رسول الله ﷺ، فمنعه الله بعده أبي طالب، وأما أبو بكر، فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون، فأليس لهم أدراج الحديد، وصهروهم في الشمس، مما منهم إنسان إلا وقد واتتهم على ما أرادوا، إلا بلال، فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان، وأخذوا يطوفون به شعاب مكة، وهو يقول: أحد، أحد<sup>(٢)</sup>.

= وناتس مختصر من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٣١٢).  
وعاشر بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو عند البزار برقم (١٨٥٠).  
وحادي عشر مختصر من حديث ابن عمر عند البخاري (٦٩٣٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٩).

(١) في (ق) و(ظ) (١٤٩) و(١٤١): كان أول.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. زائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٩/١٢ و٣١٣/١٤٩، وابن ماجه (١٥٠)، والشاشي (٦٤١)، وابن حبان (٧٠٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٩ و١٧٢، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/١٤١، من طريق يحيى بن أبي بكر، بهذا الإسناد. قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات.  
وأخرجه الحاكم ٢٨٤/٣، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٨١-٢٨٢،  
من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به.

٣٨٣٣ - حَدَثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرٍ، حَدَثَنَا زَائِدٌ، حَدَثَنَا الْحَسْنُ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذْنُكُمْ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ<sup>(١)</sup> سِوَادِيَّ، حَتَّى آنَهَاكَ»<sup>(٢)</sup>.

= قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.  
قال البزار - كما نقل محقق الشاشي ١١٦/٢ - : هذا الحديث لا نعلم رواه عن زائدة موصولاً إلا يحيى بن أبي بكر.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/٦٣: تفرد به يحيى بن أبي بكر، وقال: إنه وهم، وإنما رواه زائدة، عن منصور، عن مجاهد قوله.  
قلنا: لم يتفرد بوصله يحيى، بل تابعة الحسين بن علي الجعفي عند الحاكم  
٢٨٤/٣ كما مر آنفاً.

وآخرجه من قول مجاهد ابن أبي شيبة ١٤٩/١٢ ، وابن سعد ٣/٢٣٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد. وفيه ذكر خباب بدل المقداد.  
قوله: «أول من أظهر إسلامه»: قال السندي: أي من الرجال والنساء، وظاهره أن خديجة ما أظهرت إسلامها إلا بعد هؤلاء. والله تعالى أعلم.

إلا وقد واتهم: في «الصحيح»: تقول: آتته على الأمر موataة، إذا وافقته، وال العامة تقول: واتته. وفي «المصباح»: آتته على الأمر: إذا وافقته، وفي لغة لأهل اليمن تبدل الهمزة وأواً، فيقال: واتته على الأمر موataة، وهي المشهورة على السنة الناس. انتهى، والمعنى: إلا وقد وافقهم على ما أرادوا من ترك إظهار الإسلام.  
إلا بلال: هكذا في نسخ المسند، وفي ابن ماجه: إلا بلالاً، وهو الوجه، لكنه استثناء من الإثبات، أي: كلهم وافقهم إلا بلالاً، فيبنيغي أن يقرأ بالنصب، ويُجعل من كتابة المنصوب بلا ألف، والله تعالى أعلم. قلنا: وهي لغة ربيعة. وانظر ما علقناه على «مسند أبي بكر» للمرزوقي ص ٣١.

(١) في (س) و(ظ١) و(م): تستمع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير

٣٨٣٤ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، قال: قال سليمان: سمعتهم يذكرون، عن إبراهيم بن سعيد، عن علقة عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْنَكَ عَلَيَّ أَن تُكْشِفَ السُّرُّ»<sup>(١)</sup>.

= الحسن بن عبيد الله وإبراهيم بن سعيد فهما من رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٦/١، من طريق معاوية بن عمرو - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٢/١٢، وابن سعد ١٥٣/٣ - ١٥٤، ومسلم (٢١٦٩) (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦١)، وابن ماجه (١٣٩)، والبخاري في «تاریخه» ٢٩٠/١، والفسوی في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٦، وأبو يعلى (٤٩٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٥٣٤ - ٥٠٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٢) من طرق عن الحسن بن عبيد الله، به. وقد تحرف في مطبوع ابن سعد: عبد الرحمن بن يزيد إلى: إبراهيم بن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٥٠٣ من طريق أبي عاصم، عن سفيان، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن يزيد، عن رجل من النخع، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود... وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من النخع.

وسلف برقم (٣٦٨٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام من سمع منه سليمان - وهو ابن مهران الأعمش -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير إبراهيم بن سعيد فمن رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعلقة:

٣٨٣٥ - حدثنا أبو قَطْنَ، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بن سعد

عن عبد الرحمن بن عبد الله ، قال: نزل رسول الله ﷺ مُنْزَلًا ،  
فانطلق إِنْسَانٌ إِلَى غَيْضَةٍ ، فَأَخْرَجَ مِنْهَا بَيْضَ حُمَرَةٍ ، فَجَاءَتِ  
الحُمَرَةَ تَرْفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَوْسُ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ:  
«أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذِهِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ الْقَوْمِ: «أَنَا أَصَبَّتُ لَهَا بَيْضًا» ، قَالَ  
رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْدَدْهُ»<sup>(١)</sup>.

= هو ابن قيس النخعي .

وأنترجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٥٧) من طريق  
معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد .  
قال الإمام الدارقطني في كتاب «العلل» ٢١٠ / ٥ : والصواب قول من قال: عن  
عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله . قلنا: وهو إسناد الحديث السابق (٣٨٣٣) .  
وسلف برقم (٣٦٨٤)، وذكرنا هناك أطرافه .

(١) إسناده ضعيف لإرساله، عبد الرحمن بن عبد الله - وهو ابن مسعود - تابعي ،  
ورجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن  
عتبة بن عبد الله بن مسعود - فروى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وسماع أبي  
قطن - وهو عمرو بن الهيثم - منه قبل اختلاطه . الحسن بن سعد: هو ابن عبد  
الهاشمي .

وأنترجه موصولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٢) من طريق طلق بن غنام ،  
والبيهقي في «الدلائل» ٣٢ / ٦ من طريق أبي داود ، كلامهما عن المسعودي ، عن  
الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن ابن مسعود، وهذا إسناد صحيح  
إن صح سماع عبد الرحمن لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه لكن شيئاً  
يسيراً، وأبو داود الطيالسي - وإن سمع من المسعودي بعد الاختلاط - متابع بطلق بن  
غنام ، وهو من سمع منه قبل الاختلاط .

٣٨٣٦ - حدثنا يزيد، أخْبَرَنَا المُسْعُودِيُّ، عن القاسم، والحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله، قال: نَزَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْزَلًا... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «رُدَّهُ رَحْمَةً لَهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٨٣٧ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَاشَ،

= وأخرجـه موصـلاً أـيضاً أـبـو دـاود (٢٦٧٥) و(٥٢٨)، والطـبرـاني في (الـكـبـيرـ) (١٠٣٧٦)، والـحاـكمـ ٤/٢٣٩، والـبيـهـقـيـ في (الـدـلـائـلـ) ٦/٣٣-٣٢ من طـرـيقـ أـبـي إـسـحـاقـ الشـيـبـانـيـ، والـطـبـرـانـيـ أـيـضاً (١٠٣٧٥) من طـرـيقـ أـبـي خـالـدـ الدـالـانـيـ، كـلـاهـماـ عنـ الـحـسـنـ بـنـ سـعـدـ، عنـ عبدـ الرـحـمـنـ بـنـ عبدـ اللهـ، عنـ أـبـيهـ عبدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ، بـهـ. قـالـ الـحـاـكمـ: هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ إـنـسـادـ، وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ. قـلـنـاـ: صـحـتـهـ مـتـوقـفـةـ عـلـىـ ثـبـوتـ سـمـاعـ عبدـ الرـحـمـنـ لـهـذـاـ حـدـيـثـ مـنـ أـبـيهـ، كـمـ ذـكـرـنـاـ آـنـفـاًـ. قـوـلـهـ: «بـيـضـ حـمـرـةـ»: قـالـ السـنـدـيـ: بـضمـ فـتـحـ مـيمـ تـحـفـفـ وـتـشـدـدـ: طـائـرـ صـغـيرـ كـالـعـصـفـورـ.

ترـفـ: في (الـصـحـاحـ): رـفـفـ الطـائـرـ: إـذـ حـرـكـ جـنـاحـهـ حـولـ الشـيـءـ يـرـيدـ أـنـ يـقـعـ عـلـيـهـ. وـفـيـ (الـقـامـوسـ): رـفـ الطـائـرـ يـرـفـ - أـيـ: بـضمـ الرـاءـ - وـيـرـفـ - أـيـ بـكسرـهاـ - أـيـ بـسـطـ جـنـاحـيـهـ، كـرـفـ، وـالـثـلـاثـيـ غـيـرـ مـسـتـعـمـلـ. اـنـتـهـيـ، قـلـتـ: كـأـنـهـ أـرـادـ بـهـ أـنـهـ قـلـيلـ الـاسـتـعـمـالـ، وـإـلـاـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ: النـسـخـ كـلـهـ مـتـفـقـةـ عـلـىـ الـثـلـاثـيـ، وـكـذـاـ فـيـ التـرـتـيبـ أـيـضاًـ.

فـجـعـ: مـنـ التـفـجـعـ.

(١) إـسـنـادـ ضـعـيفـ أـيـضاًـ لـإـرـسـالـهـ، يـزـيدـ - وـهـوـ أـبـنـ هـارـونـ - وـإـنـ كـانـ سـمـاعـهـ مـنـ الـمـسـعـودـيـ بـعـدـ الـاخـتـلاـطـ - مـتـابـعـ، وـبـقـيـةـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ، الـقـاسـمـ: هـوـ أـبـنـ عبدـ الرـحـمـنـ بـنـ عبدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ. وـهـوـ مـكـرـرـ سـابـقـهـ (٣٨٣٥).

حدثنا عاصم، عن أبي وائل، عن ابن معيز<sup>(١)</sup> السعدي، قال:

خرجت أُسقي فرساً لي في السَّحر، فمررت بمسجدِ بني حِينِفَةَ، وهم يقولون: إن مُسْلِمَةَ رسول الله، فأتيت عبدَ الله، فأخْبَرْتُهُ، فبَعْثَ الشُّرْطَةَ<sup>(٢)</sup>، فجاؤوا بهم، فاستتابَهم فتابُوا فخلَى سبيَّهم، وضرَبَ عُنْقَ عبدِ الله بن النَّوَاحَةَ، فقالوا: آخذت قوماً في أمرٍ واحدٍ، فقتلت بعضَهم، وتركتَ بعضَهم؟ قال: إني سمعت رسولَ الله ﷺ، وقدمَ عليه هذا وابنُ أثالَ بنَ حَبْرٍ<sup>(٣)</sup>، فقال: «أَتَشَهَّدُ أَنِّي رسولُ الله؟» فقالا: نشهد<sup>(٤)</sup> أَنَّ مُسْلِمَةَ رسولُ الله، فقال النبي ﷺ: «آمِنْتُ باللهِ ورُسُلِهِ، ولو كنتُ قاتلاً وقداً،

---

(١) في (س) و(ق): معير. وسيرد ضبطه فيما يأتي. ووقع في (م): عن معير، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٤): الشُّرْط. قال السندي: وفي بعض النسخ: الشُّرَط، بضم شين وفتح راء، وهو الأظهر، ثم قال: الشرط: جمع شرطة وشرطٍ، وهم أعوان السلطان لتبني أحوال الناس وحفظهم وإقامة الحدود، وقيل: هم أول الجيش من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره، وقيل: هم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من جنده.

(٣) في (ظ٤): وابن أثال حَبْرٌ، وهو الوارد في «توضيح المشتبه» ١٢٩/٣، وحجر قيده ابن ناصر الدين بفتح الحاء وسكون الجيم.

(٤) في (ظ٤): أَتَشَهَّدُ أَنْ أَنْ مُسْلِمَةَ... وكتب في هامش (س) و(ظ٤)، وهو الوارد في «توضيح المشتبه» ١٢٩/٣ (نسخة الظاهرية).

لقتلتُكُمَا»، قال: فلذلك قتلتُه<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن معيز هذا - قد قيده الذهبي في «المشتبه» بضم الميم وفتح العين وسكون الياء وأخره زاي، تصغير معز، متابعاً الدارقطني في «المؤتلف» ٢٠١٦/٤، والأمير في «الإكمال» ٢٦٧/٧، ووقع في بعض نسخ المسند: معير، وهو الواقع في «التجريد» للذهبي، كما ذكر ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ١٩٧/٨، وذكر أنه بكسر الميم، وسكون العين المهملة، وفتح المثناة، تليها الراء، وبذلك قيده السندي في حاشيته على «المسند»، قال ابن ناصر الدين بعد أن أورد هذين القولين في ضبط اسمه: والمعرفة غير هذين القولين، وهو ابن معين، بضم الميم، وفتح العين، وسكون المثناة تحت، تليها نون. قال: وكذا ذكره ابن منده في «المعرفة»، فقال: ابن معين، أدرك النبي ﷺ، ولم يره، روى عنه أبو وائل، يروي عن عبد الله. وكذا ذكره أبو الغانيم الترسي في كتابه «حديث مختلفي الأسماء»... نقلته مجدداً من خط الحافظ عبد الغني المقدسي من كتاب الترسي.

وذكره ابن سعد ١٩٦/٦ في الطبقة الأولى من الكوفيين الذين رروا عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأورده ابن أبي حاتم ٣٢٨/٩، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٤٦/٦: أدرك النبي ﷺ، ولم يره، وسماه الدارقطني والذهباني والحافظ: عبد الله، وقال الأول منهم: لا يعرف إلا في هذا الحديث. وأبى بكر بن عياش وإن كان ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وقد خالف سفيان والمسعودي وغيرهما كما في «العلل» ٨٨/٥، فرواه عن عاصم - وهو ابن أبي النجود -، عن أبي وائل شقيق بن سلامة، عن ابن معيز السعدي، عن ابن مسعود، زاد عليهم في إسناده رجالاً هو ابن معيز.

وأخرجه الدارمي ٢٣٥/٢، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ١٨٦ من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٥، وقال: رواه أحمد، وابن معيز لم = أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٣٨٣٨ - حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن

شقيق

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحِبُّوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرْدُوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

= قلنا: سلف الحديث من غير ذكر ابن معيز في إسناده برقم (٣٧٠٨) و(٣٧٦١).  
وسلف أيضاً برقم (٣٦٤٢) بإسناد آخر، وذكرنا هناك شرحه.

(١) إسناده جيد، محمد بن سابق، اختلف فيه، فقواه أحمد بن حنبل، ووثقه العجلي، وقال يعقوب بن شيبة: كان شيئاً صدوقاً ثقة، وليس من يوصف بالضبط للحديث، وقال النسائي: لا بأس به. وضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٥٥٥: هو ثقة عندي، وروى له البخاري ومسلم متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبئي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأنخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٧) عن محمد بن سابق، بهذا الإسناد.

وأنخرجه البزار (١٢٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٤٨، والشاشي (٥٩٠) و(٥٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٤٤)، من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن إسرائيل، به.  
وأنخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٥٥، والبزار (١٢٤٣) «روائد»، وأبو يعلى (٥٤١٢)، والشاشي (٥٧٩)، وابن حبان (٥٦٠٣)، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، عن الأعمش، به.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش هكذا إلا عمر بن عبيد وإسرائيل.

قلنا: ذكر الدارقطني معهما في «العلل» ٥/١٠٤ قيس بن الريبع.

وأنخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» ص ٢٤٢، وأبو نعيم في «الحلية» =

٣٨٣٩ - حدثنا محمدُ بْنُ سَابِقٍ، حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن الأعمشِ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَانٍ، وَلَا بِلَعَانٍ، وَلَا الْفَاحِشُ بِالْبَذِيءِ»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ ابْنُ

= ١٢٨/٧ من طريق يحيى بن الصرسس، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به.  
قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به يحيى بن الصرسس. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣١٦/٢: قال أبي: فنظروا في كتب يحيى، فلم يصيبوه عن الثوري.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ١٠٥/٥ من طريق علي بن قادم، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به. قال الدارقطني: وهو وهم، والصواب: عن علي بن قادم، عن إسرائيل.

قال الدارقطني في «العلل» ١٠٤/٥: رواه بقية بن الوليد، عن عيسى بن يونس، عن أخيه إسرائيل، عن الأعمش، وزاد فيه كلمة لم يأت بها غيره، وهي قوله: «وعودوا المريض» فإن كان حفظها فقد أغرب بها.

وأخرجه مختصرًا البزار (١٢٤٢) «زوائد» من طريق يحيى بن كثير، عن شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبد الله بن شداد، عن ابن مسعود، به. قال البزار: وهذا لا نعلم عن عبد الله مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وقد رواه بعضهم عن عبد الله بن شداد مرسلاً، ووصله يحيى بن كثير.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٦/٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قوله: «أجببوا الداعي»: قال السندي: هذه الإطلاقات كلها مقيدة بقيود معلومة في الشرع.

(١) في (ظ١) و(ظ٤): ولا البذيء.

سابق مرة: بالطعان، ولا باللعن<sup>(١)</sup>.

---

(١) حديث صحيح، ولكن هذا الإسناد منكر، ذكر الخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٣٩/٥ أن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر حديث محمد بن سابق عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً: «ليس المؤمن بالطعان»، فقال: إن كان حفظه فهو حديث غريب، ثم نقل عن علي ابن المديني أنه قال في هذا الإسناد: هذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما هذا من حديث أبي وائل، عن غير الأعمش، ونقل ذلك الحافظ ابن حجر في «التهذيب» ١٧٥/٩، وقال الذهبي في «الميزان» ٥٥٥/٣: وما ينكر لمحمد بن سابق حديثه عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم... فذكرة.

قال الخطيب: رواه ليث بن أبي سليم، عن زيد اليامي، عن أبي وائل، عن عبد الله، إلا أنه وقه ولم يرفعه. وقال الدارقطني في «العلل» ٩٢-٩٣/٥: يرويه زيد، عن أبي وائل، وخالف عنه، فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن ذكريا عنه، عن ليث، عن زيد، ووشه زهير ومعتمر عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض، عن ليث، مرفوعاً وموقوفاً، والموقف أصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/١٨، وفي «الإيمان» (٧٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٢)، والترمذني (١٩٧٧)، وأبو يعلى (٥٣٦٩)، والحاكم ١٢/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٥ و٥/٥٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٣، والخطيب في «تاریخه» ٥/٣٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٥)، من طريق محمد بن سابق، بهذا الإسناد.

قال الترمذني: هذا حديث حسن غريب، وقد روی عن عبد الله من غير هذا الوجه، وصححه الحاكم على شرط الشيختين، وسكت عنه الذهبي، وقال أبو نعيم: حديث الأعمش تفرد به إسرائيل.

وأخرجه الحاكم ١٣/١ من طريق ابن أبي ليلي، عن الحكم بن عقبة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله مرفوعاً، وقال: محمد بن عبد الرحمن بن أبي =

٣٨٤٠ - حديثنا محمد بن سابق، حديثنا عيسى بن دينار، حديثي أبي،  
أنه سمع عمرو بن العمارث يقول:

سمعت عبد الله بن مسعود يقول: ما صُمِّتَ مع النبي ﷺ  
تسعةً وعشرين أكثر ما صُمِّتَ معه ثلاثين<sup>(١)</sup>.

٣٨٤١ - حديثنا معاوية بن عمرو، حديثنا زائدة، عن الأعمش، عن  
شقيق، قال:

كنت جالساً مع عبد الله، وأبي موسى، وهما يتحدثان، فقلالا:  
قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُنْزَلُ  
فِيهِنَّ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرُ فِيهِنَّ الْهَرْجُ»، والهرج: القتل<sup>(٢)</sup>.

---

= ليلي وإن كان ينسب إلى سوء الحفظ، فإنه أحد فقهاء الإسلام وقضاته، ومن أكابر  
أولاد الصحابة والتابعين من الأنصار رحمة الله عليهم.

وأخرجه الخطيب في «تاریخه» ٣٣٩/٥ من طريق يعقوب بن شيبة، عن  
إسحاق بن زياد العطار، عن إسرائيل، عن محمد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن  
إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً، وقال: لم يزد يعقوب بن شيبة في ذكر  
محمد بن عبد الرحمن على هذا ولم يعرفه، ولا قال: إنه ابن أبي ليلى. فالله أعلم.  
قلنا: سيرد الحديث بإسناد آخر صحيح برقم (٣٩٤٨).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى، وقد تقدم  
الكلام فيه في الرواية (٣٧٧٦).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١١١/١ عن محمد بن سابق، بهذا  
الإسناد.

وهو مكرر (٣٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب =

٣٨٤٢ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم، عن زرٌ

عن عبد الله، قال: لَمَّا قُبضَ النَّبِيُّ ﷺ، قالتُ الْأَنْصَارُ: مَنْ أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَاتَّهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِلَيْكُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمِيرٌ<sup>(١)</sup> أَبَا بَكْرٍ أَنَّ يَوْمَ النَّاسِ؟ قَالُوا: بَلِّي، قَالَ: فَإِيْكُمْ تَطِيبُ نَفْسَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتُ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ<sup>(٢)</sup>.

٣٨٤٣ - حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زرٌ

عن عبد الله، قال: لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ عَبْدُ أَسْوَدُ فَمَا تَرَكَ<sup>(٤)</sup> النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْظُرُوكُمْ هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» فَقَالُوا<sup>(٥)</sup>: تَرَكَ

---

= الأَزْدِيُّ، وَزَائِدَةُ: هُوَ ابْنُ قَدَامَةَ، وَالْأَعْمَشُ: هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ، وَشَقِيقُ: هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ.

وَسَلْفُ بِرْقَمِ (٣٦٩٥)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ شَوَاهِدَهُ، وَسِيَّاتِي مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةِ أَيْضًا بِرْقَمِ (٤٣٠٦).

(١) فِي (ق) و(ظ١) و(ظ١٤): قَدْ أَمْرَ.

(٢) لِفَظُ «أَنَّ» لِيُسْ فِي (ق).

(٣) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ مِنْ أَجْلِ عَاصِمٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي النَّجْوَدِ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ ثَقَاتُ رِجَالِ الشِّيْخَيْنِ. معاوية بن عمرو: هو الأَزْدِيُّ، وَزَائِدَةُ: هُوَ ابْنُ قَدَامَةَ، وَزِرَّ: هُوَ ابْنُ حُبِيشِ الْأَسْدِيِّ.

وَسَلْفُ تَخْرِيجِهِ بِرْقَمِ (٣٧٦٥).

(٤) فِي (ظ١٤): فَأَوْذَنَ بِهِ.

(٥) فِي (ظ١٤): قَالُوا.

دينارين، فقال النبي ﷺ: «كتان» <sup>(١)</sup>.

٣٨٤٤ - حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، عن عاصم بن أبي التّجود، عن شقيق

عن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدًّا» <sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي التّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشّيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٢/٣، وأبو يعلى ٤٩٩٧، من طريق أبي أسامة، عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٠/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وقد وثق.

وسيأتي برقم ٣٩٤٣، وبنحوه برقم ٣٩١٤ (٣٩٩٤) و(٤٣٦٧).

وفي الباب عن علي تقدم برقم ٧٨٨ (١١٥٥).

وعن أبي هريرة، سيرد ٣٥٦/٢.

وعن جابر، سيرد ٣٤٢/٣.

وعن أبي أمامة، سيرد ٢٥٣/٥.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي التّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشّيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٠٤١٣) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

=

٣٨٤٥ - حديث محمد بن جعفر، حديث شعبة، عن عبد الرحمن بن عباس، قال: حديث رجل من همدان، من أصحاب عبد الله، وما سماه لنا، قال:

لما أراد عبد الله أن يأتي المدينة، جمَعَ أصحابه، فقال: والله إني لأرجو أن يكون قد أصبح اليوم فيكم من أفضل ما أصبح في أجناد المسلمين من الدين والفقه والعلم بالقرآن، إن هذا القرآن أنزل على حروف، والله إن كان الرجال ليختصمان أشد ما اختصما في شيءٍ قط، فإذا قال القاريء: هذا أقراني، قال:

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٥/٣، والبزار (٣٤٢٠) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣١٦)، وابن خزيمة (٧٨٩)، والشاشي (٥٢٨)، وابن حبان (٦٨٤٧)، والإسماعيلي في «معجممه» ٧٩٩/٣، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١٤٢/١، من طرق عن زائدة،  
به.

وعلقه البخاري في «صححه» (٧٠٦٧) بصيغة الجزم عن أبي عوانة، عن عاصم، به، دون قوله: ومن يتخذ القبور مساجد.  
أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

أورده أيضاً ١٣/٨، وقال: رواه البزار بإسنادين، في أحدهما عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.  
قلنا: وفاته أن ينسبه إلى أحمد في الموضعين.

وسلف الحديث بنحوه برقم (٣٧٣٥) دون ذكر اتخاذ القبور مساجد، وذكرنا هناك شواهد، وسيأتي برقم (٤١٤٣) وبرقم (٤٣٤٢) وفيه زيادة.  
والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، سيرد من حديث أبي هريرة ٢٨٤/٢ بلفظ:  
«قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وذكر هناك شواهد.

أَحْسَنَتَ<sup>(١)</sup>، وَإِذَا قَالَ الْآخُرُ، قَالَ: كِلَّا كُمَا<sup>(٢)</sup> مُحْسِنٌ، فَأَقْرَأَنَا: إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْكَذْبُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَاعْتَبَرُوا ذَكَرَ بِقُولِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، وَبِقُولِهِ إِذَا صَدَقَهُ: صَدَقَتْ وَبَرَزَتْ، إِنَّ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْقُرْآنَ، لَا يَخْتَلِفُ لَا يُسْتَشْنُ، وَلَا يَتَفَهَّمُ لَكُثْرَةِ الرَّدِّ، فَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى حِرْفٍ، فَلَا يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، وَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى شَيْءٍ مِّنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ، الَّتِي عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup>، فَلَا يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ<sup>(٤)</sup> مَنْ يَجْحَدُ بِآيَةٍ مِّنْهُ، يَجْحَدُ بِهِ كُلَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ كِبْرَى بِقُولِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: اعْجَلْ، وَحَيْ هَلَّا، وَاللَّهُ لَوْ أَعْلَمُ رَجُلًا أَعْلَمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ<sup>ﷺ</sup> مِنِي لِطَلْبِهِ، حَتَّى أَرْدَادَ عِلْمَهُ إِلَى عِلْمِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يُمْيِتُونَ الصَّلَاةَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطْوِعًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> كَانَ يُعَارِضُ بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِنِّي عَرَضْتُ عَلَيْهِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبْضَ مَرْتَينِ، فَأَنَّبَانِي أَنِّي مُحْسِنٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> سَبْعِينَ سُورَةً<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ص): أحسن.

(٢) في (ظ١): كلامهما.

(٣) لفظ: «إن» لم يرد في (ص).

(٤) في هواشن النسخ الخطية: فإن.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من همدان، وبقية رجاله ثقات رجال =

= الشَّيْخِينَ. شَعْبَةُ: هُوَ ابْنُ الْحَجَاجِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ: هُوَ النَّخْعَنِيُّ الْكُوفِيُّ .  
وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ... وَالْفَجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ»: تَقْدِيم  
تَحْرِيْجِهِ مَرْفُوعًا بِرَقْمِ (٣٦٣٨) .

وَقَوْلُهُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَمْبَيِّثُونَ الصَّلَاةَ...» سَلْفُ بَنْحُو بِرَقْمِ (٣٦٠١) .  
وَقَوْلُهُ: قَرَأْتَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى سَبْعِينَ سُورَةً، سَلْفُ بِرَقْمِ (٣٥٩٩)، وَسِيَّاتِي  
بِرَقْمِ (٣٨٤٦) وَ(٣٩٠٦) .

وَالْخُطْبَةُ مِنْ أُولَاهَا حَتَّى قَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا هُوَ كَقُولُ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: اعْجُلْ وَحِيْ  
هَلَا»، أُورَدَهَا الْهَشَمِيُّ فِي «الْمُجَمَعِ» ١٥٣/٧، وَقَالَ: رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِ  
طَوْبِيلِ، وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ يَسْمَعْ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيفِ.  
قَلَّنَا: قَوْلُهُ: وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ يَعْرَضُ بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ: هُوَ عِنْدَ  
الْبَخَارِيِّ (٤٩٩٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: هَذَا أَقْرَآنِي، قَالَ: أَيُّ النَّبِيِّ تَعَالَى .  
أَحْسَنُ: أَيُّ الَّذِي أَفْرَأَكَ . وَفِي نَسْخَةٍ: أَحْسَنْتَ، أَيُّ أَنْتَ حَيْثُ قَرَأْتَ مِنْهُ .  
إِذَا قَالَ الْآخَرُ: أَيُّ مِثْلُ مَا قَالَ الْأُولُّ .  
كَلَّا كَمَا مَحْسَنْ: أَيُّ أَخْذَ بِعِصْمِ حِرْفَهِ .  
إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَخْتَلِفُ: أَيُّ: لَا يَنَاقْضُ بَعْضَهُ بَعْضًا، بَلِ الْكُلُّ حَقُّ وَصَدْقٌ،  
أَوْ لَا يَخْتَلِفُ بِأَنَّ يَكُونَ بَعْضُهُ بِلِيْغًا مَعْجَزًا دُونَ بَعْضٍ، كَمَا يَحْصُلُ الْخُتْلَافُ فِي  
كَلَامِ غَيْرِهِ تَعَالَى .

وَلَا يَسْتَشِنَّ: بِتَشْدِيدِ النُّونِ: أَيُّ لَا يَخْلُقُ عَلَى كُثْرَةِ الرُّدِّ، مَأْخُوذُ مِنَ الشَّيْءِ:  
الْقَرْبَةُ الْخَلْقَةُ .

وَلَا يَتَفَهَّمُ، بِفَتْحِ أَوْلَهُ وَثَالِثَهُ: وَهُوَ مِنَ الشَّيْءِ التَّافِهِ الْحَقِيرِ، يَقَالُ: تَفِهُ، كَعْلُمُ،  
فَهُوَ تَافِهُ .

فَإِنَّمَا هُوَ: أَيُّ الْقُرْآنِ فِي التَّوَافُقِ وَدُمُّ الْخُتْلَافِ، أَوْ ذَلِكُ الَّذِي عَلَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
تَعَالَى مِنَ الْحِرْفَاتِ .

حَيَّ هَلَا: حَيَّ: بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ بِمَعْنَى هَلَمْ، وَهَلَا بِمَعْنَى عَجَّلُ، يَجُوزُ تَنوِينُهُ =

٣٨٤٦ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن خمير بن مالك عن عبد الله، قال: قرأتُ مِنْ فِي رسول الله ﷺ سبعين سورةً، وإنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ له ذُؤابةٌ في الْكُتُبِ<sup>(١)</sup>.

٣٨٤٧ - حدثنا هاشم، حدثنا شيبانُ، عن عاصمٍ، وحدثنا عفانُ، حدثنا حماد، حدثنا عاصمٍ، عن زيدٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعْمِدًا، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>، قال أَحَدُهُمْ<sup>(٣)</sup>: من النار.

٣٨٤٨ - حدثنا أبو النضر، حدثنا شريكٌ، عن عياش العاميِّي، عن

٤٠٦/١ الأسود بن هلال

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسْلِمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، لَا يُسْلِمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ»<sup>(٤)</sup>.

= وعدهما، وجاز سكون اللام، وهذا كلامتان جعلتا كلمة واحدة، ويستعمل للبحث على الشيء والاستعمال.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٣٦٩٧) سندًا ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التنجوي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وزيد: هو ابن حبيش الأصي. وسلف برقم (٣٨١٤).

(٣) في هامش (س): وقال آخر. نسخة.

(٤) حديثه حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله =

٣٨٤٩ - حدثنا هاشم، وحسين، المعنى، قال: حدثنا إسرائيل، وأبو  
أحمد، حدثني إسرائيل<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسود بن  
يزيد

عن عبد الله، قال: رأيت رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه:  
السلام عليكم ورحمة الله، حتى يندو بياض خده الأيمن، وعن  
يساره بمثل ذلك<sup>(٢)</sup>.

---

= النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم،  
وعياش العامري: هو ابن عمرو.

وسلف برقم (٣٦٤)، وسيأتي مطلقاً برقم (٣٨٧٠).  
قوله: «إلا للمعرفة»، أي: لا لإخوة الإسلام الذي لأحكامها وضع السلام. قاله  
الستني.

(١) قوله: «أبو أحمد»، حدثني إسرائيل. لم يرد في (س) و(ظ١)، وثبت في  
(ق) و(ظ٤) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعبيين، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن  
نضلة الجُشمي - من رجال مسلم وحده، لكنه متابع بالأسود بن يزيد. هاشم: هو  
ابن القاسم أبو النضر، وحسين: هو ابن محمد المروذى، وإسرائيل: هو ابن  
يونس بن أبي إسحاق السباعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السباعي،  
والأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه أبو داود (٩٩٦) من طريق حسين بن محمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الشاشي (٦٩٥) و(٦٩٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣)، من  
طريقين، عن إسرائيل، به.

فإنما هو: أي القرآن في التوافق وعدم الاختلاف، أو ذلك الذي علمه رسول الله  
ﷺ من الحروف.

٣٨٥٠ - حدثنا هاشم، وحسن بن موسى، قالا: حدثنا شيبان، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض، ولأنزار عن رجالاً من أصحابي، ولا غلبَن عليهم، ثم ليقالَ لِي: إِنَّكَ لَا تدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٥١ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق، عن صلة

عن عبد الله، أن رسول مُسَيْلِمَةً أتى النبي ﷺ، فقال له: «أشهدُ أني رسول الله؟» فقال له شيئاً، فقال له النبي ﷺ: «لولا أني لا أقتلُ الرُّسُلَ - أو لو قتلتُ أحداً من الرُّسُلِ - لقتلتُكَ»<sup>(٢)</sup>.

---

= وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الهيثم بن كلبي الشاشي (٥١٧) من طريق أبي النضر هاشم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٥١٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وسلف من طريق عاصم برقم (٣٨١٢)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله

٣٨٥٢ - حديثنا أبو أحمد، حديثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: أتى النبي ﷺ بِرْجُلٍ قد نَعَتْ له الْكَيْ،  
فقال: «اکْوُوهُ أَوْ ارْضِفُوهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٣ - حديثنا أبو أحمد، حديثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: «فَهُلْ مِنْ مُذَكَّرٍ»<sup>(٢)</sup>.

= السبيعي، وصلة: هو ابن رُفر العبيسي.

وقد سلف برقم (٣٦٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي - فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٦/٨ برقم (٣٦٦٩) من طريق أبي أحمد الزبيري - شيخ أَحْمَدَ -، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وأخرجه الحاكم ٤/٢١٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٢، من طريقين عن سفيان، به. وصححه الحاكم على شرط الشعixin، ووافقه الذهبي! مع أن أبي الأحوص لم يخرج له البخاري.  
وسلف برقم (٣٧٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

٣٨٥٤ - حدثنا الحسن بن يحيى، من أهل مرو، حدثنا الفضل بن موسى، عن سفيان الثوري، عن سماك، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: جاءَ رجُلٌ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبَّتُ مِنْ امْرَأٍ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا أَنِّي لَمْ أُجَامِعَهَا؟ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَرُؤْفَةً مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ» [هود: ١١٤]<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه البخاري (٣٤٤١) و(٣٣٧٦)، والترمذى (٢٩٣٧)، وأبو يعلى (٥٣٢٧)، والدارقطنى في «العلل» ٤١/٥ من طريق أبي أحمد، بهذا الإسناد.  
قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.  
وسلف برقم (٣٧٥٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، الحسن بن يحيى المروزي لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من كتب الرجال سوى ما ذكره الحافظ في «التعجيز» ص ٩٦ أن ابن النجار ذكره في «ذيل تاريخ بغداد» ولم يذكر فيه جرحًا. ولذا قال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر. قلنا: لكنه متابع. قال الحافظ: وقع في الطبقة الثالثة من «الثلاث» لابن حبان: الحسن بن يحيى المروزي، عن كثير بن زياد، وعن ابن المبارك، فما أدرى هو هو انقلب، أو هو آخر غيره. قلنا: هو غيره يقيناً، فشيخُ أَحْمَدُ هَذَا نَصْ أَحْمَدُ هَذَا عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ مَرْوَةِ، وَلَعْلَهُ نَصْ عَلَيْهِ - وَلَيْسَ مِنْ عَادَتِهِ ذَلِكَ - لِلتَّفَرِّقِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ الْآخَرِ الَّذِي ذَكَرَ الْبَخَارِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ وَالْمَزِيُّ وَغَيْرَهُمْ، فَذَلِكَ بَصْرِيُّ سَكْنِ خَرَاسَانَ، وَالَّذِي أَوْقَعَ فِي الْاشْتِبَاهِ بَيْنِهِمَا أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْبَصْرِيَّ الْخَرَاسَانِيَّ مِرْوَزِيًّا. ثُمَّ إِنَّهُمَا مِنْ طَبَقَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، قَالَ الشِّيخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ: شِيخُ أَحْمَدٍ يَرْوِيُّ عَنْ أَبْنِ الْمَبَارِكِ، وَذَلِكَ مِنْ شِيوْخِ أَبْنِ الْمَبَارِكِ، وَيَرْوِيُّ عَنْ عَكْرَمَةَ وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، وَلَهُ تَرْجِمَةٌ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» لِلْبَخَارِيِّ ٢/٣٠٩، =

٣٨٥٥ - حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، أن النبي ﷺ قال لرجل: لوًّا أَنْكَ رَسُولُ لَقَتْلِكَ»<sup>(١)</sup>.

= «التهذيب» ٢/٣٢٥-٣٢٦، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين غير سماك - وهو ابن حرب -، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث في روایته عن غير عكرمة، وهو متابع أيضاً، إبراهيم: هو ابن يزيد التخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس التخعي.

وأخرجه الترمذى (٣١١٢)، والنسائي (٧٣١٨) عن محمد بن غيلان، والواحدى في «أسباب النزول» ص ٢٧٢ من طريق الأستاذ أبي عبد الرحيم بن منيب، كلاهما عن الفضل بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى أيضاً (٣١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣١٨)، والطبرانى في «الكبرى» (١٠٤٨٢)، من طريق محمد بن يوسف الفريابى، عن سفيان الثورى، به، بزيادة الأعمش مع سماك بن حرب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٤) من طريق أبي الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال ابن مسعود: جاء رجل فقال: إني عالجت امرأة في أقصى المدينة... الخ. قال النسائي: المرسل أولى بالصواب. وسلف برقم (٣٦٥٣)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي التجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. سفيان: هو الثورى، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٧٦)، والبزار (١٦٨١) «زوايد»، وابن الجبارود في «المتنقى» (١٠٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٤٧) و(٥٢٦٠)، وابن حبان = (٤٨٧٨)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

٣٨٥٦ - حدثنا أمية بن خالد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي

عبيدة

عن عبد الله، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ، فقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ»، وقال مرتاً - يعني أمية -: «صَدَقَ عَبْدُهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٥٧ - حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية - يعني شيبان -، عن أبي اليغور، عن أبي الصلت، عن أبي عَرَبٍ، قال:

= وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٨٩/٥، والبيهقي في «السنن» ٢١١/٩، من طريق أبي عاصم، عن سفيان، به.  
وقد سلف برقم (٣٦٤٢).

(١) لفظ: «أتيت رسول الله ﷺ» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): وعده.

(٣) إسناده ضعيف لأنقطعاه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجال ثقات رجال الشيوخ غير أمية بن خالد - وهو القيسى - فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعى.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٧٢) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مختصرًا النسائي في «الكبير» (٨٦٧٠)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٢)، والخطيب في «تاریخه» (٢٦٥/٨)، من طرق عن أمية بن خالد، به.

قال الخطيب: قال البرقاني: قال لنا الدارقطني: هذا حديث غريب معروف من روایة أمية بن خالد، وتابعه عمرو بن حکام، عن شعبة.  
وسیأتي بنحوه برقم (٤٢٤٧)، وانظر (٣٨٢٤).

عَدْوَتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ غَدَاءٍ فِي رَمَضَانَ، فَوَجَدْتُهُ فَوْقَ بَيْتِهِ جَالِسًا، فَسَمِعْنَا صَوْتَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبِلَغَ رَسُولُهُ، فَقَلَنَا: سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبِلَغَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الْأَوَّلِيَّةِ مِنَ رَمَضَانَ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاءً إِذْ صَافِيَّةً، لَيْسَ لَهَا شَعَاعٌ»، فَنَظَرَتْ إِلَيْهَا فَوَجَدْتُهَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الصلت، ذكره البخاري في كني «التاريخ الكبير» ٤٤/٩، والحافظ في «التعجيز» ص ٤٩٦، وقال: مجهول، ولجهالة أبي عقرب أيضاً - وهو الأستاذ - ترجمته الحافظ في «التعجيز» ص ٥٠٧-٥٠٦، ونقل فيه قول الحسيني: مجهول، قال: وذكره أبو نعيم في تسمية أصحاب علي وابن مسعود... ووقع في «الثقات» لابن خلفون أن أبو عوانة روى عنه، وفيه نظر، فإنه في «المسنن» من طريق أبي عوانة، عن أبي يعفور، عن أبي الصلت. قلنا: هذا الطريق هو إسناد الرواية التالية، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وأبو يعفور: هو وقدان العبدى.

وآخرجه الطيالسي (٣٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/٥١٢ و٣/٧، من طرق عن أبي يعفور، بهذا الإسناد.

وأوردده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو عقرب لم أجده من ترجمته، وبقية رجاله ثقات. وسيأتي برقم (٣٨٥٨) و(٤٣٧٤). وانظر (٣٥٦٥).

وله شاهد من حديث أبي بن كعب عند مسلم (٧٦٢)، وفيه قال كعب: والله إني لأعلم أي ليلة هي، هي ليلة القدر التي أمننا بها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقيامها، هي ليلة صبيحة سبع وعشرين، وأمارتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا =

٣٨٥٨ - حديث عفان، حديث أبو عوانة، حديث أبو يعقوب، عن أبي الصَّلْتِ، عن أبي عقرب الأَسْدِيِّ، قال: غَدُوتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعودٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٩ - حديث أبو النضر، حديث أبو عقيل، حديث مجالد، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، قال: كنا مع عبد الله جلوساً في المسجد يُقرئنا، فأتاهُ رجلٌ، فقال: يا ابن مسعود، هل حدثكم نبيكم، كم يكون من بعده خليفة؟ قال: نعم، كعدة نقباء بنى إسرائيل<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٠ - حديث أبو النضر، وحسن، قالا: حديث شيبان، عن عاصمٍ، عن زرٍ

= شاع لها.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو وضاح اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٤) عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.  
وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٩ عن محمد بن محوب، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف قبله برقم (٣٨٥٧)، وسيرد برقم (٤٣٧٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وضعف أبي عقيل، وهو يحيى بن المتكيل المدني صاحب بُهية، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وقد سلف برقم (٣٧٨١).

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ، يصوم ثلاثة أيامٍ من غُرّة كلّ هِلَالٍ، وَلَمَّا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم، وحسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٠٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٣٥٩) و(٣٦٠)، ومن طريقه أبو داود (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٧٢٥)، والنسائي في «الكبير» (٢٧٥٨)، وابن خزيمة (٢١٢٩)، وابن حبان (٣٦٤١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٤، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٦، والترمذى (٧٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٩٦)، والشاشي (٦٣٧)، والبغوى في «شرح السنة» (١٨٠٣)، من طريق عبيد الله بن موسى، والترمذى (٧٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٩٦)، والبغوى (١٨٠٣) من طريق طلق بن غنام، وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٢٠٤) ٤/٢٩٤، وابن حبان (٣٦٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٤ من طريق أبي حمزة السكري، أربعمائة عن شيبان، به.

قال الترمذى: حديث عبد الله حديث حسن غريب، وقد استحبب قوم من أهل العلم صيام يوم الجمعة، وإنما يكره أن يصوم يوم الجمعة، لا يصوم قبله ولا بعده. وقال: وروى شعبة عن عاصم هذا الحديث، ولم يرفعه.

قال الدارقطنى في «العلل» ٥/٦٠: ورفعه صحيح. وقال ابن خزيمة: هذا الخبر يحتمل أن يكون كخبر أبي عثمان عن أبي هريرة: أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من أول الشهر، فأوصى بذلك أبا هريرة، ويصوم أيضاً أيام البيض، فيجمع صوم ثلاثة أيام من الشهر مع صوم أيام البيض، ويحتمل أن يكون معنى فعله وما أوصى به أبا هريرة من صوم الثلاثة أيام من أول

٣٨٦١ - حدثنا محمد بن شر، حدثنا سعيد، حدثنا قتادة. وعبد الوهاب،  
عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ،  
٤٠٧/١ في بعض أسفاره سمعنا منادياً ينادي: الله أكبر، الله أكبر، فقال  
نبي الله ﷺ: «على الفطرة»، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله،  
فقال النبي ﷺ: «خرج من النار»، قال: فابتدرناه، فإذا هو  
صاحب ماشية أدركته الصلاة، فنادى بها<sup>(١)</sup>.

---

= الشهر مبادرة بهذا الفعل بدل صوم الثلاثاء أيام البيض، إما لعنة من مرض أو سفر،  
أو خوف نزول المنية.

قوله: «غُرَّةٌ كُلُّ هَلَالٍ»: أي: أول الشهر، وغرة كل شيء: أوله.  
قال السندي: قوله: وقلما كان يفتر يوم الجمعة: أي: يضممه إلى يوم  
الخميس، فقد جاء أنه كان يصوم الخميس أيضاً، وإن فقد جاء النهي عن إفراد  
يوم الجمعة بالصوم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد  
الوهاب - وهو ابن عطاء الخناف -، وأبي الأحوص - وهو عوف بن مالك الجشمي -  
فمن رجال مسلم. وعبد الوهاب مختلف فيه، لكنه متابع، وقد عرف بصحبته  
لسعيد بن أبي عروبة ولمازمه له، وسماعه وسماع محمد بن بشر منه قبل الاختلاط.  
قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وآخرجه أبو يعلى (٥٤٠٠) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.  
وآخرجه البيهقي في «السنن» ٤٠٥/١ من طريق عبد الوهاب، به.  
وآخرجه النسائي في «الكبري» (١٠٦٦٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة»  
(٨٢٩) - من طريق يزيد بن زريع، وأبو يعلى (٥٤٠٠) من طريق العباس بن

= الفضل، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٣) من طريق أبي يزيد النحوي، ثلاثة عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٦/١، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٤) من طريق معاذ بن معاذ، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن علقمة، عن عبد الله. بزيادة علقة في الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١٧٤/١: وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، وعن ما يرويه يزيد بن زريع، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بلا علقة، فقال أبو زرعة: يزيد بن زريع أحفظ وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أنس عند مسلم (٣٨٢)، سيرد ١٣٢/٣.

وآخر من حديث معاذ، سيرد ٤٨/٥ بإسناد ضعيف.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي يعلى (٥٦٦٠)، وإسناده ضعيف.

ورابع من حديث أبي جحيفة عند البزار (٣٥٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٥، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٥٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٥، وقال: ورجاله ثقات.

وسادس لا يفرح به من حديث صفوان بن عسال عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٩٢)، فيه عطاء بن عجلان، وهو متزوك الحديث.

سابع من حديث الحسن مرسلاً عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٦).

قوله: «على الفطرة»: قال السندي: أي هو، أي: المقابل، والمراد بالفطرة السنة أو الإسلام، فإن قوله ذلك دليل على كونه على الإسلام أو السنة.

خرج من النار: أي من الخلود فيها إن مات على ذلك، ويتحمل أنه بشارة مخصوصة، فلا حاجة إلى التقييد، ولا يخفى ما في الحديث من الدلالة على أن التكبير في أول الأذان يكون مرتين لا أربعًا، فليتأمل.

٣٨٦٢ - حديث زيد بن حباب، حديث حسين، حديث عاصم بن بهذلة، قال: سمعت شقيق بن سلمة، يقول:

سمعت ابن مسعود، يقول: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جبريل على سدرة المتهى، وله سبعة جناح»، قال<sup>(١)</sup>: سألت عاصماً عن الأجنحة؟ فأبى أن يُخبرني، قال: فأخبرني بعض أصحابه: أن الجناح ما بين المشرق والمغرب<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٣ - حديث زيد بن الحباب، حديث حسين، حديث حسين، حديث شقيق، قال:

سمعت ابن مسعود، يقول: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل في خضر معلق به الذر»<sup>(٤)</sup>.

(١) لفظ: «قال» غير موجود في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): إلى المغرب.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهذلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسين: هو ابن واقد المروزي.

وأخرجه الطبراني ٤٩/٢٧، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٥٦)، من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وانظر (٣٧٤٠) و(٣٧٨٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير زيد بن الحباب، وحسين - وهو ابن واقد المروزي - فمن رجال مسلم. حسين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٣٥١) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

=

٣٨٦٤ - حديث أبو النصر، حدثنا محمد بن طلحة، عن الوليد بن قيس، عن إسحاق بن أبي الكهنة، قال محمد:

أَظْنَهُ عَنْ أَبْنَى مُسَعُودَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَرَ جَبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ إِلَّا مَرَّتَنِ، أَمَّا مَرَّةً، فَإِنَّهُ سَأَلَهُ أَنْ يُرِيهِ نَفْسَهُ فِي صُورَتِهِ، فَأَرَاهُ صُورَتَهُ فَسَدَّ الْأَفْقَ، وَأَمَّا الْأُخْرَى، فَإِنَّهُ صَعَدَ مَعَهُ حِينَ صَعَدَ بِهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى. ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ١٠-٧]، قَالَ: فَلَمَّا أَحْسَنَ جَبْرِيلُ رَبَّهُ، عَادَ فِي صُورَتِهِ، وَسَجَدَ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى. عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى. عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى. إِذْ يَغْشِي السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى. مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى. لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٣-١٨]، قَالَ: خَلَقَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

= وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: في حُضُر: ضبط بضم حاء مهملة، وسكون ضاد معجمة، والذي ذكروا في معناه أنه العَدُوُّ، ولا يخفى أنه غير مناسب، ويتحمل أنه بخاء معجمة جمع أخضر، كما كان كذلك في نسخة، أي: في ثياب حضر. والله تعالى أعلم.

قلنا: هو في النسخ عندنا: حضر، بالخاء المعجمة. وانظر (٣٧٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة حال إسحاق بن أبي الكهنة، روى عنه اثنان، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٠١-٤٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٢٣٢، والحافظ في «التعجيز» ص ٢٩، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقافات» ٤/٢٥، وللشك في وصله عن ابن مسعود، =

٣٨٦٥ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلَ، قَالَ:

قال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ جَعَلَ اللَّهَ نِدًّا، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»، قال: وأُخْرَى أَقْوَلُهَا، لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ: وَمَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نِدًّا، أَدْخِلْهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ، وَإِنَّ هَذِهِ الصلواتِ كَفَاراتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبَ الْمَقْتُلُ<sup>(١)</sup>.

٣٨٦٦ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلَ عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَإِنِّي فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي سَأُنَازِعُ رِجَالًا فَأُغْلِبُ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ

---

= وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير الوليد بن قيس - وهو السكوني - فقد أخرج له النسائي ، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم ، ومحمد بن طلحة: هو ابن مصطفى اليامي .

وأخرجه ابن أبي حاتم - فيما ذكره ابن كثير في «التفسير» (سورة النجم) ، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٦٦) من طرق عن محمد بن طلحة، بهذا الإسناد .  
وانظر الحديث السالف برقم (٣٧٤٠).

قوله: «فَلَمَّا أَحْسَنَ جَبْرِيلَ رَبِّهِ»: قال السندي : أي : ظهر له آثار تجليه . عاد: أي صار في صورته الأصلية ، فلذلك رأى النبي ﷺ في تلك الصورة . والله تعالى أعلم .

(١) هو مكرر (٣٨١١) سندًا ومتناً . وكتب فوقه في (١٤): معاد .

أصحابي، فيقول: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ<sup>(١)</sup>.

٣٨٦٧ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن عبد السلام، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقة

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، كان يصوم في السفر ويُفطر، و يصلّي الركعتين لا يدعهما، يقول: لا يزيد عليهما، يعني الفريضة<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٨ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبان، حدثنا عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة، رجل قتلهنبي، أو قتلنبياً، وإمام ضلال، وممثل من الممثلين»<sup>(٣)</sup>.

(١) هو مكرر (٣٨١٢) سندًا ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤) لفظ: معاد.

(٢) هو مكرر (٣٨١٣) سندًا ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤) لفظ: معاد.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي التجدود، وبافي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، أبان: هو ابن يزيد العطار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وصحح الدارقطني وقفه من أسانيد أخرى كما سيرد. وأخرجه البزار (١٦٠٣) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلم أسنده عن أبي وائل إلا أبان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٦، وقال: ورواه البزار، ورجاله ثقات، وكذلك رواه أحمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٧) من طريق عبد الله بن بشر، عن أبي =

= إسحاق، عن الحارث (يعني ابن عبد الله الأعور)، عن ابن مسعود، مرفوعاً،  
ولفظه.... أو رجل يصل الناس بغير علم، أو مصور يصور التمايل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨١/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»،  
وفي الصحيح منه قصة المصور. وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية»  
٤/١٢٢ من طريق أبي باتة يونس بن يحيى، عن عباد بن كثير، عن ليث بن أبي  
سليم، عن طلحة بن مُصْرَفٍ، عن خِيَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن ابن مسعود، مرفوعاً.  
قال أبو نعيم: غريب من حديث طلحة وخِيَمَةَ، ويقال: من مفاريد أبي باتة.  
قلنا: ليث بن أبي سليم ضعيف، وعباد بن كثير متوك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٦/٥، وقال: في الصحيح بعضه، ورواه  
الطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

والفقرة الأخيرة في الحديث سلفت بإسناد صحيح برقم (٣٥٥٨) بلفظ: «إن  
أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصورون».

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٣٠٥/٥ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود  
النهدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود،  
бе مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً ٣٠٤/٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري،  
بالإسناد السابق، موقوفاً على ابن مسعود.

قلنا: وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله، فالإسناد منقطع في الطريقين.  
قال الدارقطني: ووقفه ابن مهدي ويحيى القطان وأبو أحمد الزبيري، عن  
الثوري. وكذلك رواه العلاء بن المسيب، وإبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق،  
مرفوعاً. قال: والموقوف أصح.

ثم قال: ورواه حسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن أبي وائل، عن عبد الله  
موقوفاً. ولا يصح عن أبي وائل.

٣٨٦٩ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا بشير بن سلمان، كان ينزل في مسجد المطمورة، عن سيار<sup>(١)</sup> أبي الحكم، عن طارق بن شهاب عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقْتَهُ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، لَمْ تُسَدِّدْ فَاقْتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالغَنِيِّ، إِمَا أَجْلٌ عَاجِلٌ، أَوْ غَنِيًّا عَاجِلٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٠ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا بشير بن سلمان، عن سيار، عن طارق بن شهاب، قال:

كنا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جلوسًا، فجاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: قَدْ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجَدَ، رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا

---

= قلنا: لم يذكر الدارقطني إسناداً لأحمد بهذا، وهو حسن مرفوع.  
قال السندي: قوله: وممثل من الممثلين: في «النهاية»: أي مصور، يقال: مُثُلٌ، بالتشديد والتحفيف، إذا صورت مثلاً. قلت: ولعل فائدة ذكر «من الممثلين» أن المراد من يتخذ ذلك عادة له، أي: هو واحد من جملة المتعارفين بذلك. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): يسار، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن على خطأ فيه، سيار: هو أبو حمزة، كما سيرد في الرواية (٤٢٢٠). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وقد سلف تخرجه برقم (٣٦٩٦).

قوله: «إِمَا أَجْلٌ عَاجِلٌ»: قال السندي: بدل من الغنى، على أن المراد به دفع الحاجة عنه، إما بالموت أو بالمال. والله تعالى أعلم.

في مقدّم المسجد، فكَبَرَ ورَكَعَ، ورَكَعْنَا ثُمَّ مَشَيْنَا، وصَنَعْنَا مثَلَّ  
الذِي صَنَعَ، فمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ<sup>(١)</sup>، فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، دَخَلَ  
إِلَى أَهْلِهِ، جَلَسْنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى  
الرَّجُلِ: صَدَقَ اللَّهُ، وَلَلَّغَتْ رُسُلُهُ، أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقُ: أَنَا  
أَسْأَلُهُ، فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ  
٤٠٨/١ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ، وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ، حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا  
عَلَى التِّجَارَةِ، وَقَطْعَ الْأَرْحَامِ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ  
الْحَقِّ، وَظُهُورَ الْقَلْمِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في هامش (س) و(ص): صدق الله وبلغت رسنه.

(٢) إسناده حسن، سيار - وهو أبو حمزة الكوفي -، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات» ٤٢١/٦، وهو مذكور في بعض نسخ الكتاب دون بعض - كما ذكر محقق الكتاب -، ولم يرد ذكره في النسخة التي وقعت للحافظ ابن حجر، فقال في «تهذيب التهذيب» ٢٩٢/٤: ولم أجده لأبي حمزة ذكراً في «ثقافات» ابن حبان، فينظر. وقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» عن أحمد وأبي داود ويعيني والدارقطني وغيرهم أنهم قالوا: قد أخطأ من قال: هو سيار أبو الحكم. وقد روى له أصحاب السنن عدا النسائي، والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبيري.

وآخرجه مختصرًا البزار (٣٤٠٧) من طريق أبي أحمد - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلمه يروى من حديث طارق عن عبد الله إلا من هذا الوجه. وأخرجه البخاري بتمامه في «الأدب المفرد» (١٠٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٤٥-٥٤، والحاكم ٤/٣٨٥، من طريق أبي نعيم، عن

٣٨٧١ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا عيسى بن دينار، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي، قال:

سمعت عبد الله بن مسعود، يقول: ما صمت مع رسول الله ﷺ، تسعًا وعشرين أكثر مما صمت معه ثلاثين<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٢ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن

= بشير بن سلمان، عن سيار أبي الحكم، عن طارق، به. وسيار هذا تقدم أنه أبو حمزة لا أبو الحكم. وسكت عنه الحاكم والذهبي.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٩/٧، وقال: رواه كله أحمد، والبزار ببعضه، وزاد: «وأن يجتاز الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه»، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح! وهذا وهم من الهيثمي أيضاً ظن أن سياراً هو أبو الحكم، وإنما هو أبو حمزة الكوفي كما ذكرنا آنفًا، وليس هو من رجال الصحيح.  
وقد سلف مختصرًا برقم ٣٦٦٤.

ولبعضه شاهد من حديث عمرو بن تغلب عند الطيالسي في «مسنده» (١١٧١)، رواه عن ابن فضالة - وهو مبارك -، عن الحسن - وهو البصري -، قال: قال عمرو بن تغلب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً نعاليهم الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً كأن وجوههم المجان المُطْرَقة، وإن من أشراط الساعة أن يكثر التجار، ويظهر القلم»، وأخرج قسميه الأولين أحمد كما سيرد ٥/٧٠، وصرح الحسن عنده بالتحديث، وعنه جرير بن حازم بدل مبارك بن فضالة.

قال السندي: قوله: تسليم الخاصة: أي: تسليم المعرف فقط.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٧: اختصاصه ذلك الواحد بذلك السلام دون بقيتهم ظلم منه لبقيتهم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٣٧٧٦) و(٣٨٤٠).

محمد بن إسحاق، عن<sup>(١)</sup> عبد الرحمن بن الأسود، حدثه عن أبيه أن ابن مسعود حدثه، أن رسول الله ﷺ، كان عامةً ما يُنصرفُ من الصلاة على يساره إلى الحجرات<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لأن أحلف تسعًا، لأن رسول الله ﷺ قُتلَ قتلاً، أحبُّ إليَّ منْ أن أحلف واحدةً إِنَّه لَم يُقْتَلُ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا. قال الأعمش: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فقال: كانوا يُرُونَ أَنَّ الْيَهُودَ سَمُّوْ، وَأَبَا بَكْرٍ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) في (ظ١٤): أن.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن عنـ - صرح بالتحديث في الروابتين (٤٣٨٣) و(٤٣٨٤)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيفين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي. وأخرجه ابن حبان (١٩٩٩) من طريق حماد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وقد سلف بأطول منه برقم (٣٦٣١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٣٦١٧). سفيان: هو الشوري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٤/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٤١٣٩).

٣٨٧٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم،  
عن عبد الرحمن، قال:

كان عبد الله يرمي الجمرة من المسيل، فقلت: أمن ها هنا  
ترميها؟ فقال: من ها هنا، والذي لا إله غيره، رماها الذي أنزلت  
عليه سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة،  
عن وهب بن ربيعة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشعيبين. سفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمن: هو ابن يزيد بن قيس النخعي خال إبراهيم.  
وأخرجه البخاري (١٧٤٧)، وابن حبان (٣٨٧٠) من طريق سفيان الثوري،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١١)، وابن أبي شيبة (١٨٤/٤)، والبخاري (١٧٥٠)،  
ومسلم (١٢٩٦) (٣٠٥) و(٣٠٦)، والنمسائي في «الكبرى» (٤٠٧٩)، وفي  
«المجتبى» (٣٧٤/٥)، وأبو يعلى (٥٠٦٧)، وابن خزيمة (٢٨٧٩)، والشاشي  
(٤٥٧)، وابن حبان (٣٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» (١٢٩/٥)، والبغوي (١٩٤٩)،  
من طرق، عن الأعمش، به.

وعلقه البخاري (١٧٤٧) بصيغة الجزم عن عبد الله بن الوليد - وهو العَدَنِي -  
قال: حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، بهذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٠/٣:فائدة هذا التعليق بيان سماع سفيان - وهو  
الثوري - له من الأعمش.

والمراد بالجمرة: جمرة العقبة، وبالمسيل: بطن الوادي، كما سلف برقم  
(٣٥٤٨)، وذكرنا هناك طرقه وشرحه.

عن عبد الله بن مسعود، قال: إِنِّي لَمُسْتَبِرٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، إِذْ  
جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، ثَقْفَيُّ وَخَنَّاهُ قَرْشِيَّانُ، كَثِيرٌ شَحْمٌ<sup>(١)</sup> بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ  
فَقَهُ قُلُوبِهِمْ، فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيثٍ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تُرِى اللَّهَ  
عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ مَا قُلْنَا؟ قَالَ الْآخَرُ: أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا، وَلَا يَسْمَعُ  
إِذَا خَفَضْنَا، قَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا مِنْهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ كُلَّهُ،  
قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:  
﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾، حَتَّى:  
﴿الْخَاسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٢، ٢٣]<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٦ - حدثنا وكيع، حدثنا عمر بن ذر، عن العزيزار بن جرول  
الحضرمي، عن رجلٍ منهم يُكنى أبا عمير  
أنه كان صديقاً لعبد الله بن مسعود، وأن عبد الله بن مسعود

(١) في هامش (س): شحوم. نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهب بن ربيعة، وهو الكوفي - وإن قال فيه الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم - متابع، وقد أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً، وقد ذكره ابن حبان في «الثقة»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التميمي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٥) من طريق يحيى القطان، وابن حبان (٣٩١) من طريق محمد بن كثير، كلها عن سفيان، بهذا الإسناد.  
وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيفيين برقم (٣٦١٤). وسيأتي برقم (٤٢١).  
و(٤٢٣٨).

زاره في أهله، فلم يجده، قال: فاستأذن على أهله، وسلم، فاستسقى، قال: فبعثت الجارية تجيئه بشراب من الجيران، فأبطأه فلعتها، فخرج عبد الله، فجاء أبو عمير، فقال: يا أبا عبد الرحمن، ليس مثلك يغادر عليه، هلا سلمت على أهل أخيك، وجلست وأصبت من الشراب؟ قال: قد فعلت، فأرسلت الخادم، فأبطأه، إما لم يكن عندهم، وإما رغبوا فيما<sup>(١)</sup> عندهم، فأبطأه الخادم<sup>(٢)</sup>، فلعتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللُّعْنَةَ إِذَا وُجِّهَتْ إِلَى مَنْ وُجِّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ أَصَابَتْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، أَوْ وَجَدَتْ فِيهِ مَسْلَكًا، وَإِلَا قَالَتْ: يَا رَبِّ، وُجِّهْتُ إِلَى فُلانٍ، فَلَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا»<sup>(٤)</sup>، فيقال لها: ارجعني من حيث جئت، فخشيت أن تكون الخادم معذورة، فترجع اللعنة، فأكون سببها<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ظ١٤): عما، وهو مغاير للمعنى.

(٢) لفظ: «الخادم» ليس في (ظ١).

(٣) «إذا وجهت» ليس في (ص) (و) (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) من قوله: «وَإِلَا قَالَتْ يَا رَبِّ...» إلى هنا، سقط من (ق) (و) (ظ١).

(٥) إسناده محتمل للتحسين، فإن أبا عمير الحضرمي - وإن قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» مجاهول - يمكن أن يخرجه من حيز الجهة كونه صديقاً لابن مسعود، وأن ابن مسعود كان يزوره كما ذكر في الحديث، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح غير العزيزار بن جرول الحضرمي، فليس من رجال الكتب الستة، وهو ثقة، وثقة ابن معين كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص ٣٢٧، وذكره ابن حبان في =

٣٨٧٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: إن رسول الله ﷺ عَلِمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ - أو جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَفَوَاتِحِهِ - وَإِنَا كَنَا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي صَلَاتِنَا، حَتَّى عَلِمَنَا<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: قُولُوا: «الْتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَواتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَرَبَّكَاهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ

= «الثقة»، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعمر بن ذر: هو الهمدانى المُرْهِبِي . وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٧٤، وقال: رواه أحمد، وأبو عمير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ولكن الظاهر أن صديق ابن مسعود الذي يزوره هو ثقة. والله أعلم.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٤٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه قصة، وإن ساده جيد إن شاء الله تعالى.

قوله: «ليس مثلك يغار عليه»: قال السندي: أي لأجله، أو منه على الأهل، زعم أنه خرج خوفاً من غيرتي على أهلي منه.

هلا: للتحصيص في المستقبل، والتنديم في الماضي، فهاهنا للتنديم، وقد كتبها الناس في النسخ بصورة: هل لا ، وهي كتابة على خلاف المتعارف، فلذلك كتبتها على الوجه المتعارف لثلا يخل في الفهم.

أو وجدت فيه مسلكاً: الظاهر أن كلمة «أو» للشك، لكن ما بعدها يدل على أنها للتنويع، بأن يحمل الأول على الاستحقاق القوي، والثاني على ما دون ذلك، والجزاء مقدر، أي: لحقته.

(١) في (١٤): تعلمنا.

أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ<sup>(٢)</sup>

عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا  
أَحَدًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. مَعْمَر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيسي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجُسمي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٦٣) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٠).

وأخرجه الترمذى (١١٠٥)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٣٨/٢ من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٠) و(٩٩١١) و(٩٩١٣) من طرق كثيرة، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد برقم (٣٩٢١) و(٣٩٦٧) و(٤٠١٧) من طريق الثوري، و(٤١٦٠) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به. وذكرنا هناك شواهده. قال السندي: قوله: فواتح الخير وجامعه - وفي بعض الروايات: فواتح الخير وخواتمه، وهو كنایة عن الخير كله - وأما جوامع الخير فهي الكلمات الجامعة للخيرات.

(٢) «عن أبي الأحوص» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُسمي - فمن رجال مسلم. عبد الرزاق =

٣٨٧٩ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن، حدثنا الحسن، عن أبي إسحاق، حدثنا أبو الأحوص

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يسلّمُ عن يمينه وعن يساره، حتى يرى بياض خده: السلام عليكم ورحمة الله (١).

٤٠٩/٣٨٨٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن أبي الأحوص، قال:

قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إني أبراً إلى كل خليلٍ من خلِّه» (٢)، ولو كنت مُتخذاً خليلاً (٣)، لاتخذت ابن أبي قحافة

= هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.  
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٩٨).

وأخرجه الشاشي (٧٢١) و(٧٢٢) من طريق إسرائيل، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٥) من طريق أشعث بن سوار، كلامهما عن أبي إسحاق، به.  
وسلف برقم (٣٥٨٠).

(١) حديث صحيح، إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الحسن - وهو ابن صالح بن صالح بن حي الهمданى - وأبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نصلة - فمن رجال مسلم. وأبو إسحاق - واسمه عمرو بن عبد الله السبيعي - متابع.

وتقدم برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) كذلك في جميع النسخ عندنا، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: أثبتها من النسخة الكتبانية. قال السندي: قوله: من خلته، بكسر خاء: هي الصدقة، كالخلة بالضم.

(٣) في (ق) و(ظ١) و(ظ٤): متخذًا أحدًا خليلاً.

خليلاً، وإنَّ صاحبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>.

٣٨٨١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرّة، عن الحارث بن عبدالله الأعور، قال:

قال عبد الله: آكلُ الربا وموكلُه وكاتبُه وشاهدهُ، إذا علموا به، والواشمةُ والمستوشمةُ للحسنِ، ولا وي الصدقةُ، والمرتدُ أعرابياً بعد هجرته: ملعونون على لسانِ محمدٍ ﷺ، يوم القيمة<sup>(٢)</sup>. قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذى (٣٦٥٥) من طريق عبد الرزاق - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد.

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤٤٣/١ من طريق عبد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، به.

وهو مكرر (٣٥٨٠).

(٢) حديث حسن، الحارث بن عبدالله الأعور - وإن كان ضعيفاً - قد توبع كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن مرّة: هو الهمدانى الخارفى.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٠٧)، من طريق محمد بن كثير العبدى، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٧٩٣) و(١٥٣٥) عن معاذ، والنمسائي في «المجتبى» ١٤٧/٨ وفي «الكبرى» (٨٧١٩) من طريق شعبة، كلامها عن الأعمش، به.

وله طريق يحسن به، فقد أخرجه ابن خزيمة (٢٢٥٠)، والحاكم ١، ٣٨٧ =

فذكرت ذلك<sup>(١)</sup> لإبراهيم، فقال: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ، قال: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكِلَ الرَّبَا، وَمُوْكَلُهُ سَوَاءً<sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن خصيف، عن أبي عبيدة  
عن عبد الله، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَفَ صَفَّا<sup>(٣)</sup>  
خلفه، وصف موازي العدو، قال: وَهُمْ فِي صَلَاةٍ كُلُّهُمْ، قال:

---

= والبيهقي في «السنن» ١٩/٩ من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، به. قال البيهقي: تفرد به يحيى هكذا. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتاج يحيى بن عيسى الرملي، ولم يخرجا، ووافقه الذهبي.

قلنا: يحيى بن عيسى مختلف فيه، فقد أثني عليه أحمد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطيء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، وقال: في الصحيح وغيره بعضه، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير»، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وقد وُثُقَ.

وانظر (٣٧٢٥) فيه شواهد بعضه في الصحيح.

قوله: «ولا وي الصدقة»: قال السندي: أي: مؤخرها إلى أن تفوت.

(١) لفظ: «ذلك» لم يرد في (س) و(ص)، وأثبتت في هامشيهما. وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: ذكرته لإبراهيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. والسائل: فذكرت ذلك لإبراهيم، هو الأعمش.

(٣) في (س) و(ظ١) و(ظ٢) و(م): فصف صف.

وَكَبَرُوا جَمِيعاً، فَصَلَّى بِالصَّفَّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، وَصَفَّ مُوازِيَ الْعَدُوِّ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ هُؤلَاءِ، وَجَاءَ هُؤلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ هُؤلَاءِ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمِ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ، فَقَضَوْا مَكَانَهُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ هُؤلَاءِ إِلَى مَصَافِ هُؤلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَضَوْا رَكْعَةً<sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، أَخْبَرَنَا سَفيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظَّهَرَ، أَوِ الْعَصْرَ خَمْسَأَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ زَادَ، أَوْ نَقَصَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (١٤٤): فَكَبَرُ.

(٢) إسناده ضعيف لأنقطعاه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير خصيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو مختلف فيه. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٢٤٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الأثار» ٣١١/١ من طريق مؤمل، عن سفيان الثوري ، به .

وأشار أبو داود عقب الرواية (١٢٤٥) إلى هذا الإسناد، فقال: رواه الثوري بهذا المعنى عن خصيف.

وقد سلف بنحوه برقم (٣٥٦١).

(٣) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي ، وبقية رجاله ثقات =

٣٨٨٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم،

قال:

قال عبد الله: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى  
رَجَعْنَا مِنْ عَنْدِ النَّجَاشِيِّ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنَّ  
فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا»<sup>(١)</sup>.

= رجال الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو الثوري، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٥٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٤٨).

وأخرجه الشاشي (٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٩) و(٩٨٥٠) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٣) من طريق يزيد أبي خالد الدالاني، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٥٤) من طريق محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، به، نحوه. ومحمد بن أبان - وهو الجعفي - ضعيف.

وقد سلف بتحقيقه بأسانيد صحيحة بالأرقام (٣٥٦٦) - وذكرنا هناك أطراfe - و(٣٥٧٠) و(٣٦٠٢).

وسيأتي من طريق جابر برق (٤٠٧٢) و(٤٤١٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، إبراهيم - وهو النخعي - لم يسمع من ابن مسعود، لكن روى المزي بإسناده إلى إبراهيم النخعي، قال: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله. وبباقي رجاله ثقات رجال الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

٣٨٨٥ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا مطرف، عن أبي الجهم،  
عن أبي الرضا

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنت أسلم على رسول الله  
ﷺ، في الصلاة، فيرد علىي، فلما كان ذات يوم، سلمت عليه،  
فلم يرد علي، فوجدت في نفسي، فلما فرغ، قلت: يا رسول الله،  
إني إذا كنت سلمت<sup>(١)</sup> عليك في الصلاة ردت علي؟ قال: فقال:  
«إن الله عز وجل يحدُث في أمره<sup>(٢)</sup> ما يشاء»<sup>(٣)</sup>.

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٥٩٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٠) من طريق شعبة، عن الأعمش، به.  
وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، وبنحوه سلف برقم (٣٥٧٥)، وسيأتي  
برقم (٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧).

(١) في (١٤١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: إني كنت إذا سلمت.

(٢) في (ق) و(ظ١): من أمره.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسنادحسن في المتابعات، أبو الرضا - وإن لم يرو  
عنه غير أبي الجهم - متابع، وقد اختلف فيه على مطرف، فقال ابن فضيل في  
هذه الرواية وأسباط في الرواية (٣٩٤٤): أبو الرضا، وكذلك ذكره ابن سعد في  
«طبقاته» ٦/٢٠٣. وقال أبو كذينة - وهو يحيى بن المهلب - كما في «التاريخ الكبير»  
٣٤٠/٣: رضا، وسماه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٢١: رضا،  
رضراض بن أسعد، وذكره الحافظ في «التعجيز» ص ١٣٠ باسم رضا، وقال:  
هو أبو رضا، يأتي في «الكتن»، ثم لم يذكره في الكتاب، وقد وهم فيه أبو  
كذينة، فقال: - كما في «التاريخ الكبير» ٣٤٠/٣، و«ثقات» ابن حبان ٦/٢٢١:-  
رضراض، سمع قيس بن ثعلبة، والصواب أن رضاً هذا هو أحد بنى قيس بن =

٣٨٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائلٍ  
عن ابن مسعود، قال: قال رجل للنبي ﷺ، أيؤاخذ أحدنا  
بما عمل في الجاهلية؟ قال: «من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ

ثلبة، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٣٦/٥، ونقله عنه الحافظ في «لسان الميزان» ٤/٤٧٧، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» فقال: رضراض، عن ابن عباس، قال الأزدي: ليس بقوى. وقد قال المعلم في حاشيته على «التاريخ الكبير»: يتراجع أن اسمه رضراض، أو يجمع بين الروايتين بأنه رضراض أبو رضراض، فيكون مكى بمثل اسمه، ومثله موجود.

وأبو الجهم - وهو سليمان بن الجهم - قال المزي: روى عنه روح بن جناح الدمشقي، وأخوه مروان بن جناح - إن كان محفوظاً -، ومطرف بن طريف، وأثنى عليه خيراً، وقال عليُّ ابنُ المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غير مطرف. وأثبت سماع مطرف منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥، وأحمد كما في «العلل» ٧٧٧، ونقله ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١٠٤. وذكره في «الثلاث» ابن حبان، والعجلي، وابن خلفون.

وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. مطرف: هو ابن طريف الحارثي.  
وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٩)، والطحاوي في «شرح معانی الآثار» ١/٤٥٥، من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (١٠١٢٩) و(١٠٥٤٥) من طريقين، عن مطرف،

. به

وسيأتي برقم (٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧).

وأصل الحديث في «الصحيحين» بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً»، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، وتقدمت هذه الرواية بأطول مما هنا برقم (٣٥٧٥)  
بإسناد حسن.

بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي إِسْلَامٍ، أُخِذَ بِالْأُولَى  
وَالآخِرِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٨٧ - حديث عبد الرزاق، حدثنا الشوري، عن جابر، عن أبي الصحّى، عن مسروقٍ

عن عبد الله، قال: ما نَسِيْتُ فِيمَا نَسِيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّىٰ يُرَىَ  
بَيَاضُ خَدْهِ، وَعَنْ يَسِيرِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّىٰ يُرَىَ  
بَيَاضُ خَدْهِ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٨ - حديث عبد الرزاق، حدثنا معمر، والشوري، عن أبي إسحاق،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الشوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.  
وأخرجه البخاري (٦٩٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢١١/١، وابن حبان (٣٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/٧، والبيهقي في «السنن» ١٢٣/٩ وفي «الشعب» (٢٣)، من طرق عن سفيان الشوري، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (٣٥٩٦) وذكرنا هناك توجيهه.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وأبو الصحّى: هو مسلم بن صُحْيَّة، ومسروق: هو ابن الأجدع.  
وأخرجه عبد الرزاق (٣١٢٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٧) عن معمر والشوري، عن حماد، عن أبي الصحّى، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك مكرراته.  
(٣) قوله: «أبي» سقط من (م).

عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... مثل حديث أبي الضحى<sup>(١)</sup>.

٣٨٨٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عبد الله بن عثمان بن حشيم، عن القاسم بن عبد الرحمن

عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ، قال: «كيف بك يا عبد الله، إذا كان عليكم أمراء يُضيّعون<sup>(٢)</sup> السنّة، ويؤخرون الصلاة عن ميقاتها؟» قال: كيف تأمرني يا رسول الله؟ قال: «تسألي ابن أم عبد، كيف تَفعُلْ؟ لا طاعة لِمخلوقٍ في معصيَة الله عَزَّ وجَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجعشي -، فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣١٣٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣).

وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك أطراfe.

(٢) في (ظ١٤): يَضَعُونَ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عبد الرحمن - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من جده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. معمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٣٧٩٠).

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٧٨٦) بنحوه عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وقد سلفت الرواية بإسناد متصل - إن صح - برقم (٣٧٩٠).  
وانظر (٣٦٠١).

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء السادس من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

(مسند ابن مسعود) ويليه الجزء السابع وأوله:

الحادي ٣٨٩٠ - حدثنا عفان بن مسلم من مسنده